العقل الإسلامي

بين سياط التكفير وسبات التفكير

الشيخ حسين أحمد الخشن

دار الكتاب الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

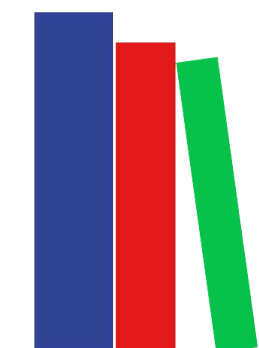

مكتبة
مؤمن قريش

لو وضع إيمان أبي طالب في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق في الكفة الأخرى لرجح إيمانه.
الإمام الصادق (ع)

moamenquraish.blogspot.com

العقل الإسلامي

بين سياط التكفير وسبات التفكير

الشيخ حسين أحمد الخشن

مؤسسة دار الكتاب الإسلامي

جميع حقوق الطبع محفوظة و مسجلة للناشر

الكتاب:..... العقل الاسلامى بين سياط التكفير وسبات التفكير

المؤلف ..... الشيخ حسين احمد الحسن

الناشر..... مؤسسه دارالكتاب الاسلامي

الطبعه ..... الاولىٰ ١٤٢٧ هـ. ق / ٢٠٠٦ م

المطبعه ..... مطبعة ستار

عدد المطبوع ..... (٣٠٠٠) نسخه

الترقيم الدولي: ٤ - ١٨٠ - ٤٦٥ - ٩٦٤

ISBN: 964 - 465 - 180 - 4

فهرس إجمالي للموضوعات

ـ المقدمة ١١

الفصل الأول : أصول وضوابط ١٣

ـ ضابط الإسلام والكفر ١٥

ـ النهي عن المسارعة في التكفير ٢١

ـ مراتب الإسلام والكفر ٢٣

- الإسلام والإيمان ٢٣

- الخلط بين الكفر العقدي والعملي ٢٧

ـ العلاقة المنطقية بين الإسلام والكفر ٢٩

- فترة البحث ومهلة النظر ٣١

- الشك طريق الإيمان ٣٥

- المطهرّي وإسلام «ديكارت» ٣٧

ـ هل كل كافر يعذّب بالنار؟ ٤٠

- غالب الكفّار معذورون ٤١

ـ عصمة الدماء والنفوس والأعراض ٤٧
- أصالة الإحتياط في الدماء ٤٨
- من أخلاقيات الحرب في الإسلام ٥٠
- الذبح باسم الله ! ٥٢
ـ فقه العلاقة مع الآخر بين التعايش والانغلاق ٥٤
- التعايش مع الآخر ٥٦
- قراءة جديدة في فتاوى القطيعة ٦٠
ـ ضوابط حماية المجتمع الإسلامي ٦٣
- الحمل على الأحسن ٦٥
- صحّة أعمال الآخرين وعباداتهم ٦٧
ـ حديث الفرقة الناجية في الميزان ٧٠
- محاولة تصحيحيّة ٧٥
الفصل الثاني : مناشىء التكفير ٧٧
ـ عقم التفكير وفوضى التكفير ٧٩
- النظرة السطحية ٧٩
- التعلّق بالقشور ٨٢
ـ التطرف الديني ٨٥
- علامات التعمّق وآثاره ٨٦
ـ الظنون لواقح الفتن ٩١
- حسن الظنّ وحماية المجتمع ٩٣

- الظن مصدر الخطأ ٩٤
ـ عجمة الفهم والفهم المعجمي ٩٦
- النظرة التجزيئيّة ٩٧
- الجمود على الظواهر ٩٨
الفصل الثالث : من صفات التكفيريين ١٠٣
ـ الغرور الديني ١٠٥
- القرآن يفنّد الغرور الديني ١٠٧
- الغرور الديني والإستهانة بالآخرين ١٠٨
ـ التكفيريون بين سندان الانفعال ومطرقة الغضب ١١٠
- سرعة الإنفعال ١١٢
- آثار الغضب ١١٣
ـ الرحمة الضائعة بين غبار العنف وركامه ١١٥
- من الجهاد إلى اللصوصيّة ١١٦
- العنف : ممارسة خاطئة أم ثقافة مشوّهة ١١٧
- عنف الجهاد والقانون ١٢٢
- العبادة وعي وانفتاح لا جهل وانغلاق ١٢٥
- تشوّه مفهوم العبادة ١٢٦
- نبؤة صادقة ١٢٩
ـ الثقافة التعبدية ١٣١
- الخلط بين عالمي الثقافة والإدارة ١٣٤

- الخلط بين القوانين والأفكار ١٣٥
ـ غياب الممارسة النقدية ١٣٧
- النقد وترشيد الفكر وتقويم الخطى ١٣٩
- نقد القيادة وإضعافها ١٤١
الفصل الرابع : أنحاء التكفير وأشكاله ١٤٣
ـ الإبداع والابتداع ١٤٧
- ليس كل محدث بدعة ١٤٨
ـ فقه الشقاق وذهنية التفسيق ١٥٢
- إختلاف المذهب لا يخرج عن العدالة ١٥٤
ـ الشذوذ وموازينه ١٥٧
- مقياس الشذوذ ١٥٩
ـ موجات التضليل والتناحر الديني ١٦٢
- موجبات الضلالة ١٦٢
الفصل الخامس : في الخطاب التكفيري ١٦٩
ـ من ينطق باسم الدين؟ ١٧٣
- مساءلة الفقيه ومناقشته ١٧٦
- إحتكار الخطاب الديني ١٧٧
ـ الخطاب الإسلامي بين قيود الماضي وتحديات الحاضر والمستقبل ١٧٩
- القطيعة مع التراث ١٨٠
- ثغرات الخطاب الإسلامي المعاصر ١٨٣

ـ الخطاب الإسلامي بين المصطلحات الموروثة والمستوردة ١٨٥
- لا تعبّد في المصطلحات ١٨٥
- موقفنا من المصطلحات الوافدة ١٨٦
ـ الخطاب الإسلامي ومراعاة الزمان والمكان ١٩٣
- الداعية وثقافة العصر ١٩٤
- الرسالة العملية وضرورة التحديث ١٩٥
ـ الخطاب الإسلامي بين جمود الفكر وجنوح العاطفة ١٩٨
- مصارع العقل ١٩٩
- التوازن بين خطاب العقل والقلب ٢٠٢
- الإبتعاد عن جمود الفكر ٢٠٥
ـ الخطاب الإسلامي بين التبشير والتنفير ٢٠٧
- بشّروا ولا تنفّروا ٢١١
- الخطاب الترهيبي ومحاذيره ٢١٣
خاتمة : ٢١٦
ـ كيف نواجه التطرف؟ ٢١٨
- التكفير لا يواجه بالتكفير ٢١٨
- تعزيز ثقافة التسامح ومنطق الإختلاف ٢٢١

المقدمة

ثمّة أزمات كثيرة وتحديات كبيرة تعصف بالأمة الإسلامية برمتها وتهدد ما تبقى من أمنها وتماسكها وتشوّه صورتها وتعرّض حاضرها ومستقبلها للأخطار ، ومن هذه التحديات ما يفرضه الخارج علينا مستعملاً كل أسلحته العسكرية والأمنية والاقتصادية والاعلامية والسياسية والفكرية في محاولة لتشويه فكرنا ودِيننا ومصادرة ثرواتنا والقضاء على كل عناصر القوة فينا ، خشية نهوض هذا المارد الإسلامي بما يملك من فكر أصيل مشرق وطاقات بشرية وطبيعية جبارة ، مما قد يهدد الحضارة المادية الغربية ويعرض مصالح العالم المستكبر للأخطار .

وهناك نوع آخر من التحديات وهي تحديات الداخل الإسلامي التي تتحرك على أرضية واقع ممزق متناحر تفتك به الإنقسامات والخلافات المذهبية والعرقية في ظل انعدام أدنى شروط المناعة الداخلية ، ومن أخطر هذه التحديات تنامي الأفكار التكفيرية عند الكثير من المسلمين بحيث وصل الأمر الى حد الظاهرة المخيفة لأن المسلم الذي يحمل الفكر التكفيري تحوّل إلى إنسان صدامي وعدواني تجاه الآخر ممن لا يتفق معه في الرأي أو لا يلتقي معه في المذهب أو الدين ، وقد استفحلت هذه المشكلة في عصرنا الراهن فبتنا نشهد حركات تكفيرية متطرفة تحكم بكفر المجتمع

الإسلامي برمته فضلاً عن غيره من المجتمعات ، وهكذا استبيحت الدماء وانتهكت الأعراض وسُلبت الأموال باسم الإسلام وبشعارات قرآنية مقدسة ، وما حصل ويحصل في الجزائر وافغانستان والعراق وغيرها من البلدان الإسلامية شاهد حي على ما نقول .

والسؤال : هل أن عقل المسلم محكوم بإنتاج مناهج تكفيرية؟ وأين يكمن الخلل؟ وما هي ضوابط الإسلام والكفر ومراتبهما؟ وما هي أصول الإسلام وضرورياته؟ وهل أنّ كل من ليس مسلماً فهو كافر؟ وأنّ كل كافر في النار؟

ثم ما هي مناشىء التكفير ومنطلقاته؟ وما هي أبرز سمات الجماعات التكفيرية؟ وما هي أنحاء التكفير وأشكاله؟ وما هي خصائص الخطاب التكفيري؟ وأخيراً كيف نعالج ظاهرة التكفير؟

هذه الأسئلة وغيرها نحاول الإجابة عليها في ثنايا هذا الكتاب وفصوله ، آملين أن يسد فراغاً ونقصاً ملحوظاً في هذا الجانب الذي نخال أنه لم يعط حقه بالبحث التأصيلي والجهد الفكري والتنظيري الجاد ، وعسى أن تشكل مباحث هذا الكتاب خطوة على طريق الدفاع عن الإسلام وتنقية بعض ما علق بصورته النقية من الشوائب والزوائد .

نسأل الله أن يبصّرنا في دينه ويفقّهنا في شريعته ويسدّد خطانا ويصلح ما فسد من أمورنا إنه سميع مجيب .

حسين أحمد الخشن

الفصل الأول

أصول وضوابط

- ضابط الإسلام والكفر
- مراتب الإسلام والكفر
- العلاقة المنطقية بين الإسلام والكفر
- هل كل كافر يعذّب بالنار؟
- عصمة الدماء والنفوس والأعراض
- فقه العلاقة مع الآخر بين التعايش والانغلاق
- ضوابط حماية المجتمع الإسلامي
- حديث الفرقة الناجية في الميزان

ضابط الإسلام والكفر

إن خروج الأمة الإسلامية من نفق التكفير والتكفير المضاد لن يتم إلا بعد الاتفاق على ضوابط الإسلام والكفر ورسم الحدود الفاصلة بينهما ، فما هو مقياس الإسلام؟ وما هي الأصول التي يكون الاعتقاد بها شرطاً لاعتبار الإنسان مسلماً بعد الاتفاق على أن الالتزام بالفروع ليس مقوّماً للإسلام؟

ونقصد بالإسلام هنا معناه الرسمي الذي يعدّ معه المرء مسلماً وتجري عليه أحكام المسلمين وإن لم يلتزم بالتعاليم الإسلامية ويمتثل التكاليف الشرعية .

ما المراد بالأصول؟

ولكن في البداية يتحتم علينا تحديد معنى الأصل وبيان مفهومه ، لأننا بحسب الظاهر لا نملك نصاً رسمياً يحدد أصول الدين وفروعه بالمعنى المصطلح لذلك ، وما يعرف بالأصول والفروع هو مما استفاده علماء الإسلام من الكتاب والسنة ، وصفوة القول في ذلك أن أركان الاسلام على نحوين :

١ ـ الأركان التي يكون للإيمان بها موضوعية في تلبس الإنسان بحلْية الإسلام ، وإنكار أي واحد منها في حد نفسه موجب للكفر ، سَواءً

أكان الإنكار مستنداً الى العناد واللجاج أم كان مستنداً إلى الغفلة وعدم الإلتفات الناشيء عن التقصير أو القصور[1] .

٢ ـ الأركان التي يلزم الإيمان بها أو العمل بمضمونها دون أن يكون إنكارها ـ في حد ذاته ـ مستلزماً للكفر ، إلا اذا رجع ـ الإنكار ـ إلى تكذيب الرسول أو إنكار الرسالة .

والسؤال : ما هي الأركان الداخلة في القسم الأول أو الداخلة في القسم الثاني؟ وما هي الأصول من هذين القسمين؟

والجواب : ان الأصول هي ما يدخل في القسم الأول ، وما يدخل فيه ليس سوى الإيمان بالله ووحدانيته والإيمان بنبوة محمد(ص) والاعتقاد بالمعاد ـ على كلام آتي في الأخير ـ فالإيمان أو الإعتقاد بهذه الثلاثة هو المُدخل للإنسان في الإسلام وإنكارها كلاً أو بعضاً مخرج له عنه حتى لو كان إنكاره لغفلة أو شبهة . وأما النحو الثاني : فيدخل فيه ما يعرف بأصول المذهب كالإمامة والعدل ، فإنّ الإيمان بهما ضروري وواجب ، لكن منكرهما أو أحدهما لا يخرج عن الإسلام ما دام أنه لم تقم عنده الحجة عليهما ولا يعتقد أن الرسول(ص) نصّ عليهما .

ويدخل في النحو الثاني أيضاً كل ما اصطلح عليه بضروريات الدين كوجوب الصلاة والصوم والحج وحرمة الخمر والربا وقتل النفس المحترمة وما إلى ذلك ، فإن إنكار الضروري كما حقق فقهاؤنا المتأخرون ليس سبباً مستقلاً للكفر ما لم يرجع إلى إنكار الرسالة وتكذيب الرسول ، فلو أن شخصاً في أوائل إسلامه سئل عن الربا «فأنكر حرمته بزعم أنه كسائر المعاملات الشرعية فلا يكون ذلك موجباً لكفره وارتداده وان كانت حرمة الربا من المسلمات في الشريعة المقدسة ، لعدم رجوع إنكاره الى تكذيب النبي(ص) أو إنكار رسالته»[2] .

---

(١) راجع مصباح الفقاهة :١/ ٢٤٦ .

(٢) التنقيح للسيد الخوئي : ٢/ ٦٠ .

وهكذا الحال لو أن شخصاً أنكر واجباً أو محرماً لشبهة معينة فلا يحكم بكفره ما دام غير مكذّب للنبي ولا منكر لرسالته ، وقد حقق السيد الخوئي (قده) هذا الأمر بما لا مزيد عليه في كتاب التنقيح في شرح العروة[1] .

الإسلام هو الشهادتان:

وأما تقوّم الإسلام بالشهادتين أعني الشهادة لله بالوحدانية ولمحمد بالرسالة فهذا من البديهيات وتؤكده الأدلة والشواهد الكثيرة من الكتاب والسنة .

أما الكتاب : ففيه العشرات من الآيات التي تدل على اعتبار الإيمان بالله ووحدانيّته في تحقق الإسلام ، وهناك آيات أخرى تدل على اعتبار الإيمان بالرسول(ص) في تحقق ذلك كما في قوله تعالى : **﴿وإن كنتم في ريب مما نزّلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين * فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدّت للكافرين﴾**[2] .

وأما السنة : فلدينا الكثير من الروايات الدالة على تقوّم الإسلام بمضمون هاتين الشهادتين وأن من أقرّ بهما حكم عليه بالإسلام وجرت عليه أحكامه ، وإن لم يمتثل الواجبات والعبادات ولم ينته عن المحرمات ، نعم إن عدم التزامه بالحدود الشرعية من الواجبات والمحرمات يخرجه عن دائرة الإيمان لا الإسلام ، باعتبار أن الإيمان أخص من الإسلام كما يدل عليه قوله تعالى : **﴿قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم﴾**[3] .

---

(١) ج٢/ ٦٠ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ٢٣ ـ ٢٤ .

(٣) سورة الحجرات ، آية : ١٤ .

ومما يدل على توقف الإسلام على الشهادتين المذكورتين ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله(ص) قال يوم خيبر : **لأعطيّن هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه** ، قال عمر بن الخطاب : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ قال : فتساورت لها رجاء أن أدعى لها قال : فدعى رسول الله(ص) علي بن أبي طالب فأعطاه إياها ، وقال : **إمش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك ، فقال : فسار علي شيئاً ، ثم وقف ولم يَلتفت فصرخ : يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال(ص) : قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»**[1] .

وهذا المعنى تؤكده روايات أهل البيت(ع) ، فقد روى سماعة عن أبي عبد الله(ع) أنه قال : «**الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله والتصديق برسول الله ، به حقنت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس**»[2] .

وهكذا نجد أن روايات أهل البيت(ع) تميّز بين الإسلام والإيمان وترسم الحد الفاصل بينهما ، فقد كتب عبد الرحيم القصير إلى أبي عبد الله(ع) يسأله عن الإيمان ما هو؟ فأجابه الإمام : «**سألت رحمك الله عن الإيمان ، والإيمان هو الإقرار باللسان وعقدٌ في القلب وعمل بالأركان . . . وقد يكون العبد مسلماً قبل أن يكون مؤمناً ولا يكون مؤمناً حتى يكون مسلماً ، فالإسلام قبل الإيمان وهو يشارك الإيمان ، فإذا أتى العبد كبيرة من كبائر المعاصي أو صغيرة من صغائر المعاصي التي نهى الله عز وجل عنها كان خارجاً عن الإيمان ساقطاً عنه اسم الإيمان وثابتاً عليه إسم الإسلام ، فإن تاب واستغفر عاد إلى دار الإيمان ولا يخرجه إلى الكفر إلا الجحود**

---

(١) صحيح مسلم : ٧/ ١٢١ .

(٢) الكافي : ٢/ ٢٦ .

والاستحلال أن يقول للحلال هذا حرام وللحرام هذا حلال ودان بذلك . . .»[1] .

إن المستفاد من هذه النصوص مضافاً إلى الآيات القرآنية الواردة في هذا الشأن أن أصول الإسلام اثنان وهي توحيد الله وهو يستبطن الإيمان بالإله ويفرضه مفروغاً منه ، والثاني : هو الإيمان بنبوة محمد بن عبد الله(ص) ومن أنكر أحد هذين الأصلين فلا يحكم بإسلامه ولا إيمانه .

ماذا عن المعاد؟

ولكن هذا الكلام يدعو إلى التساؤل عن المعاد الذي اشتهر على ألسن الخاصة والعامة كونه من أصول الدين ، واتفقت على ذلك كلمة المسلمين على إختلاف مذاهبهم ، ولكن يظهر من بعض العلماء التأمل في ذلك ، ومن هؤلاء الإمام الخميني(قده) فإنه تأمل في كون المعاد مأخوذاً في معنى الإسلام ولم يستبعد تقوّم الإسلام واقعاً بالاعتقاد بالالوهية والتوحيد والنبوة[2] ، وهكذا استقرب الشهيد مطهري أن أصول الدين إثنان وهما التوحيد والنبوة فمنكر أحدهما كافر وأما منكر المعاد فهو إنما لا يُعدّ مسلماً باعتبار أن إنكار المعاد يلازم إنكار النبوة ذاتها»[3] ، وأما الارتكاز المتشرعي على عدّ المعاد من أصول الدين فهو ناشيء من التلازم المذكور بين إنكار المعاد وإنكار النبوة «ووضوح عدم الجمع بين الاعتقاد بالنبوة وانكار المعاد»[4] .

إن المعاد بنظر هؤلاء الأعلام ركن من أركان الدين وضرورة من ضرورياته وحكم منكره كحكم منكر الضرورة ومنكر الضرورة لا يحكم

---

(١) الكافي : ٢/ ٢٦ .

(٢) راجع كتاب الطهارة : ١/ ٤٢٨ ـ ٤٤٥ .

(٣) النبوة : ٧٦ .

(٤) الطهارة للإمام الخميني ج١/ ٤٤٥ ، وليراجع في هذا الشأن كتاب «عمدة المطالب» للسيد تقي القمي : ١/ ١٨٨ ، وكتاب الإحكام في علم الكلام للترحيني : ص ٩ .

بكفره ـ في الرأي الصحيح كما أسلفنا ـ إلا إذا استلزم إنكاره تكذيب النبي(ص) أو إنكار الرسالة مع إلتفاته للملازمة ، دون ما إذا استند إنكاره إلى شبهة معينة ، وفي هذا يقول السيد اليزدي(قده) «والمراد بالكافر من كان منكراً للألوهية أو التوحيد أو الرسالة أو ضرورياً من ضروريات الدين مع الالتفات إلى كونه ضرورياً بحيث يرجع إنكاره إلى إنكاره الرسالة» .

وظاهر العبارة أن المعاد ـ بنظره ـ ليس من أصول الدين ولذا علّق عليها السيد الخوئي(قده) بالقول «أو المعاد» وعلّق السيد أبو الحسن الأصفهاني على عبارة «والأحوط الاجتناب عن منكر الضروري مطلقاً» بالقول «خصوصاً في منكر المعاد»[1] ومفاده التشكيك في كون المعاد من الأصول التي يستلزم إنكارها الكفر مطلقاً .

وهكذا يتبين أنه ليس هناك اتفاق على كون المعاد من الأصول بالمعنى المتقدم للأصل ، بل ان السيد الخوئي(قده) يعترف بأن فقهاءنا أهملوا عدّ المعاد في عداد الأصول مع أنه لا وجه لهذا الاهمال برأيه ، بعد أن قرن الله الإيمان بالمعاد بالإيمان به تعالى في أكثر من آية كما في قوله تعالى ﴿ . . . **إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾[2] وقوله ﴿**ان كنّ يؤمنّ بالله واليوم الآخر**﴾[3] وقوله ﴿**من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر . . .**﴾[4] إلى غيرها من الآيات[5] .

ويلاحظ على ذلك : أن مجرد قرن الإيمان بالمعاد بالإيمان بالله لا يدل على كون المعاد أصلاً ، وإلا فقد اقترن العمل الصالح مع الإيمان بالله في

---

(١) راجع العروة الوثقى : ١/ ٤٤ طبعة جماعة المدرسين .

(٢) سورة النساء ، آية : ٥٩ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ٢٢٨ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ٢٣٢ .

(٥) التنقيح في شرح العروة : ٢/ ٥٩ .

أكثر من آية[1] ولم يتوهم أحد أن العمل الصالح من أصول الدين ، وهكذا قرن الإحسان الى الوالدين بعبادة الله وعدم الشرك به في أكثر من آية من آيات الذكر الحكيم[2] وقرن شكر الوالدين بشكر الله أيضاً مع أن شكر الوالدين لا يقاس بشكر الله سبحانه .

نعم لا مجال للتشكيك في اهتمام القرآن الكريم بقضية المعاد اهتماماً لا نظير له ، وقد قام بعضهم باحصاء الآيات الواردة في المعاد فبلغت زهاء ألف وأربعمائة آية ، وينقل عن السيد الطباطبائي(قده) قوله بأن الآيات التي تتحدّث عن المعاد تصريحاً أو تلميحاً تربو على الألفين[3] ، وهذا ما يدعو الى التساؤل : أيبلغ أمر من الأهمية حداً تنزل فيه من آيات الكتاب الكريم ما يبلغ مقدار الثلث ثم لا يكون أصلاً من أصول الدين الإسلامي؟ !!!

النهي عن المسارعة في التكفير

باتضاح ما سلف من الفارق الكبير بين أركان الإسلام التي يقود إنكارها كلاً أو بعضاً الى الخروج عن الدين ولو كان الإنكار لشبهة أو غفلة وبين الأركان التي لا يقود انكارها في حد ذاتها الى ذلك وهي القائمة الكبيرة من ضروريات الدين والمذهب فضلاً عن الفروع الفقهية ، باتضاح ذلك يكون لزاماً على المسلم أن يحذر الوقوع في شراك المسارعة الى التكفير لمجرد أن يرى كاتباً أو باحثاً قد أنكر أو شكّك في ضروري من الضروريات ، فان ذلك لا يوجب الكفر ما لم يستلزم تكذيب الرسول أو المرسل أو الرسالة مع إلتفاته للملازمة ، ومما يبعث على الأسف والأسى أن نجد في واقعنا الإسلامي تسرعاً في التكفير لأدنى شبهة أو لمجرد إبداء رأي مخالف للسائد في بعض المسائل العقائدية أو حتى الفقهية والتاريخية ،

---

(١) كما في سورة العصر .

(٢) راجع : البقرة : ٨٣ ، النساء : ٣٦ ، الانعام : ١٥١ ، الاسراء : ٢٣ .

(٣) الإلهيات للسبحاني المجلد ٢/ ٦٦٤ ـ منشورات المركز العالمي للدراسات قم ١٤١١هـ .

هذا مع أنه لا يخفى على المطلع والعارف بالكتاب والسنة أن هناك تحذيراً ونهياً عن المسارعة في تكفير المسلم ورميه بالخروج عن الدين ، والقاعدة أن يؤخذ الناس بالظواهر والله يتولى السرائر ، ولا يؤخذ الناس بالشبهات عملاً بقوله(ص) :

«إدرأوا الحدود بالشبهات»[1] ، ولا يجوز رفض إسلام شخص يدّعي الإسلام ، قال تعالى : **﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾**[2] ، وقد ذكر في أسباب النزول أنه لما رجع رسول الله(ص) من غزوة خيبر بعث أسامة بن زيد في خيل إلى بعض قرى اليهود في ناحية فدك ليدعوهم إلى الإسلام ، وكان رجل من اليهود يقال له مرداس بن نهيك الفدكي في بعض القرى ، فلما أحس بخيل رسول الله(ص) جمع أهله وماله وصار في ناحية الجبل فأقبل يقول : **«أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»** ، **فمرّ به أسامة بن زيد فطعنه وقتله فلما رجع إلى رسول الله(ص) أخبره بذلك فقال له رسول الله(ص) : قتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله! فقال : يا رسول الله(ص) إنما قالها تعوذاً من القتل ، فقال رسول الله(ص) أفلا شققت الغطاء عن قلبه ، لا ما قال بلسانه قبلت ولا ما كان في نفسه علمت . . .»**[3] .

وروي أن قاتل الرجل هو المقداد ، كما روي عن ابن عباس أنها نزلت في رجل من بني سليم مرّ به جماعة من صحابة النبي(ص) فسلّم عليهم ، فقالوا : ما سلّم عليكم إلا تعوذا منكم ، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه ، فأتوا بها النبي(ص) فنزلت الآية[4] .

---

(١) الوسائل : ج٢٨/ ٤٧ .

(٢) سورة النساء ، آية : ٩٤ .

(٣) بحار الأنوار : ٢٢/ ٩٢ .

(٤) مسند أحمد : ١ / ٣٢٤ ، وفتح الباري : ٨/ ٦٩٤ .

مراتب الإسلام والكفر

يخيل للكثيرين ممن يجمدون على ظواهر النصوص ويقرأونها بحرفية أنَّ الإسلام أو الإيمان مرتبة واحدة ، من أصابها فهو ذو حظ عظيم ومن أخطأها عُدَّ في زمرة الكافرين ولو آمن بالله ورسوله وصلى وصام ، لكنَّ الصحيح أنَّ للإسلام مراتبَ متعددةً ومدارجَ متفاوتة يتوزعها الناس بحسب استعداداتهم وجهودهم ، وللكفر أيضاً مراتب متعددة بعضها لا يلتقي مع الإسلام وبعضها الآخر يلتقي معه ولا ينافيه ، وإن الخلط بين هذه المراتب وسوء فهمها كان سبباً في استفحال ظاهرة التكفير ، ولذا كان تسليط الضوء على هذه القضية أمراً في غاية الأهمية .

الإسلام والإيمان

يستفاد من القرآن الكريم أن ثمة فارقاً جوهرياً وبوناً شاسعاً بين الإسلام والإيمان ، فالإيمان له علاقة بالقلب والعمل ، أما الإسلام فجلّ علاقته باللسان والظاهر ، وعليه فليس كل مسلم مؤمناً وإن كان كل مؤمن مسلماً ، قال تعالى : ﴿**قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الإيمان في قلوبكم . . .**﴾[1] . وتُوضّح روايات أئمة أهل البيت(ع) هذا الفارق وتؤكد عليه ، وقد سجل الفيض الكاشاني في كتابه

---

(١) سورة الحجرات ، آية : ١٤ .

«الوافي» العشرات من هذه الروايات تحت عنوان «الإيمان أخص من الإسلام» ونكتفي بنقل رواية واحدة وهي ما رواه سماعة قال : «**قلت لأبي عبد الله(ع) أخبرني عن الإسلام والإيمان أهما مختلفان؟ فقال : إن الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله والتصديق برسول الله(ص) ، به حقنت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس ، والإيمان : الهدى وما يثبت في القلوب من صفة الإسلام وما ظهر من العمل ، والإيمان أرفع من الإسلام بدرجة ، إن الإيمان يشارك الإسلام في الظاهر والإسلام لا يشارك الإسلام في الباطن وإن اجتمعا في القول والصفة**»[1] .

وكما أن للإسلام مراتبه فللإيمان مراتبه التي يتفاوت العباد في الوصول إليها ، ولا يصح لصاحب المرتبة العليا أن يشكك في إيمان من هو أدنى منه ، ففي الخبر عن مولانا الصادق(ع) : **إن الإيمان عشر درجات بمنزلة السّلم يصعد منه مرقاة بعد مرقاة ، فلا يقولن صاحب الاثنين لصاحب الواحد لست على شيء حتى ينتهي إلى العاشرة ، فلا تسقط من هو دونك فيسقطك من هو فوقك وإذا رأيت من هو أسفل منك درجة فارفعه إليك برفق ولا تحملن عليه ما لا يطيق فتكسره فإن من كسر مؤمناً فعليه جبره**»[2] .

مراتب الكفر والشرك

وإذا كان للإسلام والإيمان مراتبهما المتعددة ، فالكفر أيضاً له مراتبه ومدارجه المختلفة وكذا الشرك ، وبعض مراتبهما ـ أعني الكفر والشرك ـ تلتقي مع الإسلام والإيمان ولا تنافيه ، فالكفر ينشطر إلى كفر عقدي وآخر عملي ، والأخير ينقسم إلى كفر نعمة وكفر معصية ، فالكفر العقدي هو الكفر بالله أو برسله أو باليوم الآخر ، وهذا النوع من الكفر لا يلتقي مع

---

(١) الوافي : ٤/ ٧٧ .

(٢) م . ن . : ٤/ ١٣٢ .

الإسلام ، قال تعالى : ﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافرون حقاً وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾[1] .

وأما الكفر العملي : فهو عبارة عن التمرد السلوكي على التشريع نتيجة السقوط تحت تأثير الغرائز والشهوات ، وهذا النوع من الكفر سواء أكان كفر نعمة كما في قوله تعالى : ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد﴾[2] ، أم كان كفر معصية كما في قوله سبحانه ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾[3] ، لا يوجب الخروج عن الدين ، نعم هو مستلزم للفسق والخروج عن الإيمان ، يقول الإمام الصادق(ع) ـ على ما روي عنه ـ «الكفر في كتاب الله على خمسة أوجه : فمنها كفر الجحود والجحود على وجهين ، والكفر بترك ما أمر الله تعالى ، وكفر البراءة ، وكفر النعمة . . . » ثم فصّل(ع) هذه الوجوه الخمسة فذكر ما ملخصه :

١ ـ فأما كفر الجحود (وهو الوجه الأول منه) فهو الجحود بالربوبية وهو قول من يقول : لا رب ولا جنة ولا نار . . .

٢ ـ والوجه الآخر من كفر الجحود أن يجحد الجاحد ما يعلم أنه حق ، قال تعالى : ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم﴾[4] .

٣ ـ كفر النعمة واستشهد(ع) له بعدة آيات منها قوله تعالى : ﴿هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإنّ ربي غني كريم﴾[5] .

---

(١) سورة النساء ، آية : ١٥٠ ـ ١٥١ .

(٢) سورة إبراهيم ، آية : ٧ .

(٣) سورة آل عمران ، آية : ٩٧ .

(٤) سورة النمل ، آية : ١٤ .

(٥) سورة النمل ، آية : ٤ .

٤ ـ ترك ما أمر الله به ، واستشهد(ع) له ﴿وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم . . . وتكفرون ببعض . . .﴾[١] فكفرهم بترك ما أمر الله .

٥ ـ كفر البراءة ، قال تعالى حكاية عن إبراهيم ﴿كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً . . .﴾[٢] .

أنحاء الشرك

وهكذا الحال في الشرك فهو على أنحاء عديدة ، فهناك شرك في الالوهية وشرك في الربوبية وثالث في الخالقية ورابع في العبودية ، وهناك شرك طاعة وشرك في النية ، ومن الخطأ الفادح وضع جميع هذه الأقسام الستة في كفة واحدة ، لأن شرك الألوهية والربوبية والخالقية والعبودية لا يلتقي مع الإسلام فإنّه يفترض مع الله إلهاً أو رباً أو خالقاً أو معبوداً آخر ، وبطلان ذلك من بديهيات الإسلام وضروریاته ، ولكن شرك الطاعة ـ ويراد به إطاعة غير الله فيما لم يأذن به من هوى أو شيطان أو سلطان ـ يلتقي مع الإسلام كما يشهد به قوله تعالى : ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾[٣] ، وفي الخبر عن الإمام الصادق(ع) تفسير الشرك في هذه الآية بأنه «شرك طاعة وليس شرك عبادة» على اعتبار أن المعاصي التي يطاع فيها الشيطان تعني اتخاذ مطاع غير الله[٤] ، وحدثنا القرآن عن بعض أهل الكتاب أنهم ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾[٥] ، مع أنهم كما ورد في الحديث : «ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم ما أجابوهم ولكن أحلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالاً فعبدوهم من حيث لا يشعرون»[٦] .

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٨٤ ـ ٨٥ .

(٢) سورة الممتحنة ، آية : ٤ .

(٣) سورة يوسف ، آية : ١٠٦ .

(٤) راجع الكافي : ٢/ ٣٩٧ .

(٥) سورة التوبة ، آية : ٣١ .

(٦) الكافي : ٢/ ٣٩٨ .

وهكذا الشرك في النية فهو يلتقي مع الإسلام ويراد به الرياء كما جاء في بعض النصوص فعن أمير المؤمنين(ع) «**إعلموا أن يسير الرياء شرك**»[1] ، وعن الباقر(ع) «**من صلى مراءاة الناس فهو مشرك . . . ومن عمل عملاً مما أمر الله به مراءاة الناس فهو مشرك**»[2] ، إلى غير ذلك من النصوص .

الخلط بين الكفر العقدي والعملي

وعلى ضوء ما تقدم يتضح الخلط الكبير الذي وقع فيه بعض أهل الظاهر من السنة أو الشيعة حيث لم يميزوا بين الكفر العقدي والكفر العملي وبين شرك الربوبية وشرك الطاعة ، فرتبوا آثار الأول على الثاني في الموردين ، وإذا قرأوا آية أو رواية تتضمن كلمة الكفر سارعوا إلى تكفير من ذكرته دون تدبّر في معنى الكفر والمراد به ، وعلى سبيل المثال عندما واجه بعضهم قوله تعالى : ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾[3] بادروا إلى تكفير الأنظمة التي تعتمد القوانين الوضعية دون شرع الله وأخرجوها عن الدين ، مع أن المراد بالكفر في الآية كفر الطاعة وهو لا يستلزم الخروج عن الدين إلا إذا شكل خروجاً على الدين وردّاً على الله ورسوله .

وعندما واجه بعض علمائنا الأحاديث التي تتحدث عن كفر منكر إمامة أهل البيت(ع) كما في قول الصادق(ع) : «**إن الله تعالى نصب علياً علماً بينه وبين خلقه فمن عرفه كان مؤمناً . . . ومن أنكره كان كافراً**»[4] ، فلم يتردد في الحكم بكفر عشرات الملايين من المسلمين ونجاستهم لأنهم لا يؤمنون بإمامة أمير المؤمنين(ع) ، مع أن هذه الرواية وأمثالها محمولة على

---

(١) نهج البلاغة : ١١٦ .

(٢) وسائل الشيعة : ١/ ٦٨ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ٤٤ .

(٤) الكافي : ٢/ ٣٨٨ .

بعض مراتب الكفر ولا يراد بها الكفر الاعتقادي لأن الإسلام متقوم بالشهادتين وهو ما عليه عامة المسلمين كما دلت على ذلك السنة القولية والفعليّة كما أسلفنا .

ثم لو أردنا الحكم بكفر كل من أطلقت عليه النصوص كلمة الكفر أو الشرك وخروجه عن الإسلام لوجب علينا أن نحكم بكفر تارك الصلاة لأن بعض الروايات وصفته بالكافر[1] ، ونحكم بشرك من ابتدع رأياً معيناً ، فقد ورد في الخبر «**أدنى الشرك أن يبتدع الرجل رأياً فيحب أو يبغض**»[2] ، بل لا بد أن نفتي بشرك الغالبية العظمى من المسلمين لأنهم لا ينفكون عن الرياء في بعض عباداتهم أو يطيعون غير الله في بعض الأحيان ، وقد مرّ أن الرياء شرك ، وهذا ما لا يمكن الالتزام به لأن بطلانه من البديهيات ، ولنعْمَ ما قاله الإمام الخميني(قده) ، تعليقاً على هذه الروايات «والإنصافَ أن سنخ هذه الروايات الواردة في المعارف غير سنخ الروايات الواردة في الفقه . . . ولذا فإن صاحب الوسائل لم يوردها في أبواب النجاسات في جامعه (وسائل الشيعة) لأنها أجنبية عن إفادة الحكم الفقهي»[3] .

---

(١) الكافي : ٢/ ٣٨٦ .

(٢) الفقيه : ٣/ ٥٣٩ .

(٣) الطهارة : ٣ / ٣٢١ .

العلاقة المنطقية بين الإسلام والكفر

هل أنّ كل من لا يؤمن بالله أو رسوله أو اليوم الآخر فهو كافر؟ أو أنّ ثمّة طائفة من الناس لا يحكم بكفرهم ولا تترتّب عليهم أحكام الكفر بالرّغم من عدم إيمانهم بتلك الأصول العقائديّة؟ ثمّ هل أنّ كلّ من ليس مسلماً فهو كافر؟ أو أنّ بعض الناس قد لا يُحكم بإسلامهم ولا كفرهم؟

علاقة الكفر بالجحود

وفي الإجابة على ذلك نقول : عندما نتحدث عن كفر بعض الناس كما هو الحال في منكر الشهادتين أو إحديهما ، فلا بدّ أن ننبه إلى أن الحكم بكفره ليس على إطلاقه ، بل هو خاص بصورة الجحود ، فلو أن المرء كان شاكاً في الله أو في رسوله شك الباحث عن الحقيقة الساعي نحو القناعة ، لا شك المعاند ، فقد لا يحكم بكفره كما هو المستفاد من بعض الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت(ع) ، ففي رواية عبد الرحيم القصير المتقدمة عن الإمام الصادق(ع) قال : «**ولا يخرجه إلى الكفر إلا الجحود والاستحلال**» وفي صحيحة زرارة عنه(ع) قال : «**لو أنّ العباد إذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا**»[1] ، وعن محمد بن مسلم قال : «**كنت عند أبي عبد الله(ع) جالساً عن يساره وزرارة عن يمينه إذ دخل أبو بصير**

---

(١) الكافي : ٢/ ٣٨٨ .

فقال : يا أبا عبد الله ما تقول فيمن شك في الله تعالى؟ قال : كافر يا أبا محمد ، قال : فشكّ في رسول الله(ص)؟ فقال : كافر ، ثم التفت إلى زرارة فقال : إنما يكفر إذا جحد»[1] .

ولكن في المقابل فإن هناك بعض الروايات تحكم بكفر الشاك في الله أو في رسوله ، كصحيحة منصور بن حازم قال : قلت لأبي عبد الله(ع) من شك في رسول الله(ص)؟ قال : كافر ، قال : قلت : فمن شك في كفر الشاك فهو كافر؟ فأمسك عني فرددت عليه ثلاث مرات ، فاستبنت في وجهه الغضب»[2] ، وفي صحيحة ابن سنان عنه(ع) قال : «من شك في الله تعالى وفي رسوله فهو كافر»[3] .

فنحن إذاً أمام طائفتين من الأخبار متعارضتين ، وقد جمع الإمام الخميني(قده) بينهما بحمل الطائفة الأولى النافية لكفر الشاك في الله أو رسوله على نفي الحكم بكفره ظاهراً إلا مع الجحود لا نفي كفره واقعاً ، أي أن الشاك كافر واقعاً وثبوتاً ولكن لا يحكم بكفره ظاهراً وإثباتاً إلا بعد جحوده ، وقد احتمل(قده) في أن يقرأ قول الإمام(ع) المتقدم «إنما يكفر إذا جحد» ، أن يقرأ بالتشديد أي هكذا «إنما يُكفَّر إذا جحد ، فيكون مبنياً للمفعول»[4] .

ولكن هذا الجمع يبدو تبرّعياً ولا شاهد عليه .

وهناك وجهة نظر أخرى تجمع بين الطائفتين بنحو آخر وهو أنّ من كان شكه واقعاً في طريق البحث عن الحقيقة فهو ليس بكافر ، وقد أشار المتكلمون إلى ذلك وأسموا هذه المرحلة بفترة البحث والطلب ، وهذا ما

---

(١) الكافي : ٢/ ٣٩٩ .

(٢) م . ن . : ٢/ ٣٨٧ .

(٣) م . ن . : ٢/ ٣٨٦ .

(٤) كتاب الطهارة : ٣/ ٤٢٧ .

هدفت إليه الطائفة الأولى من الروايات النافية لكفر الشاك ، وأما من كان شكه غير واقع في هذا الطريق ، بحيث جمد على شكه ولم يتابع البحث عن وجود الله ووحدانيته أو عن صدقية رسول الله(ص) رغم أن عقله قاض بذلك من باب دفع الضرر المحتمل ، أو كان الشك منهجاً فلسفياً له في الحياة فهذا محكوم بكفره وهو ما أشارت له الطائفة الثانية الحاكمة بكفر الشاك ، وفي ذلك يقول بعض الأعلام : «الشك ليس كفراً ، إنه حركة تمثل قلق المعرفة في الوعي وهذا ليس عاملاً سلبياً عندما يتفاعل الإنسان معه ليطوف في أجواء الفكر ، فالقلق الإيجابي يدفع بنا نحو المعرفة ، ولعل فقداننا لحالة القلق المعرفي يشكل أحد أسباب تخلفنا وجهلنا»[1] .

وبعبارة أخرى : إنّ الطائفة الثانية مطلقة فهي تحكم بكفر مطلق الشّاك بالله ورسوله ، بينما الطائفة الأولى مقيّدة وتحكم بكفر الشّاك إذا جحد ، وقانون باب التعارض يقضي بحمل المطلق على المقيّد ، وتكون النتيجة هي الحكم بكفر الجاحد دون سواه .

فترة البحث ومهلة النظر:

وكيف كان : فإن الدليل العقلي قائم على معذورية الإنسان في مرحلة الطلب والبحث عن العقائد الصحيحة فيما يرتبط بالمبدأ والمعاد والنبوات ، سيّما عندما تكثر الشبهات والطروحات البرّاقة ، مما يوقع المرء في الحيرة فيدفعه عقله القاضي بضرورة دفع الضرر المحتمل إلى البحث والتأمل بغية الوصول الى شاطىء الحقيقة ، ففي هذه المرحلة يُعذر الإنسان ويقبح ـ بحكم العقل ـ على المولى الحكيم والعادل معاقبته على شكوكه ومؤاخذته بها ، وما يحكم به العقل في هذا المجال يؤكده النقل ، وقد ذكرنا بعض الروايات الواردة في هذا الشأن وهي لا تؤكد معذورية الإنسان في مرحلة الطلب فحسب بل تنفي كفره أيضاً ، وهناك روايات أخرى نسجت على نفس

---

(١) رؤى ومواقف : ٣/ ٣٧ .

المنوال وهي واردة في شأن نبي الله إبراهيم(ع) وقوله عن بعض الكواكب «هذا ربي» الواردة في سورة الانعام قال تعالى : ﴿**وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين فلما جنّ عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين ، فلما رأى القمر بازغاً قال هذا ربي فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون**﴾[1] فإن في تفسير هذه الآيات اتجاهين رئيسين :

الأول : أن هذه الآيات تتحدث عن أسلوب حواري إحتجاجي سلكه إبراهيم لإقناع خصومه وإبطال معتقداتهم بشأن ألوهية الكواكب وربوبيتها ، من دون أن يكون معتقداً بذلك .

الثاني : أن ابراهيم(ع) كان في مرحلة الطلب والبحث عن الرب ، وقد مال إلى هذا الرأي ولم ير فيه بأساً جمع من أعلامنا الكبار وعلى رأسهم السيد المرتضى في كتابه تنزيه الأنبياء وكذلك الشيخ الطوسي في التبيان والطبرسي في مجمع البيان وغيرهم .

قال الشريف المرتضى : «إنما قال ذلك ـ هذا ربي ـ في زمن مهلة النظر وعند كمال عقله وحضور ما يوجب عليه النظر بقلبه وتحريك الدواعي على الفكر والتأمل له ، لأن إبراهيم لم يخلق عارفاً بالله وإنما اكتسب المعرفة لما أكمل الله تعالى عقله وخوفه من ترك النظر بالخواطر والدواعي»[2] وفي بعض رسائله دافع المرتضى عن هذا الاحتمال في رسالة جوابية لبعض معاصريه[3] .

وذكر الشيخ الطوسي في تفسير هذه الآيات أربعة وجوه : ثانيها وهو الوجه المختار له «إن هذا القول كان من إبراهيم في زمان مهلة النظر لأن

---

(١) سورة الانعام ، آية : ٧٥ ـ ٧٨ .

(٢) تنزيه الأنبياء : ٤٧ .

(٣) راجع رسائل الشريف المرتضى : ١/ ٤١٣ .

مهلة النظر مدة الله العالم بمقدارها ، وهي أكثر من ساعة ، قال البلخي : وأقل من شهر ولا يدري ما بينهما الا الله ، فلما أكمل الله عقله وخطر بباله ما يوجب عليه النظر وحرّكته الدواعي على الفكر والتأمل قال ما حكاه الله ، لأن إبراهيم لم يخلق عارفاً بالله وإنما اكتسب المعرفة لما أكمل الله عقله وخوّفه من ترك النظر بالخواطر . . .»[1] ونظير هذا الكلام قاله الطبرسي في مجمع البيان .

وهكذا فقد مال إلى هذا الاتجاه من المتأخرين العلامة الطباطبائي(قده) الذي رأى ان هذه الآيات تقصّ أمر إبراهيم في بداية حياته «والانسان في أوّل زمن يأخذ بالتمييز ويصلح لتعلق التكليف الإلهي بالنظر في أمر التوحيد وسائر المعارف الأصلية ، كاللوح الخالي عن النقش والكتابة غير مشغول بنقش مخالف ، فاذا أخذ في الطلب وشرع يثبت شيئاً وينفي شيئاً لغاية الحصولّ على الاعتقاد الحق والايمان الصحيح ، فهو بعد في سبيل الحق لا بأس عليه في زمن يمرُّ عليه بين الانتزاع من قصور التمييز وبين الاعتصام بالمعرفة الكاملة والعلم التام الحق»[2] .

ويضيف الطباطبائي :

«وهذه سُنَّةٌ عامة في الحياة الإنسانية المتدرجة من النقص الى الكمال لا يختلف فيها إنسان وإنسان ، وان أمكن أن يظهر من بعض الأفراد بعض ما يخالف ذلك من أمارات الفهم والعلم قبل المتعارف من سن التمييز والبلوغ ، كما يحكيه القرآن عن المسيح ويحيى(ع) فإنما ذلك من خوارق العادة الجارية ، وما كل إنسان على هذا النعت ولا كل نبي فعل به ذلك»[3] .

وهذا الرأي تؤكده الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت(ع) ومن هذه

---

(١) التبيان : ٤/ ١٨٢ ـ ١٨٣ .

(٢) الميزان : ٧/ ١٧٥ ـ ١٧٦ .

(٣) م . ن . : ٧/ ١٧٦ .

الروايات ما رواه العياشي في تفسيره عن محمد بن مسلم عن أحدهما(ع) **قال في إبراهيم(ع) إذ رأى كوكباً قال : إنما كان طالباً لربه ولم يبلغ كفراً وإنه من فكر من الناس في مثل ذلك فإنه بمنزلته»**[1] .

وفي رواية أخرى رواها العياشي أيضاً عن حجر قال : أرسل العلاء بن سيابة يسأل أبا عبد الله عن قول إبراهيم(ع) «هذا ربي» وأنه من قال هذا اليوم فهو عندنا مشرك؟ قال(ع) : **لم يكن من ابراهيم شرك إنما كان في طلب ربه وهو من غيره شرك»**[2] .

وقوله(ع) في ذيل هذه الرواية «وهو من غيره شرك» يراد به كما يفهم من سياق الرواية وبقرينة الرواية الأولى من كان شكه غير واقع في سبيل الطلب .

ومع قطع النظر عن صحة هذا الاتجاه في تفسير الآيات المذكورة ، فإن ما يهمنا التركيز عليه في مقامنا هو أن قضية الشك في مرحلة النظر ومهلة الطلب لا تجعل الإنسان كافراً ، كما أكدت على ذلك النصوص الآنفة وتبناه الاعلام الكبار . ويشهد لمعذورية الإنسان في مهلة الطلب والنظر ما جاء في الرواية الصحيحة عن أبي عبد الله(ع) في الإجابة على سؤال السائل : إذا حدث على الإمام حدث كيف يصنع الناس؟ قال : **أين قول الله عزّ وجلّ ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾ قال : هم في عذر ما داموا في الطلب ، وهؤلاء الذين ينتظرونهم في عذر حتى يرجع إليهم أصحابهم»**[3] . ومهلة النظر اذا كانت مرحلة يمر بها حتى الانبياء ـ بنظر هؤلاء ـ فمن الطبيعي أن يمر بها الانسان العادي .

وأمّا تحديد هذه المدة بما فوق الساعة ودون الشهر كما عن البلخي فلا

---

(١) بحار الأنوار : ١١/ ٨٧ .

(٢) م . ن . : ١١/ ٨٧ .

(٣) الكافي : ١/ ٣٧٨ .

وجه له ، لان للمسألة علاقة بذهنية الشخص الباحث لجهة نباهته وعدمها ، ولها علاقة بنوعية الشُّبَه والاعتراضات التي تؤثر على سرعة الخروج من هذه المرحلة أو بطئها .

الشك طريق الإيمان:

وعلى ضوء ما تقدّم يتضح أن الشك الواقع في طريق البحث والتفتيش لا يتنافى مع الإيمان ، بل إنه يقود إليه في الأعم الأغلب ، والشاك في هذا الطريق لا يحكم بكفره ولا تترتب عليه آثار الكفر .

وهناك نحو آخر من الشك يفرض نفسه على المرء حتى بعد الإيمان لكنه شك عابر ولا ينجو منه أكثر المؤمنين ، لأنه حديث للنفس وربما كان وسوسة تطرح على المؤمن بعض الأسئلة التشكيكية ، مما قد لا يجد له جواباً لأول وهلة ، من قبيل السؤال عن مكان الله ولماذا لا نراه؟ وإذا كان هو خالقنا فمن خلقه هو؟ إلى غير ذلك من الأسئلة .

ومن رحمة الله بعباده أنه رفع هذا الشك عنهم ولم يؤاخذهم به ، على اعتبار أن ذلك أمرٌ يفرض نفسه على الإنسان ولا يستطيع ـ في الغالب ـ تجنبه وتلافيه ، وقد وردت في ذلك عدة روايات عقد لها الشيخ الكليني باباً تحت عنوان «الوسوسة وحديث النفس» ومنها رواية محمد بن حمران قال سألت أبا عبد الله(ع) **عن الوسوسة وإن كثرت فقال : لا شيء فيها ، تقول لا إله إلا الله»**[1] .

ومنها صحيحة جميل بن دراج عنه(ع) قال قلت له : **إنه يقع في قلبي أمر عظيم فقال : قل : لا إله إلا الله . . .»**[2] وفي صحيحة محمد بن مسلم عن أبي عبد الله(ع) أيضاً قال : **جاء رجل الى النبي(ص) فقال : يا رسول الله هلكت فقال له(ص) أتاك الخبيث فقال لك من خلقك؟ فقلتَ الله ،**

---

(١) الكافي : ٢/ ٤٢٤ .

(٢) م . ن .

فقال لك : أنه من خلقه؟ فقال : إي والذي بعثك بالحق لكان كذا ، فقال رسول الله(ص) : ذاك والله محض الإيمان ، قال ابن أبي عمير فحدثت بذلك عبد الرحمن بن الحجاج فقال : حدثني أبي عن أبي عبد الله(ع) أن رسول الله إنما عنى بقوله «هذا والله محض الإيمان» ، خوفه أن يكون قد هلك حيث عرض له ذلك في قلبه»[1] .

وهذه الروايات وغيرها تتوافق مع ما جاء في حديث الرفع المعروف «رفع عن أمتي تسعة أشياء السهو والخطأ والنسيان . . . والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الإنسان بشفة»[2] وروى العامة عن النبي(ص) أنه قال : «ان الله تجاوز عن أمتي عما توسوس به صدورهم ما لم تعمل أو تكلّم به وما استكرهوا عليه»[3] وفي نص آخر «ما حدثت به أنفسهم»[4] إن هذه النصوص وسواها تؤكد أن حديث النفس بشأن الخالق مرفوع عن الإنسان ، وهي لا تتنافى مع قوله تعالى : ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾[5] لأن هذه الآية ناظرة ـ حسب الظاهر ـ الى النوايا السيئة المبيّتة التي تكون عن سابق عزم وإصرار دون ما يكون خاطراً عابراً لا إرادياً يزول بالتفكير المعمق* .

---

(١) الكافي : ٢/ ٤٢٤ .

(٢) الفقيه : ١/ ٥٩ .

(٣) كنز العمال : ٢١/ ١٥٨ ، رقم ٣٤٤٦٩ .

(٤) كنز العمال : ج٢١/ ١٥٧ .

(٥) سورة البقرة ، آية : ٢٨٤ .

* والملفت أن بعض الروايات تذكر أن حديث النفس لا ينجو منه حتى الأنبياء ففي الخبر عن أبي عبد الله(ع) قال : ثلاثة لم ينجُ منها نبي فما دونه : التفكر في الوسوسة في الخلق والطيرة والحسد الا أن المؤمن لا يستعمل حسده» (الوسائل ج١٥/ ٣٦٦) قال الشيخ الصدوق : معنى الطيرة في هذا الموضع أن يتطير منهم قومهم فأما هم(ع) فلا يتطيرون ، وذلك كما قال الله عز وجل عن قوم صالح ﴿قالوا اطيرنا بك وبمن معك قال طائركم عند الله﴾ (النمل : ٤٧) . ويضيف الصدوق :

وأما الحسد في هذا الموضع هو أن يُحسدوا لا أنهم يحسدون غيرهم وذلك كما قال الله عزّ =

المطهّري و«إسلام» ديكارت:

وعلى ضوء ما تقدّم من عدم الحكم بكفر الإنسان في مهلة النظر وكذا من كان شكّه عابراً ومجرّد حديث للنفس ، يتّضح أنّ النسبة بين الإسلام والكفر هي نسبة التّضاد لا التّناقض ، وإلى ذلك ذهب الشيخ مرتضى المطهّري حيث أفاد : أن الإنسان المقتنع بعقيدة دينيّة معيّنة (القاطع) وهو يملك روحاً مستسلمة للحقيقة رافضة للتعصّب والجحود ، ليس معذوراً عند الله فحسب ، بل لا يمكن أن يعدّ كافراً وإن كان لا يؤمن بالإسلام . ويقدّم المطهّري لنا «ديكارت» الفيلسوف الفرنسي المعروف مثالاً ونموذجاً لذلك ، فبعد أن ينقل عن ديكارت قوله : «إني لا أدّعي أن المسيحية قطعاً هي أفضل دين في الأرض ولكني أقول : إنّ المسيحية هي الأفضل بالقياس إلى الأديان التي أعرفها وقد تناولتها بالبحث ، وليس لي أي عداء مع الحقيقة ، فقد يكون هناك في أماكن أخرى من الدنيا دين يرجّح المسيحية ، فلعلّ ديناً ومذهباً يوجد في إيران هو أفضل وأحسن من المسيحية» . يعلّق على ذلك «أن أشخاصاً كديكارت لا يمكن تسميتهم بالكفّار لأن هؤلاء لا يتصفون بالعناد ولا يخفون الحق ، وليس الكفر إلا العناد وتغطية الحقيقة ، هؤلاء مسلمون بالفطرة وإن كنّا لا نستطيع تسميتهم بالمسلمين فنحن أيضاً

= وجلّ ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله . . .﴾ (النساء : ٥٤) . وأما التفكر في الوسوسة في الخلق فهو بلواهم(ع) بأهل الوسوسة لا غير ذلك كما حكى الله عز وجلّ عن الوليد بن المغيرة المخزومي ﴿إنه فكر وقدر فقتل كيف قدر﴾ (المدثر : ١٨ ـ ١٩) (راجع الخصال : ٨٩) .

ولكن هذا التوجيه مخالف للظاهر جداً ولذا اعترض عليه المجلسي في البحار بالقول : «ما ذكره رحمه الله توجيه وجيه لكن في الكافي وغيره ورد فيه تتمة تأبى عنه وهي «لكن المؤمن لا يظهر الحسد» وأضاف المجلسي : ويمكن أن يكون المراد بالحسد أعم من الغبطة أو يقال : القليل منه مع عدم إظهاره ليس بمعصية ، والطيرة : هي التشؤم بالشيء وانفعال النفس بما يراه أو يسمعه مما يتشأم به ، ولا دليل على أنه لا يجوز ذلك على الأنبياء ، والمراد بالتفكر في الوسوسة في الخلق : التفكر فيما يحصل في نفس الإنسان من الوساوس في خالق الأشياء وكيفية خلقها وخلق أعمال العباد والتفكر في الحكمة في خلق بعض الشرور في العالم من غير استقرار في النفس وحصول شك بسببها . . . الى أن يقول وبعض أفراد هذا الأخير ـ على الوجهين ـ لا يستبعد عروضها لهم(ع)» (راجع بحار الأنوار : ١١/ ٧٦) .

لا نستطيع تسميتهم بالكافرين ، وذلك لأن تقابل المسلم والكافر ليس من قبيل تقابل السلب والإيجاب أو تقابل الملكة وعدمها باصطلاح الفلاسفة والمنطقيين ، وإنّما هو من قبيل تقابل الضدّين لأنهما شيئان وجوديان وليس أحدهما وجودياً والآخر عدمياً»[1] .

وما ذهب إليه الشهيد المطّهري في معنى الكفر والإسلام تؤيّده النصوص العديدة التي ربطت بين الكفر والجحود كما أسلفنا ، أو بين الإسلام والتسليم كما ورد في الحديث عن رسول الله(ص) : «**الإسلام أن تُسلم قلبك ويَسلم المسلمون من لسانك ويدك**»[2] ، وعن أمير المؤمنين(ع) : «**الإسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين . . .**»[3] ، وعن الإمام الباقر(ع) : «**كلّ شيء يجرّه الإقرار والتّسليم فهو الإيمان ، وكلّ شيء يجرّه الإنكار فهو الكفر**»[4] .

كما أنّ المعنى اللغوي لكلمة الكفر يؤيّد وجود علاقة بين الكفر والجحود ، فقد ذكر أهل اللغة : أنّ الكفر هو السّتر ، ومن هنا وُصف الليل بالكافر ، لأنّه يستر الأشخاص بظلمته ، وهكذا سمّي الزارع كافراً لستره البذر في الأرض[5] .

وفي مقابل ذلك قد يُقال : إنّ المستفاد من قوله تعالى : ﴿**وهو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون بصير**﴾[6] ، إنتفاء الواسطة بين الإسلام والكفر ، وبناءً عليه فإنّ من لا يُحكم بإسلامه فهو محكومٌ بالكفر .

---

(١) العدل الإلهي : ص ٣٣٦ ، الدار الإسلامية ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٩٨١م ـ ١٤٠١هـ .

(٢) كنز العمال : ج١ ، ص : ٢٦ .

(٣) نهج البلاغة : ص٤٩١ .

(٤) الكافي : ٢/ ٣٥٧ .

(٥) المفردات في غريب اللغة : ٤٣٣ .

(٦) سورة التغابن ، آية : ٢ .

ويلاحظ على ذلك : أنّه بالإمكان تصنيف النّاس إلى تصنيفين :

أوّلهما : المؤمن والكافر ، والتصنيف الآخر : المسلم والكافر .

وهناك فرقٌ كبير بين التصنيفين لأن المؤمن أخصّ من المسلم بنصّ القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿**قالت الأعرابُ آمنّا قلْ لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الإيمان في قلوبكم . . .**﴾[1] ، والآية المستدل بها على نفي الواسطة بين الإسلام والكفر لا تصلح للإستدلال لأنها ناظرةٌ إلى التصنيف الأوّل الذي يمكن الموافقة عليه ونفي الواسطة بين الإيمان والكفر ، دون أن يعني ذلك الموافقة على التصنيف الثاني القاضي بثنائيّة الإسلام والكفر ، باعتبار انّ الإسلام أوسع من الإيمان كما عرفت .

---

(١) سورة الحجرات ، آية : ١٤ .

هل كل كافر يعذّب بالنار؟

إننا عندما نحكم بكفر منكر التوحيد أو النبوة فهذا لا يعني بوجه الحكمَ عليه بأنه من أصحاب الجحيم ، كما هو الشائع في واقعنا حيث يبادرُ فيه الكثيرون إلى توزيع الناس على الجنة والنار ، فهذا من أصحاب الجنة وذاك من أصحاب الجحيم ، ويخيّل إليك وأنت تسمع للبعض وهو يصنّف الناس ويوزعهم على الجنة والنار ، أنه يملك خزائن رحمة الله أو كأنما جعله الله قسيم الجنة والنار ومنحه حق توزيع صكوك الغفران أو هبة أرض الجنة للأتباع والأنصار فحسب ، وعندما تستمع إلى البعض الآخر وهو يحدّد ويعيّن أهل الجنة فتراه يخرج منهم أولاً أهل الأديان الأخرى وأتباع سائر المذاهب ممن لا يلتقون معه في المذهب ، ثم إن أهل مذهبه أكثرهم فاسقون ومنحرفون وهؤلاء يستحقون العذاب ، فلا يبقى للجنة الا النزر القليل وهم هذا الشخص ومن يوافقه الرأي ، إنك عندما تستمع لهذا الكلام لا تملك إلا أن تتساءل : لماذا يضيّق هؤلاء رحمة الله الواسعة التي تشرئب لها عنق إبليس؟ ولمن خلق الله جنةً عرضها كعرض السماوات والأرض وملأها بالطيبات والملذات بما لا عين رأت ولا إذن سمعت ولا خطر على قلب بشر؟ !

معذورية القاطع

إننا نقول لهؤلاء لا تضيّقوا رحمة الله ولا تنفروا الناس من دين الله ،

فمفاتيح الجنة والنار ليست بأيديكم ، وليس من حق أحد أن يحكم بأن مطلق الكافر هو من أهل النار ، فضلاً عن غير الكافر ، لأن الكافر قد يكون معذوراً في كفره ، كما لو كان جاهلاً قاصراً لا مقصراً ، فإن الله سبحانه وتعالى أعدل من أن يعاقب الإنسان إلا بعد إقامة الحجة عليه ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾[1] والرسول كناية عن الحجة والبيان .

ومعذورية الجاهل القاصر أمر تقتضيه أصول العدلية بل هو من بديهيات اعتقاداتهم ، وقد برهن علماؤنا في أبحاث الأصول على كون القطع معذراً لصاحبه كما هو منجز للتكليف عليه ، وأفادوا بأن منجزية القطع ومعذوريته هي من اللوازم الذاتية للقطع ولا يمكن سلبها عنها كما هو الرأي المشهور ، ومعذّرية القطع هذه شاملة للأصول والفروع ، لأنها من الأحكام العقلية وهي غير قابلة للتخصيص ، نعم هناك قيد واحد وهو يقتضي تخصص القاعدة وضيقها من الأساس لا تخصيصها ، وهو أن يكون القاطع قاصراً لا مقصراً فإن القاطع المقصر وان كان قطعه حجة عليه لكنه يستحق المؤاخذة بسبب تقصيره .

غالب الكفّار معذورون

وربما يقولن قائل : بأن الجاهل القاصر قليل ونادر الوجود ، وأكثر الكفار أو الذين لا يوالون ولا يتبعون الحق إما عالمون جاحدون أو جاهلون مقصّرون يمكنهم الوصول إلى الحقيقة بسهولة ، وبعبارة منطقية : لو تمت الكبرى أعني معذورية الجاهل القاصر ، فإنها لا تجدي نفعاً لأن مصاديق الصغرى نادرة الوجود .

ولكننا نقول : بأن الأمر ليس كذلك فإن أكثر الناس ممن لا يؤمنون بالحقائق الدينية جاهلون قاصرون لا مقصرون إلا في معرفة الله سبحانه فإن الجاهل بوجوده تعالى أو وحدانيته مقصر لا قاصر ـ غالباً ـ لأن معرفته

---

(١) سورة الإسراء ، آية : ١٥ .

وتوحيده من الأمور الفطرية كما أن التأمل في السماوات والأرض وما فيهما من أسرار ونظم تهدي الى الإيمان به تعالى والإقرار بوحدانيته ، أما فيما عدا ذلك من العقائد كالنبوة والإمامة والمعاد فإن وجود الجاهل القاصر بشأنها كثير ، وهذا ما أشار له الإمام الخميني(قده) إذ يقول في شأن الكفار :

«إن أكثرهم ـ إلا ما قلّ وندر ـ جهال قاصرون لا مقصرون ، أمّا عوامهم فظاهر لعدم انقداح خلاف ما هم عليه من المذاهب في أذهانهم ، بل هم قاطعون بصحة مذهبهم وبطلان ساير المذاهب ، نظير عوام المسلمين ، فكما أنّ عوامنا عالمون بصحة مذهبهم وبطلان ساير المذاهب من غير انقداح خلاف في أذهانهم لأجل التلقين والنشوء في محيط الإسلام ، كذلك عوامهم من غير فرق بينهما من هذه الجهة ، والقاطع معذور في متابعة قطعه ولا يكون عاصياً أو آثماً ولا تصح عقوبته في متابعته (أي متابعته لقطعه) ، وأمّا غير عوامهم فالغالب فيهم أنهم بواسطة التلقينات من أول الطفولية ، والنشوء في محيط الكفر صاروا جازمين ومعتقدين بمذاهبهم الباطلة بحيث كل ما ورد على خلافها ردوها بعقولهم المجبولة على خلاف الحق من بدء نشوئهم ، فالعالم اليهودي والنصراني كالعالم المسلم لا يرى حجة الغير صحيحة وصار بطلانها كالضروري له لكون صحة مذهبه ضرورية لديه لا يحتمل خلافه ، نعم منهم من يكون مقصراً لو احتمل خلاف مذهبه . . . وبالجملة : إن الكفار كجهال المسلمين منهم قاصر وهم الغالب ، ومنهم مقصّر . . . والكفار معاقبون على الأصول والفروع لكن مع قيام الحجة عليهم لا مطلقاً ، فكما أن كون المسلمين معاقبين على الفروع ليس معناه أنهم معاقبون عليها سواء كانوا قاصرين أو مقصرين ، كذلك الكفار طابق النعل بالنعل بحكم العقل وأصول العدلية»[1] .

---

(١) المكاسب المحرمة : ١/ ١٣٣ ـ ١٣٤ طبعة إسماعيليان .

وقد اعترض بعض تلامذة السيد الخميني عليه بأن «كون علماء اليهود والنصارى قاصرين غير آثمين ولا معاقبين لا يمكن المساعدة عليه ، اذ كيف يمكن القول بكون علمائهم العائشين في البلاد الإسلامية ومجاورتها ولا سيما في أعصارنا قاصرين غير مطلعين مع بسط الإسلام وانتشار خبر ظهور نبينا بكتاب جديد وشريعة جديدة؟ ! بل العوام منهم أيضاً إلا ما قلّ وندر قد سمعوا خبر الإسلام والدين الجديد بعد المسيح(ع) والاحتمال في الأمور المهمة منجزٌ عقلاً وفطرة فكان عليهم البحث والفحص ، وبالجملة : فأكثرهم مقصرون إلا من لم يقرع سمعه إسم الإسلام والمسلمين»[1] .

ويلاحظ عليه : بأن مجرد سماع الشخص بخبر دين جديد لا يجعله جاهلاً مقصراً ولا يحكم عقله بلزوم الفحص عن هذا الدين إلا اذا احتمل حقانيته ومع ذلك لم يفحص ، أمّا لو كان معتقداً ـ ولو خطأً ـ بطلانه فيكون قاصراً وجاهلاً جهلاً مركباً ، وغالب أهل الكتاب كذلك أي لا ينقدح في ذهنهم الاحتمال المذكور رغم سماعهم بالإسلام تماماً كما لا ينقدح في أذهان عامة المسلمين الشيعة ـ مثلاً ـ احتمال حقانية المذاهب الأخرى والعكس صحيح أيضاً على الرغم من مجاورة أتباع هذه المذاهب بعضهم لبعض ، وأمّا الذين يحتملون الاحتمال المذكور فهم قلة من العلماء والمطلعين على حجج الطرف الآخر .

الجاحد والمقصر

أما التوعد بالنار والعذاب للكافرين أو المشركين كما نصت عليه الآيات والأحاديث المتعددة فهو ناظر إلى الجاحد للحق مع قيام الحجة عليه ، أو إلى الجاهل المقصر وهو من عرف إختلاف الناس واحتمل بطلان ما هو عليه من الاعتقاد ومع ذلك لم يبذل جهداً في البحث عن الحقيقة ، ولا شمول لها للجاهل القاصر الذي لم تصله الحجة ولم يحتمل بطلان معتقده بل كان جازماً بصوابه وحقانيته وهو قد يكون داخلاً تحت عنوان

---

(١) دراسات في المكاسب المحرمة للشيخ منتظري : ٢/ ٣٣٣ .

المستضعف المشار إليه في قوله تعالى : ﴿ . . . فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً* إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً* فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً﴾[1] ، وعلى فرض عموم النصوص المذكورة وشمولها للقاصر ، فلا بدّ من تقييدها وإخراجه من دائرتها ، لأنّ القاصر لا يمكن عقابه بحكم العقل القاضي بقبح العقاب بلا بيان ، ويساعده النقل كقوله تعالى : ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾[2] .

وما ذكرناه في دائرة الأديان يجري بعينه وبطريق أولى في دائرة المذاهب الإسلامية ، فإن من لا يؤمن ببعض الحقائق الإيمانية كالولاية ـ مثلاً ـ كما لا يمكننا الحكم بكفره لما تقدم ، فلا يمكننا تصنيفه في عداد أهل النار لمجرد إنكار الولاية إلا إذا كان عالماً جاحداً أو جاهلاً مقصراً دون ما لو كان قاصراً ، وهذا ما يؤكده الحديث عن إسماعيل الجعفي قال : سألت أبا جعفر(ع) عن الدين الذي لا يسع العباد جهله؟ فقال : الدين واسع ، ولكنّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم من جهلهم ، قلت : جعلت فداك فأحدثك بديني الذي أنا عليه؟ فقال : بلى ، قلت : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، والإقرار بما جاء من عند الله وأتولاكم وأبرأ من عدوّكم ومن ركب رقابكم وتأمّر عليكم وظلمكم حقكم ، فقال : ما جهلتَ شيئاً ، هو والله الذي نحن عليه ، قلت : فهل سلم أحد لا يعرف هذا الأمر؟ فقال : لا إلا المستضعفين ، قلت : من هم؟ قال نساؤكم وأولادكم ، ثم قال : أرأيت أم أيمن فإني أشهد أنها من أهل الجنة وما كانت تعرف ما أنتم عليه»[3] ، وقوله(ع) : «الدين واسع» يراد به أنّه «لا يتحقق الخروج من دين الإسلام بقليل من العقائد والأعمال كما هو مذهب

---

(١) سورة النساء ، آية : ٩٧ ـ ٩٩ .

(٢) سورة الإسراء ، آية : ١٥ .

(٣) الكافي : ٢/ ٤٥ .

الخوارج ، حيث حكموا بكفر مرتكب المعاصي وخاضوا في المسائل الدقيقة فجعلوها من أجزاء الإيمان»[1] .

وربما يقولن قائل : بأنّ دائرة المستضعف ـ كما يستفاد من الروايات ـ أضيق مما ذكر بكثير فهو لا يشمل إلا ذوي القدرات العقلية المتواضعة من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً كما جاء في الآية المتقدمة ، وفي الحديث الصحيح عن الإمام الباقر(ع) قال : **المستضعفون «الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً» قال : لا يستطيعون حيلة إلى الإيمان ولا يكفرون ، الصبيان وأشباه عقول الصبيان من الرجال والنساء»**[2] .

وأما من كان ذا قدرة على التمييز والمعرفة باختلاف الأديان وتعددها فلا يكون مستضعفاً ولا يتناوله حكمه وقد ورد في الحديث الصحيح عن الإمام الصادق(ع) **«من عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف»**[3] .

ولنا أن نعلق على ذلك : بأن هذه الروايات ناظرة إلى الآية الشريفة ولو سلمنا أن هذه الروايات تفسيرية وليست مصداقية ، لكن يبقى : ان الآية كالروايات لا مفهوم لها يدل على نفي العفو عن غير المستضعف ، وحيث ان الدليل قائم على عدم مؤاخذة الجاهل القاصر فيكون مشمولاً لحكم الآية وإن لم يكن داخلاً في موضوعها ومنطوقها .

وهكذا نخلص إلى نتيجة مفادها : أنّه ليس كل كافر يعذّب بالنار كما أنه ليس كل مسلم يدخل الجنّة ويتنعّم بها ، وينبغي ترك أمر الجنّة والنار لله سبحانه وليس لنا أن نحتّم على الله شيء حتى لو كان ظاهر المرء حسناً بالنسبة لنا ، مع ذلك فلا مبرّر للقطع بأنه من أهل الجنّة لأن الله أعلم به منّا

---

(١) مرآة العقول : ١١/ ٢١١ .

(٢) الكافي : ٢/ ٤٠٤ ، وقد أورد عدة أحاديث بهذا المضمون .

(٣) م . ن . : ٢/ ٤٠٥ ، الحديث : ٧ .

وهو المطّلع على السرائر وما يكون قد خفي عنّا ، ففي الرواية أنّ الرسول(ص) خرج في جنازة سعد بن معاذ . . . فقالت أم سعد : «هنيئاً لك يا سعد وكرامة» فقال لها رسول الله(ص) : «يا أم سعد ، لا تحتّمي على الله»[1] .

كما أنه لو كان ظاهره سيّئاً لنا فلا نجزم بأنه من أهل النيران ، فلربما اطّلع الله على حسنة فعلها أوجبت له الغفران والرضوان .

(١) الكافي : ٣/ ٢٣٦ . البحار : ٦/ ٢١٧ .

عصمة الدماء والنفوس والأعراض

من المبادىء الإسلامية الهامة على المستوى الإنساني مبدأ عصمة الدماء والنفوس والأعراض ، والحديث عن هذا المبدأ أمر يكتسب أهمية خاصة في وقتنا الراهن ذلك أن وسائل الإعلام لا تزال تفاجئنا بين الفينة والأخرى بأخبار ومشاهد مزعجة عن أعمال عنف تتسم بالوحشية المفرطة تنسب إلى بعض الجماعات الإسلامية السلفية في بلدان شتى مثل الجزائر والعراق والسعودية وغيرها ، ولم تنكر هذه الجماعات كثيراً مما نسب إليها بل اعترفت به ، وربما تفاخرت ببعض الأعمال التي لم تخل من التنكيل والتمثيل والتعذيب وقطع الرؤوس . . . الأمر الذي أساء إلى صورة الإسلام وشوّه سمعة المسلمين في العالم ، فصوّرهم الإعلام الغربي أمّة تسترخص الدماء وتستهين بإنسانية الإنسان ، وهذا ما يستدعي تظافر الجهود الفكرية والتربوية والإعلامية في سبيل تخليص الأمة من هذا المرض العضال .

محقونية الدماء

إن القاعدة الأساسية في الإسلام هي محقونية الدماء وعصمتها مع غضّ النظر عن هوية أصحابها المذهبية والدينية ، لأن القتل وسفك الدماء قبيح في شريعة العقل والعقلاء باعتباره مصداقاً واضحاً للظلم وهو مما استقل العقل بقبحه ، وأما في شريعة السماء فإن حفظ النفوس من أهم

المقاصد التي هدفت الشريعة إلى حفظها ، ولذا اعتبر الله سبحانه أن قتل نفس واحدة تعادل قتل البشر جميعاً وأن إحياءها يعادل إحياءهم جميعاً ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيّا الناس جميعاً﴾[1] .

وتبقى إباحة القتل في بعض الموارد استثناءً تجوّزه بعض الضرورات الإنسانية وتفرضه المصالح النوعية النظامية ، من قبيل القتل قصاصاً أو دفاعاً عن النفس أو قتل المفسد في الأرض أو غير ذلك ، وقد أشارت الآية أعلاه إلى موردين من هذه الموارد .

أصالة الاحتياط في الدماء

ومزيداً من الاهتمام بالنفوس نقرأ في النصوص الإسلامية تحذيرات شديدة اللهجة بشأن الإقدام على سفك الدماء والاستهانة بالأرواح والإعانة على الجريمة ولو بشطر كلمة ، ففي الحديث عن إمامنا علي بن الحسين(ع) قال : قال رسول الله(ص) **لا يغرّنكم رحب الذراعين بالدم فإن له عند الله قاتلاً لا يموت ، قالوا : يا رسول الله وما قاتل لا يموت؟ فقال : الموت**»[2] .

وعن أبي جعفر الباقر(ع) عنه(ص) : **قال أول ما يحكم الله فيه يوم القيامة الدماء فيوقف ابني آدم فيقضي بينهما ثم الذين يلونهما من أصحاب الدماء حتى لا يبقى منهم أحد ثم الناس بعد ذلك حتى يأتي المقتول بقاتله فيشخب دمه في وجهه فيقول : هذا قتلني فيقول أنت قتلته فلا يستطيع أن يكتم الله حديثاً**[3] .

وعن أبي جعفر الباقر(ع) أيضاً قال : **إن الرجل ليأتي يوم القيامة ومعه**

---

(١) سورة المائدة ، آية : ٣٢ .

(٢) الوافي : ١٦/ ٥٦٦ .

(٣) م . ن . : ١٦/ ٥٦٤ .

قدر محجمة من دم فيقول : والله ما قتلت ولا شركت في دم فيقال له : بل ذكرت عبدي فلاناً فترقى ذلك حتى قتل فأصابك من دمه»[1] .

وانطلاقاً من هذه النصوص وغيرها أسس الفقهاء قاعدة خاصة في باب النفوس والدماء هي قاعدة الاحتياط خلافاً للقاعدة العامة المحكمة في أكثر الأبواب الفقهية وهي قاعدة البراءة والاباحة ، ومفاد الاحتياط هنا : أن أدنى شبهة كفيلة بحقن دم الإنسان ولو كان قاتلاً أو متهماً بالقتل .

إن ذلك كلّه لا بدّ أن يؤسِّس لذهنية إسلامية تتورع عن سفك الدماء وتتجنب الخوض في كل ما يؤدي أو يعين على سفكها بغير حق .

إباحة قتل المسلم!:

والغريب في بعض المجموعات التكفيرية التي تستهين بالأرواح وتسترخص سفك الدماء أنها لا تفرق بين مسلم وغيره بل تنتهك حرمات الجميع معتبرة أن عامة المسلمين ممن لا يوافقونها الرأي والفكر بحكم الكفار الحربيين ، وربما كانوا شراً منهم كما جاء في كلمات بعض رموزها ، هذا على الرغم من أن الله سبحانه يقول في كتابه : ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها . . .﴾[2] .

وفي الحديث : «أتي رسول الله(ص) فقيل له : يا رسول الله قتيل في جهينة فقام رسول الله(ص) يمشي حتى انتهى إلى مسجدهم قال : وتسامع الناس فأتوه فقال(ص) : من قتل ذا؟ فقالوا يا رسول الله ما ندري ، فقال : قتيل بين المسلمين لا يُدرى من قتله! والذي بعثني بالحق لو أن أهل السماء والأرض شركوا في دم إمرىء مسلم ورضوا به لأكبّهم الله على مناخرهم في النار»[3] .

---

(١) الوافي : ١٦/ ٥٦٧ .

(٢) سورة النساء ، آية : ٩٣ .

(٣) الفقيه : ٤/ ٩٧ .

من أخلاقيات الحرب في الإسلام:

والحرب في الإسلام لها ضوابط وأخلاقيات كثيرة تقيّد حركة المجاهد المسلم ويُمنع من تجاوزها وإلاّ فقدَ أجره ولم يُعدَّ مجاهداً في سبيل الله ، ويهمني هنا أن أشير إلى بعض الضوابط التي يتم تجاوزها في هذه الأيام :

١ ـ **رعاية الأسير** : يحرّم الإسلام قتل المحارب بعد أن يقع في أسر المسلمين ويأمنوا شره وغدره ، بل يوصي بحمايته والإحسان إليه إلى أن يتم إطلاق سراحه مناً أو فداءً ، وقد أوصى الإمام علي(ع) بقاتله ابن ملجم فقال(ع) : **أطعموه وأسقوه وأحسنوا إساره فإن أصحَّ فأنا ولي دمي ، وإن شئت عفوت وإن شئت استنفذت وان هلكت فاقتلوه**»[١] .

٢ ـ **استثناء الأطفال والنساء والشيوخ** : ويحرم كذلك التعدي على غير المقاتلين من النساء والأطفال والشيوخ ، وأكتفي هنا بنقل وصية رسول الله إلى أمراء السرايا ونضعها برسم المسلمين أولاً ورسم العالم برمته ، فقد كان(ص) ـ كما جاء في الحديث المعتبر عن الإمام الصادق(ع) ـ **إذا أراد أن يبعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول : سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأة ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها . . .**»[٢] .

٣ ـ **حرمة الغدر والفتك** : إن المؤمن لا يغدر ولا يفتك وقد أكدت الوصية النبوية الآنفة على ذلك ، ومن أبلغ كلماته(ص) في هذا الشأن «**الإيمان قيد الفتك**»[٣] ، والفتك : أن يهاجم الرجل الآخر وهو غافل فيشدّ عليه فيقتله» ، وقد أعطانا علي(ع) مثلاً أعلى في هذا الشأن عندما قال :

---

(١) المناقب : ٣/ ٣١١ .

(٢) الكافي : ٥/ ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٠ .

(٣) راجع البحار : ٤٧/ ١٣٧ و٤٤/ ٣٤٣ .

«أيها الناس لولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس ألا إن لكل غدرة فُجرة ولكل فُجرة كفرة ألا وإن الغدر والفجور والخيانة في النار»[1] .

٤ ـ **حماية اللاجيء** : كل من يدخل بلاد المسلمين لاجئاً أو مستأمناً ويُعطى الأمان من السلطات المخوّلة بذلك يغدو في حماية المسلمين وحفظهم ولا يجوز التعدي عليه قال تعالى : **﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه . . .﴾**[2] ، ويبلغ اهتمام الإسلام بمسألة اللاجيء حداً يسمح فيه بمنح الأمان لمن ظن أن المسلمين أمّنوه وإن لم يفعلوا ذلك ، ففي الخبر عن إمامنا الصادق(ع) : **«لو أن قوماً حاصروا مدينة فسألوهم الأمان فقالوا لا ، فظنوا أنهم قالوا نعم ، فنزلوا إليهم كانوا آمنين»**[3] .

ومن المؤسف والمخجل في آن أنّ بعض المسلمين غدوا يطلبون اللجوء السياسي إلى البلدان الغربية التي تمنّ على بعضهم فتمنحه اللجوء والحماية والنصرة بما لا يجده في بلده الأم ، وهذا من هوان الزمان على هذه الأمة ! والأبشع من ذلك كله ما يقوم به بعض المسلمين من الاعتداء على بعض الأجانب سيما الغربيين المتواجدين في بلاد المسلمين عمالاً أو سياحاً ضيوفاً أو لاجئين ، ضاربين عرض الحائط كل الأخلاق والقيم الإسلامية التي تمنع الإساءة إلى كل هؤلاء وتمنحهم الأمن والأمان .

٥ ـ **الوفاء بالعهود** : من واجبات الإسلام التي تعد مقياساً للتدين والإيمان قضية الوفاء بالعهود والعقود قال تعالى : **﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾**[4] ، وقال واصفاً المؤمنين **﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم**

---

(١) الوسائل : ١٥/ ٧٠ .

(٢) سورة التوبة ، آية : ٦ .

(٣) الوسائل : ١٥/ ٦٨ .

(٤) سورة المائدة ، آية : ٢ .

راعون﴾[1] ، ويندرج في العقود الواجبة الوفاء إعطاء الآخر تأشيرة دخول إلى البلاد الإسلامية فإنها تمثل عقداً معه وإذناً له بدخول أرض المسلمين آمناً مطمئناً ، فيجب على المسلمين الوفاء بهذا العقد ما دام الآخر ملتزماً بمضمونه ولم يستغل وجوده في البلد الإسلامي للقيام بأعمال ضد الإسلام والمسلمين قال سبحانه ﴿**فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين**﴾[2] .

٦ ـ **حرمة التمثيل** : وأمر آخر حرص عليه الإسلام حرصاً بالغاً هو حرمة التنكيل والتمثيل بجثث الموتى ولو كانوا محاربين أو مجرمين ، ففي وصية علي(ع) لابنه الحسن(ع) : «**يا بني عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون في دماء المسلمين خوضاً تقولون قتل أمير المؤمنين ألا لا يقتلن بي الا قاتلي ، انظروا إذا أنا متُّ من ضربته هذه فاضربوه ضربة بضربة ، ولا تمثلوا بالرجل فإني سمعت رسول الله(ص) يقول : إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور**»[3] .

الذبح باسم الله!:

هذه بعض التعاليم التي تعكس أخلاقية الإسلام العالية في حالات الحرب والقتال ، وهي تنبض بالرحمة والإنسانية ، وإن انتماءنا للإسلام يفرض علينا نشرها وتعميمها في العالم مساهمة في تنقية صورة الإسلام ، وقبل ذلك فإن علينا أن ننشرها في أوساطنا الإسلامية ونربي الأمة عليها بدلاً عن ثقافة العنف وقطع الرؤوس والتمثيل بالأجساد ، وغير ذلك من مظاهر الوحشية التي يمارسها البعض باسم الله وإسم رسوله وهما بريئان من ذلك ، فهذا رسول الله يوصي بالرحمة بالحيوان والإحسان إلى البهيمة وأن يحد ذابحها شفرته قبل الذبح فما بالك بالإنسان يقول(ص) : «**إن الله**

---

(١) سورة المؤمنون ، آية : ٨ .

(٢) سورة التوبة ، آية : ٧ .

(٣) نهج البلاغة : ٤٢٢ .

كتب عليكم الإحسان في كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»[1] ، ولكنا مع الأسف بلينا بأناس غلاظ قساة لا تعرف الرحمة إلى قلوبهم سبيلاً ، أساؤوا إلى الإسلام أكثر مما أحسنوا حتى تندّر البعض في وصفهم بالقول :

قد بلينا بـ«إمام» ذكر الله وسبّح

فهو كالجزار فينا يذكر الله ويذبح

(١) بحار الأنوار : ٦٢/ ٣١٥ .

فقه العلاقة مع الآخر

بين التعايش والانغلاق

هل يدعو الإسلام إلى القطيعة مع الآخر واجتنابه والتمايز عنه في مواطن السكن وأنماط العيش وسلوكيات الحياة ليعيش المسلمون في مجتمع منعزل عن الآخرين؟

أم أنه يدعو إلى التعايش مع الآخر والانفتاح عليه ونسج خيوط العلاقة معه بما يحفظ للمسلم هويته ويحول دون انجرافه مع الآخر فكراً وسلوكاً؟

قد نجد في واقعنا من ينظّر لفقه القطيعة والتباعد عن الآخر وضرورة تقسيم البلاد إلى دارين : دار الكفر ودار الإسلام ، ويرى هؤلاء أن ابتعاد المسلم عن غيره وتواجده في مجتمع المسلمين الخاص بهم ، كفيل بحفظ هويته الدينية التي تميّزه عن الآخر إن من حيث العمق والمضمون وما يحمله من اعتقادات أو يقوم به من ممارسات ، وإن من حيث الشكل والظاهر وما يختص به من طريقة لبسه وتزينه أو نحو ذلك ، فهل إن هذا النمط من التفكير سليم من الناحية الشرعية وواقعي من الناحية العملية؟

لا إفراط ولا تفريط:

قد يكون من نافلة القول : إن الدعوة إلى الابتعاد التام عن الآخر أو إبعاده عن دائرة المجتمع الإسلامي لا تملك حجةً شرعيةً ، فالإسلام لا يوافق

على التطهير الديني كما لا يوافق على التطهير العرقي ، ويعتبر أن التطهير ، عرقياً كان أو دينياً هو نوعٌ من العصبية المذمومة والمحرَّمة .

ولئن كان البعض قد يعتبر قول النبي(ص) : «**أخرجوا اليهود من الحجاز ، وأهل نجران من جزيرة العرب**»[1] ، دليلاً على إقرار الإسلام سياسة التطهير الديني ، فإننا نعلق على ذلك :

أولاً : إن هذا الحديث لم يثبت عند بعض الفقهاء ، يقول السيد الخوئي(قده) : المشهور بين الفقهاء أن على المسلمين أن يخرجوا الكفار من الحجاز ولا يسكنوهم فيه ، ولكن إتمامه بالدليل مشكل»[2] . لكن يمكن دفع التشكيك السندي بالحديث بعد تظافره وروايته من طرق الفريقين كما ذكرنا ذلك في كتاب «حكم دخول غير المسلمين إلى المساجد» .

ثانياً : إن من الوارد أن يكون ذلك تدبيراً مؤقتاً ارتآه رسول الله(ص) وأوصى المسلمين بيتنفيذه حرصاً على سلامة الدولة الإسلامية الفتية من أي عدوان داخلي يعمل على تقويضها ، يقوم به اليهود الذين عرفوا بالكيد للإسلام والمسلمين ، على أن هذا الحكم لو ثبت ، فهو حكم خاص بهذه البقعة الإسلامية التي تعتبر قاعدة الدولة والحركة الإسلامية ومركز التوحيد وقبلة المسلمين ومكان حجهم وعمرتهم .

وفي مقابل ذلك ، فإنَّ الدعوة إلى مسايرة الآخر والتماشي معه بما يؤدي إلى ضياع ملامح ومعالم الشخصية الإسلامية ، والتنازل عن بعض الشعائر ، والتغاضي عن بعض المنكرات ، وتجاوز حدود الله ، هي دعوة مرفوضة ، ونعتقد أنها تنطلق من عقدة نقصٍ وانهزام نفسي أمام حضارة الآخر وتفوّقه المادي والتكنولوجي .

---

(١) المجموع للنووي : ١٩/ ٤٢٨ .

(٢) منهاج الصالحين : ١/ ٤٠٠ .

التعايش مع الآخر:

في ظل هذا التداخل والتنوّع الديني في غالب بلدان العالم المعاصر ، مما لا يمكن تغييره أو تبديله بحكم موازين القوى الفعلية ولأسباب تاريخية أو غيرها ، قد تكون الدعوة إلى عزل المسلمين ومنع اختلاطهم بالآخرين غير عملية ولا ذات جدوى ، لأن مخاطر الاختلاط والتلاقي إن لم تطل المسلم في الشارع والمدرسة فإنها ستطاله في بيته من خلال وسائل الاتصال الحديثة ، من «الانترنت» إلى «الستالايت» وما إلى ذلك ، على أن هذا النمط من التفكير يستبطن في طياته قلة الثقة بالمسلمين أو بالمبادىء والقيم الإسلامية ، بافتراض أنها تهتز في نفس المسلم أمام أدنى احتكاك مع الآخرين . وعليه ، فيكون الأجدى ، بدل أن نحوط الفرد المسلم بجدران خارجية تحول دون تواصله مع الآخر ، أن نعمل على تحصينه من الداخل وتعزيز ثقته بدينه ، ليستطيع مواجهة التحديات الفكرية والأخلاقية الضاغطة بكل صلابة الإيمان وروحية التقوى .

إن الإسلام لا يريد للمسلم أن يعيش حبيس بيته منعزلاً عن الآخرين ، ولا يطلب منه أن يبني بينه وبين الآخر جُدراناً مادية كانت أو نفسية ، وإنما يدعو إلى الانفتاح على الآخر والتعايش معه ، ـ أو قلْ إلى العيش معه ، لأن كلمة التعايش قد تحمل في مضمونها معنى تكلّف العيش ـ ولكنه يريده تعايشاً يحفظ هوية المسلم من التلاشي والضياع . وقد لا يحتاج الباحث إلى كثير عناء ليكتشف وفرة الشواهد التاريخية والنصوص الدينية والأحكام الفقهية التي تدعو وتحثّ على صنع مناخ التعايش والتلاقي مع الآخرين سيّما من أتباع الديانات السماوية ، فالإسلام لم يلغ أهل الكتاب ، بل اعترف بهم وبحقوقهم المتنوعة ، بالأخص الدينية منها ، كحرية المعتقد وممارسة الشعائر والعبادات ، وقد أسّس القرآن الكريم أسُسَ هذا التعايش ، معتبراً أن الذي يحكم العلاقة معهم هو قانون القسط والعدل وأخلاقية البر والإحسان ﴿**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في**

الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾[1] .

وقال أمير المؤمنين(ع) في عهده لمالك الأشتر : «وأشعرْ قلبك الرحمة للرعية واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم ، فإنهم صنفان : إمّا أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»[2] .

كما إن مجتمع النبي(ص) في المدينة كان مجتمعاً متنوّعاً من الناحية الدينية ، وقد اعتبر النبي(ص) في كتابه الذي يشكّل أهمَّ وثيقة دستورية وقانونية صدرت عنه لتنظيم العلاقة بين المسلمين واليهود في المدينة أن اليهود والمؤمنين أمة واحدة ، جاء في الكتاب : «وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم فإنه لا يُوتغْ ـ يهلك ـ إلا نفسه وأهل بيته»[3] ، وكان مقدراً لهذا القانون أن يحكَم العلاقة مع اليهود على الدوام لولا غدر اليهود ونقضهم للعهود والمواثيق .

ونشير هنا إلى أن نظام الإسلام في العلاقة مع الآخر ليس منحصراً بنظام الذمة المعبّأ بخلفية سوداوية يحملها الآخرون عن الإسلام بفعل التطبيق السيّىء لهذا النظام في بعض المراحل ، بل إنّ هناك ـ بنظر جمع من الفقهاء ـ نظاماً آخر للعيش في ظل دولة واحدة تمنح غير المسلم كامل حقوق المواطنة ، وهو نظام التعاهد . وانطلاقاً من هذا ، يكون التقسيم الثنائي للبلاد إلى بلاد الكفار وبلاد المسلمين غير دقيق ، فهناك قسم ثالث ، وهو البلاد المشتركة التي قد يحكمها نظام التعاهد .

---

(١) سورة الممتحنة ، آية : ٨ .

(٢) نهج البلاغة : ٣/ ٨٤ .

(٣) البداية والنهاية : ج٣/ ٢٧٥ .

من أخلاقيات التعاطي مع الآخر:

وبالانتقال من القوانين التي ترعى العلاقة مع الآخر إلى أخلاقيات التعاطي معه ، نجد حرصاً إسلامياً على التعامل معه على أساس المحبة والأخوة الإنسانية :

قال تعالى : **﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون﴾**[1] .

وهكذا نقرأ في سيرة رسول الله(ص) ما يحثّ على التزاور مع الجار غير المسلم ، فقد روي أنه **«كان لرسول الله جار يهودي لا بأس بخلقه فمرض ، فعاده رسول الله مع أصحابه»**[2] . ولدى مراجعة النصوص الواردة في أدب الجوار وبيان حقوق الجار نجدها مطلقة وشاملة للمسلم وغيره .

ونقرأ في سيرة أمير المومنين(ع) ، أنه احتاج إلى الطعام ذات يوم فلم يجد غضاضة من إقتراض ثلاثة أصوع من جاره اليهودي شمعون[3] . وهذا يدلّل على ان العلاقات مع غير المسلمين كانت طبيعيّة جداً بحيث لا يجد علي(ع) حرجاً في ان يقترض من جاره اليهودي .

ونلاحظ أن الإسلام يأمر بصلة الرحم ولو لم يكن مسلماً ، ففي الخبر **«قلت لأبي عبد الله(ع) : يكون لي القرابة على غير أمري ألهم عليّ حق؟ قال نعم ، حق الرحم لا يقطعه شيء ، وإذا كانوا على أمرك فإن لهم حقين ، حق الرحم وحق الإسلام»** ، فإنه «يدلُّ على أن الكفر لا يُسقط حق الرحم» . كما قال العلامة المجلسي تعليقاً على الحديث[4] .

---

(١) سورة العنكبوت ، آية : ٤٦ .

(٢) الكامل في التاريخ : ٦/ ١٧٩ .

(٣) تفسير فرات : ٥٢١ .

(٤) بحار الأنوار : ٧١/ ١٣١ .

وندب الرسول(ص) إلى مشايعة الصاحب في الطريق ولو كان غير مسلم ، فعن أمير المؤمنين(ع) «**أنه صاحب رجلاً ذمياً فقال له الذمي : أين تريد يا عبد الله؟ قال أريد الكوفة ، فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين(ع) . . . فقال له الذمي : لمَ عدلت معي؟ فقال له : هذا من تمام الصحبة أن يشيّع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه ، وكذلك أمرنا نبينا . . .**»[1] .

ورغم حرص الإسلام وتشدده في أمر تربية الولد وتغذيته ، فإنه جوّز استرضاع غير المسلمة كما في روايات أهل البيت(ع) ففي الخبر : «هل يصلح للرجل أن ترضع له اليهودية والنصرانية والمشركة؟ قال : **لا بأس ، وقال : أمنعوهم (يقصد المرضعات) من شرب الخمر**»[2] .

وأيضاً ، وعلى الرغم من تشدد الإسلام في أمر الصلاة ولباس ومكان المصلي ، نجده يسمح للمسلم أن يقيم الصلاة في معابد اليهود والنصارى والمجوس ، فعن حكم بن الحكم قال : **سمعت أبا عبد الله(ع) يقول وسئل عن الصلاة في البيع والكنائس؟ فقال : صلِّ فيها قد رأيتها ما أنظفها . . .**»[3] .

إن ما نرمي إليه من استعراض الشواهد القرآنية والنبوية والتاريخية المتقدمة ، ليس بيان تفاصيل العلاقة مع الآخر ، بل تكوين رؤية عامة حول طبيعة العلاقة معه ، وتكوين هذه الرؤية من الضرورة بمكان قبل دخول الباحث أو الفقيه في دراسة التفاصيل ، وإن كان فقهنا ـ مع الأسف ـ لم يدرج على ذلك ، فقد أوغل الفقيه في دراسة تفاصيل المسائل المبحوث عنها قبل أن يعمل على اكتشاف النظرية العامة التي تشكل الإطار المتكامل الذي ينتظم تحته وداخله كل التفاصيل ، ومن هنا تأتي الفتاوى متناثرةً ومبعثرةً لا رابط بينها وتكثر الاستثناءات والتخصيصات .

---

(١) وسائل الشيعة : ١٢/ ١٣٥ .

(٢) م . ن . : ج٢١/ ٤٦٥ .

(٣) م . ن . : ج٥/ ١٣٨ .

والرؤية العامة التي يمكن استنتاجها من كل ما تقدم ، هي أن العلاقة التي تحكم المسلمين بغيرهم في الظروف الطبيعية هي علاقة التعايش والتعاون والتجاور والتزاور ، لا علاقة التقاطع والتدابر والتناحر ، كيف وقد أباح الإسلام للمسلم أن يتزوَّج من الكتابية ـ على قول مشهور ـ فكيف يدعوه إلى قطيعة الآخرين ويسمح له بالتزاوج منهم؟ ! وهل يطلب من الزوج أن يبني حاجزاً مادياً أو نفسياً بينه وبين زوجته؟

قراءة جديدة في فتاوى القطيعة:

إلا أن المتأمل في جملة من فتاوى الفقهاء ، يجد أنّها تؤسس لمنطق الانفصال والقطيعة ، من قبيل الفتوى بنجاسة كل من ليس مسلماً نجاسة ذاتية مادية ، مع ما تعنيه من اجتناب كل ما لامسه برطوبة مسرية خشية تنجس بدن المسلم أو ثيابه أو مأكله ومشربه ، ومع ما تخلقه في نفس المسلم من حاجز نفسي تجاه الآخر مشفوع بنظرة ازدرائية تتقزز منه وتتعامل معه كما تتعامل مع الكلب أو الخنزير لا سيما عندما يقرأ المسلم العادي أو تتلى على مسامعه عبارة «الكافر وأخواه» الواردة في بعض الكتب الفقهية ويقصد بأخويه فيها الكلب والخنزير !

ومن هذا القبيل الإفتاء بحرمة ذبائح أهل الكتاب ، ومنعهم من دخول المساجد والمشاهد المشرفة ، وعدم تمكينهم من القرآن الكريم وهكذا الفتاوى التي تنفي ثبوت أية حرمة لهم ، ولذا يجوز سبهم ولعنهم وغيبتهم ويصل الأمر أحياناً إلى جواز استلاب أموالهم وغير ذلك ، وما نريد أن نثيره حول هذه الفتاوى ، على الرغم من احترامنا للقائلين بها ، أنها ليست من المسلّمات الفقهية والضروريات الدينية ، لذا يكون من حقنا الدعوة إلى قراءتها من جديد ، ولكننا ندعو إلى قراءتها مجدداً في السياق الذي يراعي الملاحظات المنهجية الآتية ، وهي ملاحظات نرى ضرورة اعتمادها في دراسة هذه الفتاوى وأمثالها ، تاركين الدخول في التفاصيل للكتب الفقهية .

١ ـ الملاحظة الأولى : إن دراسة هذه الفتاوى لا بدّ أن تتم في إطار الرؤية الإسلامية العامة التي تحدد طبيعة العلاقة مع الآخر ، ومن غير السليم درسها بشكل متناثر وبعيداً عن تلك الرؤية التي أسلفنا الحديث عنها ، كما إن من اللازم استنباط حكم العلاقة بالآخرين من مجمل النصوص والشواهد التي تسلط الضوء على الموضوع ، بما في ذلك الشواهد التاريخية من سيرة النبي(ص) والأئمة(ع) ، وعدم الاكتفاء بالنصوص الخاصة الواردة في المسألة كما يحصل أحياناً ، وعلى سبيل المثال : عندما نلاحظ المعالجة الفقهية لحكم دخول غير المسلمين إلى المساجد ، نجد تركيزاً على النصوص الخاصة الواردة في المسألة وإغفالاً للشواهد التاريخية الكثيرة التي تتحدث عن دخول المشركين أو أهل الكتاب إلى المسجد النبوي وغيره ، وعلى مرأى ومسمع من رسول الله(ص) ، كما حصل في قصة نصارى نجران وغيرها .

٢ ـ ولا بدّ أيضاً من ملاحظة الوجوه المتعددة للنص الديني ، فإن هذا النص ليس دائماً في وارد إعطاء حكم مولوي إلهي يكتسب صفة الدوام والإستمرارية ، بل إنه أحياناً كثيرة يعالج مشاكل ظرفية ويقدم لها حلولاً وتدابير مؤقتة ، كما قيل في النصوص التي استدل بها على نجاسة الكافر ، حيث يرى بعض الفقهاء أن النجاسة التي تدل عليها هذه النصوص «ليست من سنخ ساير النجاسات الناشئة عن قذارة الشيء ، بل هي في الحقيقة تحريم سياسي من قبل شارع الإسلام ليتنفّر منه المسلمون . . .»[1] ، ومع قطع النظر عن صحة استنتاجه في هذه المسألة بالخصوص وعن تتمة كلامه الذي لا يخلو من بعض الملاحظات ، لكن المبدأ الذي ينطلق منه سليم .

٣ ـ ومن اللازم أن نضع في الاعتبار ونحن ندرس واقع العلاقة مع الآخر ، أن الفتاوى المتقدمة لا ترسم صورة كاملة عن حقيقة العلاقة ، بل إنها

---

(١) التعليقة على العروة الوثقى للمنتظري : ٥١ .

قد تكون نتيجة فهم معين للنص الديني ، وربما ساهم في تكريس هذا الفهم عوامل عديدة ، أهمها التراكمات التاريخية السلبية الذي غذّتها الحروب سيما الحروب الصليبية بما تركته من بصمات وجراحات بليغة في اللاوعي الإسلامي ، ما أسهم في بناء جدار الانغلاق على الذات وتكوين نظرة إسلامية سوداوية حكمت العلاقة مع الآخر ، وكان من الطبيعي أن تُنتج هذه الأجواء السلبية التي أرخت بظلالها على تاريخ العلاقة مع الآخرين حركات إسلامية ذات نزعة تصادمية مع الآخر ، سيما أن سيل الظلامات التي يتعرض لها الإسلام والمسلمون من الآخر لم ينقطع إلى يومنا هذا .

ضوابط حماية المجتمع الإسلامي

ما تقدم كان حديثاً عن الضوابط الإسلامية التي تسهم في حماية المجتمع الإنساني المتنوع دينياً وثقافياً ، وما نرومه الآن هو الإضاءة على الضوابط التي تحمي المجتمع الإسلامي المتنوع مذهبياً من مخاطر التصادم والتناحر ، وذلك لأنه منذ أمد بعيد والأمة الإسلامية تعاني من تصدع داخلي يفل القوى ويفكك العرى ويسهم في تقطيع الأوصال وتشتيت الأولويات والأهداف ، وذروة الخطر في ذلك أن الأمة أصيبت بضعف الإحساس بهويتها وانتمائها ووحدة همومها وقضاياها ، مع ارتفاع في وتيرة الحس المذهبي أو الانتماء إلى الدولة القطرية ، وما رافق ذلك ويرافقه من الانشغال بصغائر الأمور وهوامش الهموم على حساب القضايا المصيرية للأمة .

ومما لا ريب فيه ، أن أسباب هذا التفكك عديدة ، منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي ، وربما ساهم علم الكلام الإسلامي بوضعيته التاريخية والراهنة المبنيّة على الشقاق ومبدأ تسجيل النقاط ، والمحكومة لمنطق الفرقة الناجية في التأسيس لفقه النزاع والتدابر والتنظير لثقافة إنكار الآخر وإلغائه ، وهكذا ضعفت المناعة الداخلية في الأمة وغدت في معرض السقوط أمام أدنى اهتزاز خارجي .

فهل من سبيل للخروج من هذا النفق المظلم والواقع المؤلم؟

والجواب ـ رغم الصعوبات ـ بالايجاب ، فإننا نملك من الضوابط الدينية والقواعد الإسلامية ما يكفل ترميم التصدع المذكور ويعيد تجسير العلاقة المفتقدة ، شرط أن يتم تفعيل هذه الضوابط وتلك القواعد وتربية الأمة عليها ، كما أن لدينا من الفقهاء الكبار من يمكن التعويل على فتاواهم في سبيل إعادة إطلاق فقه الوفاق بدلاً عن فقه الشقاق واستباحة الآخر ، وسنعرض في الفصل الرابع لفتاوى بعض كبار الفقهاء ممن أكدوا على أن الأخلاق الإسلامية غير قابلة للتجزئة والتزموا بأن حرمة الغيبة والسب والنميمة واللعن و . . . عامة وشاملة لكل أبناء المجتمع الإسلامي على اختلاف مذاهبهم بل ربما قيل بشموليتها للمجتمع الإنساني برمته .

الأخوّة الإيمانية:

إن القاعدة الأساس التي يبني الإسلام العلاقة الداخلية بين أبنائه على ضوئها ، بما يكفل وحدتهم وتكاتفهم ويضمن تحقيق الأمن الاجتماعي وازالة كل عوامل التوتر ، هي قاعدة الأخوّة الإيمانية بما تعنيه من أن المسلم ليس مجرد صديق أو رفيق أو نظير للمسلم الآخر بل هو قبل ذلك أخوه ﴿إنما المؤمنون أخوةٌ فأصلحوا بين أخَوَيكم واتقوا الله لعلكم تُرحمون﴾[1] ، والأخوة ليست مجرد شعار يرفع أو نشيد يتلى ، إنها نظام متكامل يتألف من مجموعة من الحقوق والواجبات ، لا بدّ من ترجمتها عملياً من خلال التكافل والتعاون بين الأخوة ، والحماية والنصرة لبعضهم البعض ودفع الأذى وكف اللسان عن الآخر ، إلى غير ذلك من الحقوق والواجبات التي أكدت عليها النصوص القرآنية والنبوية .

ورغم أن عنوان الأخوّة يبدو واضحاً غير ملتبس من الناحية المفهومية ، لكنه من الناحية المصداقية تعرض لعملية مسخ وتقزيم ، وغدت كل طائفة ترى الأخوّة الإيمانية بكل مستلزماتها حكراً على أتباعها ووقفاً على جماعتها ، فالسني ـ مثلاً ـ يرى أن لا أخوّة بينه وبين الشيعي ، والشيعي

---

(١) سورة الحجرات ، آية : ١٠ .

كذلك ، وإنطلاقاً من ذلك فلا يرى أحدهما حقاً للآخر عليه ولا يرعى له حرمة ، ويغدو مفاد قوله ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾ ، الوارد في النهي عن الغيبة مساوياً ـ لدى السنة ـ لقولك : «أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه السني !» ولدى الشيعة مساوياً لقولك : «أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه الشيعي !» ضاربين عرض الجدار كل النصوص الإسلامية التي تؤكد أن الإسلام يظلل المجتمع وأن الإيمان أو الأخوّة في كلام الله ورسوله لا يراد بها معانيها الطائفية الضيقة .

الحمل على الأحسن:

والقاعدة الأخرى التي تسهم في توطيد الأمن الاجتماعي وازالة التوتر الداخلي ، هي قاعدة الحمل على الأحسن ، المسماة فقهياً بأصل الصحة في فعل المسلم وهذا الأصل له معنيان صحيحان :

الأول : حمل عقود المسلم وإيقاعاته على الصحة ، فلو صدر منه عقد بيع أو زواج أو أوقع طلاقاً وشُك في صحته فيبنى على الصحة حتى يثبت الفساد .

الثاني : حمل أفعاله وأقواله على الأحسن واستبعاد نية السوء ، فكل عمل يقوم به المسلم وهو يحمل وجهين يمثل أحدهما جانب القبح والآخر جانب الحسن ، فيحمل فعله على الوجه الحسن ولو كان احتماله ضعيفاً ، فلو رأيناه يشرب مائعاً مردداً بين الخمر والماء ، فلا يجوز لنا أن نفترض الأسوأ وهو شرب الخمر ونرتب الآثار عليه ، وعندما تصدر منه كلمة نظنها شتيمة ونحتمل أنها تحية وسلام فلا يجوز أن نفترض أنها شتيمة ، وإن كان لا يلزمنا ترتيب الآثار الشرعية للجانب الحسن ، ففي المثال الأخير لا يجب علينا رد السلام لأن المسألة هي أن لا نحمله على المحمل السيء ما دام هناك مجال للاحتمال المضاد ولو بنسبة ضئيلة ، والأساس في هذه القاعدة هي الأحاديث الواردة عن النبي(ص) وأهل بيته(ع) كما في الحديث المروي عن

أمير المؤمنين(ع) : «ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يقلبك عنه ولا تظنَنّ بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً»[1] .

وهذه القاعدة كما ترمي إلى خلق الثقة بين أبناء المجتمع والحفاظ على تماسكهم فإنها تهدف إلى صون حرمة الآخر والابتعاد عن الحديث السلبي عنه ورميه بالفسق والعصيان لمجرد تهم وظنون لا يملك مطلقها دليلاً على إثباتها .

ومن أهداف هذه القاعدة وإيحاءاتها أنها تدعونا إلى أن ننظر دوماً إلى الجانب المشرق والمضيء في شخصية الآخر ونكتشف العناصر الإيجابية في حياة الآخرين بدل أن نفتش عن المعائب ونحدق في النقاط السلبية ، ونعمل على تضخيمها ، وهذا ما أكده السيد المسيح(ع) فيما روي عنه ، أنه مرّ والحواريّون على جيفة كلب ، فقال الحواريون : ما أنتن ريح هذا الكلب! فقال(ع) : ما أشد بياض أسنانه»[2] ، وعن رسول الله(ص) : أطلب لأخيك عذراً فإن لم تجد له عذراً فالتمس له عذراً»[3] .

حسن الظاهر دليل العدالة:

وقاعدة أخرى رديفة لأصل الصحة يركز عليها الإسلام ، كونها تسهم في خلق مناخات الثقة بين أبناء المجتمع الإيماني ، وهي قاعدة أخذ الناس بظواهرهم والابتعاد عن سرائرهم وضمائرهم أو قراءة نواياهم ، فكل من كان ظاهره حسناً مواظباً على الطاعات مجتنباً للمعاصي والمنكرات يحكم بعدالته ولا يفتش عن سره وسريرته ، وقد ورد في الحديث عن الإمام الصادق(ع) «من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروّته وظهرت عدالته»[4] ، وفي رواية أخرى

---

(١) الكافي : ٢/ ٣٦٢ .

(٢) مستدرك الوسائل : ٨/ ٤١٠ .

(٣) بحار الأنوار : ١٠/ ١٠٠ .

(٤) الكافي : ٢/ ٢٣٩ .

«فمن لم تره بعينك يرتكب ذنباً أو لم يشهد عليه بذلك شاهدان فهو من أهل العدالة والستر وشهادته مقبولة وإن كان في نفسه مذنباً ، ومن اغتابه بما فيه فهو خارج عن ولاية الله»[1] .

إن هذه الأخبار وسواها واردة في الدائرة الإسلامية العامة ـ إن لم نقل في الدائرة الإنسانية ـ وهي تركّز مبدأ هاماً وهو أنّ كل من يلتزم بظاهر الشريعة يكتسب حرمة وحصانة تمنع من انتهاك حرمته .

ولا يذهبنَّ الوهم بأحد إلى القول : بأن هذه الفكرة المستقاة من الروايات تؤسس لنوع من السذاجة في المجتمع الإسلامي ، الأمر الذي يسهّل عملية اختراقه أمنياً وسياسياً وعسكرياً .

لأننا نقول : فرق بين إساءة الظن بالآخر وبين الفطانة والكياسة ، وفرق بين التجسس وبين الحيطة والحذر ، إن المطلوب من المؤمن أن يكون فطناً حذراً لا تخدعه الكلمات المعسولة والظواهر المزيفة ، وفي الوقت عينه لا يجوز له إساءة الظن بالآخرين والتجسس عليهم وتتبع عثراتهم وكشف عوراتهم حتى لا يفقد المسلمون الثقة ببعضهم البعض ويتحولوا جواسيس على بعضهم البعض .

صحة أعمال الآخرين وعباداتهم:

وهناك قاعدة أخرى هامة أرسى أئمة أهل البيت(ع) أسسها وشادوا بنيانها وهي بدورها تساعد على تفكيك وإزالة عوامل التوتر الداخلي وتعزز النظرة الايجابية تجاه المسلم الآخر ، إنها قاعدة : «إجزاء وصحة عبادات وأعمال المذاهب الإسلامية الأخرى» ومفادها : الحكم بصحة عباداتهم وعدم تكليفهم بإعادتها فيما لو اختار أحدهم مذهب أهل البيت(ع) بعد أن كان ملتزماً ببعض المذاهب الأخرى ، وهي مستفادة من الروايات الواردة عن الأئمة من أهل البيت(ع) ففي صحيحة الفضلاء عن

---

(١) وسائل الشيعة : ١٢/ ٢٨٥ .

الصادقين(ع) : أنهما قالا في الرجل يكون في بعض هذه الأهواء الحرورية[1] والمرجئة والعثمانية والقدرية ثم يتوب ويعرف هذا الأمر ويحسن رأيه[2] أيعيد كل صلاة صلاها أو صوم أو زكاة أو حج أو ليس عليه إعادة شيء من ذلك؟ قال(ع) : ليس عليه إعادة شيء من ذلك غير الزكاة لا بد أن يؤديها»[3] .

وفي صحيحة بريد العجلي عن أبي عبد الله(ع) ـ في حديث ـ قال : كل عمل عمله وهو في حال نصبه وضلالته ثم منّ الله عليه وعرّفه الولاية فإنه يؤجر عليه إلاّ الزكاة فانه يعيدها لأنه يضعها في غير مواضعها»[4] .

والمستفاد من هاتين الروايتين وغيرهما أن الولاية ليست شرطاً في صحة أعمال المكلفين وعباداتهم[5] بل يستفاد من الصحيحة الثانية قبول عبادات الآخرين وليس صحتها فحسب ، على الرغم من عدم وجود ملازمة بين الصحة والقبول ، فانه قد يحكم فقيهاً بالصحة ولا يحكم بالقبول ، كما هو مفاد بعض الروايات الواردة في محل الكلام[6] ، سيّما ان للقبول شروطاً أهمها شرط التقوى قال تعالى ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾[7] .

لكن الروايات كما لاحظنا استثنت الزكاة وحكمت بلزوم إعادتها على المتشيّع ودفعها لأهل الولاية ، ولعل ذلك كان إجراءً تدبيرياً من أئمة أهل البيت(ع) ـ وليس حكماً تشريعياً ـ سببه قلة ذات اليد وضيق حالهم وحال

---

(١) وهم الخوارج .

(٢) المقصود : انه يصبح موالياً لأهل البيت(ع) .

(٣) وسائل الشيعة : ٩/ ٢١٦ الباب ٣ من أبواب المستحقين للزكاة .

(٤) م . ن .

(٥) راجع القواعد الأصولية والفقهية في المستمسك : تأليف الشيخ آصف محسني ، ص : ٢٢٩ .

(٦) أوردها الحر العاملي في مقدمة كتاب الوسائل ، وراجع البحار : ج٢٧/ ١٦٦ .

(٧) سورة المائدة ، آية : ٢٧ .

شيعتهم ممن يعنيهم أمره بفعل الحصار الاقتصادي والمالي الذي كانت تمارسه السلطة ضدهم آنذاك ، ويدل على ذلك بوضوح ما ورد في الخبر الصحيح عن زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا لأبي عبد الله(ع) : **أرأيت قول الله عز وجل «إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله» أكلٌ هولاء يعطي وإن كان لا يعرف؟ فقال : إن الامام يعطي هؤلاء جميعاً لأنهم يقرون له بالطاعة ، قال : قلت : فان كانوا لا يعرفون؟**

فقال : يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع ، وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه ، فأمّا اليوم فلا تعطها أنت وأصحابك إلاّ من يعرف . . .»[1] فان قوله(ع) «فأما اليوم . . .» يدل على ما ذكرناه من كون الأمر تدبيرياً لا مولوياً تشريعياً .

وكيف كان : فإن عدم تكليف المسلم بإعادة أعماله وعباداته السابقة فيما لو انتقل من مذهب لآخر هو مظهر من مظاهر السهولة واليسر الذي يتسم به الاسلام ، تماماً كما أن قاعدة عدم تكليف الكفار بالفروع أو قاعدة الجب «الاسلام يجب ما قبله» وغيرها هي الأخرى قواعد تسهيلية[2] ويكفي أن نتخيل مدى العسر والحرج على المسلم فيما لو حكمنا عليه بإعادة كل أعماله السابقة بعد انتقاله إلى المذهب الجديد !

---

(١) الكافي : ٣/ ٤٩٦ .

(٢) راجع حول مظاهر السهولة في الشريعة الإسلامية ما ذكرناه في كتاب «الشريعة تواكب الحياة» .

حديث الفرقة الناجية في الميزان

وفي مقابل ما تقدّم من حديث عن الأخوّة الايمانية الجامعة لكل المسلمين ومن رفض لمنطق التخوين واحتكار الجنة قد يقال : إن بعض النصوص الإسلاميّة هي التي تقود وتساعد على تكفير المسلم لأخيه المسلم .

ففي الحديث المشهور والمتواتر ـ كما يؤكد العلامة المجلسي ـ عن رسول الله(ص) : «**من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية**»[1] ، وفي الحديث المعروف بحديث الفرقة الناجية قال(ص) ـ كما جاء في الرواية المروية من طرق السّنة ـ : « . . . **وإن بني إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملّة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملّة ، كلهم في النار إلاّ ملة واحدة ، قالوا : ومن هي يا رسول الله(ص)؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي**»[2] ، وهذا المضمون الوارد في هذا الحديث مروي من طرق الشيعة أيضاً[3] .

ولحديث الفرقة الناجية هذا تأثير سلبي على وحدة المسلمين

---

(١) بحار الأنوار : ٢٣/ ٧٦ وما بعدها ومرآة العقول : ١١/ ١٩١ .

(٢) سنن الترمذي : ٥/ ٢٦ .

(٣) راجع الخصال للصدوق : ٢/ ٥٨٤ ـ ٥٨٥ وراجع الكافي : ٨/ ٢٢٤ ، وبحار الأنوار : ٢٤/ ١٤٦ و٢٨/ ٤ .

وتماسكهم ، فهو يعمّق الهوة ويزيد الشقة ويحول دون التقارب والتلاقي ، إذ كيف يتقارب شخص مع آخر هو بنظره من أهل النار ! ومن هنا يكون من الملح جداً توثيق هذا الحديث ودراسته متناً وسنداً .

وعلى كل حال فإن لنا على الكلام المتقدم ملاحظتين ، إحداهما عامة ، والثانية خاصة بحديث الفرقة الناجية .

أما الملاحظة الأولى : فهي تذكيرٌ بما تقدم ، من أن أمثال هذه الروايات لو صحّت ، فهي غير شاملة ـ بحكم العقل والنقل ـ لمن كان معذوراً في جهله بإمام زمانه أو بعدم إتباع الفرقة الناجية لاعتقاده بحقانية ما هو عليه من الرأي والمذهب مع عدم احتمال الخلاف ، وسيأتي مزيد توضيح لذلك .

حديث الفرقة الناجية على طاولة البحث:

والملاحظة الثانية : إن حديث الفرقة الناجية لا يخلو من ملاحظات وتأملات في سنده ومتنه .

أما السند : فهو لا يخلو من إشكال سواءً من طرق أهل السنة أو من طرق الشيعة ، أما من طرق السنّة فهو ضعيف بكل طرقه ، لاشتماله على الضعاف بحسب موازينهم الحديثية ، كما صرّح بذلك بعض علمائهم[1] ، وأما من طرق الشيعة فهو ضعيف بكلا سنديه اللذين ذكرهما الصدوق في «الخصال» ، وكذا سند الكليني في الكافي ضعيف بأبي خالد الكابلي الذي لم تثبت وثاقته ، ودعوى تواتر الحديث مجازفة ، نعم لولا الملاحظات الآتية لم يكن بعيداً حصول الوثوق بصدوره بعد تظافر روايته من طرق الفريقين .

وأما المتن ، فيمكن أن يسجل عليه عدة ملاحظات :

١ ـ اضطراب متنه ، لأنه في بعض طرقه ، ورد أنّ أمته(ص) ستفترق على

---

(١) راجع مجلة المعارج : العدد ٤٣ ص : ١٠١ .

اثنتين وسبعين فرقة (كما في إحدى روايتي الشيخ الصدوق) ، وفي بعضها على ثلاثة وسبعين فرقة (كما في الرواية الأخرى للشيخ الصدوق) كما أن هناك روايات تشير إلى ثلاث فرق وبعضها إلى أربع[1] ، ومن جهة أخرى فإن بعض الروايات تستثني فرقة واحدة من النار وبعضها الآخر يرفع العدد إلى ثلاث فرق ، إلى غير ذلك من وجوه الاضطراب والتباين .

٢ ـ إن علامات الوضع لائحة على هذا الحديث ، حيث نلاحظ أن كل فرقة ـ كما يقول عبد الرحمن بدوي ـ «أعطت لختام الحديث الرواية التي تناسبها ، فأهل السنة جعلوا الفرقة الناجية هي أهل السنة ، والمعتزلة جعلوها فرقة المعتزلة وهكذا . . .»[2] ، ووصل الأمر في أكثر الروايات إلى حد تسمية بعض الطوائف الناجية أو غير الناجية بأسمائها ، ففي بعضها تطالعنا عبارة «من أخبثها الشيعة» وفي البعض الآخر ترد جملة «شرّهم الذين يقيّمون الأمور بآرائهم» في إشارة إلى أتباع أبي حنيفة ، وفي عبارة ثالثة «كلهم في الجنة إلا القدرية» أو «إلا الزنادقة» ، وفي بعضها «وهي الجماعة» وفي البعض الآخر «هم شيعتك» يقصد علياً(ع) إلى غير ذلك من التحديدات المتناقضة أو التسميات التي شكّلت مصطلحات نشأت في وقت لاحق على عصر النبي(ص)[3] ، وهذا ما يثير الريبة ويقوّي احتمال أن يكون الحديث موضوعاً عن لسانه(ص) بداعي الانتصار المذهبي . وإن الاختلافات المذكورة في متن الحديث جعلت أمثال ابن حزم والفخر الرازي والغزالي وغيرهم يشككون في صحة الحديث أو يرفضونه[4] .

---

(١) راجع الفرقة الناجية للسيد محمد الموسوي ص : ١٣ ، وبحار الأنوار : ٢٨/ ٩ و١٠ .

(٢) مذاهب الإسلاميين : ١/ ٣٤ .

(٣) كشف الخفاء للعجلوني : ١/ ١٥ ، المعارج : ٤٣/ ١٠٣ ، وراجع الفرقة الناجية للسيد محمد الموسوي ص ١٥ ـ ٢٨ .

(٤) الفرق الناجية : ص ٣٠ .

٣ ـ إن الحكم على طائفة بالضلال والعذاب بالنار ، لا يكون لمجرد الاختلاف في القضايا النظرية التي يؤجر فيها المجتهد إن أصاب ويعذر إن أخطأ ، بل يكون في القضايا الضرورية والمفصلية والمتصلة بالعقيدة ، ومن المعلوم أن عدد المذاهب الإسلامية التي تختلف في القضايا الجوهرية بما يبرر عدّها طوائف متعددة ، لا يتجاوز عدد الأصابع كالشيعة والمعتزلة والخوارج والأشاعرة والمرجئة .

ثم ما المقصود بكون اثنيتن وسبعين فرقة في النار؟ هل المقصود خلودهم فيها أو مجرد الدخول إليها؟ إن أريد الخلود فهو مخالف للإجماع على أنّه لا يستحق الخلود في النار إلا الكافرون[١] ، وإن أريد مجرّد الدخول فهو «مشترك بين الفرق كلّها إذ ما من فرقة إلا وبعضها عصاة ، والقول بأن معصية الفرقة الناجية مطلقاً مغفورة بعيدٌ جداً» ومخالفٌ للقرآن الكريم قال تعالى : ﴿ليس بأمانيكم ولا أمانيّ أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجزى به﴾[٢] .

٤ ـ ومع غضّ النظر عن ما تقدّم في الملاحظة السابقة فإن الحكم على اثنتين وسبعين فرقة من فرق المسلمين بدخول النار كما هو مفاد الحديث لا يخلو من غرابة بل إنّه يتنافى وأصول العدل الإلهي ، وبيان ذلك : أنّ لفظ الفرقة يضمّ ويشمل كلّ من ينتسب إليها صغيراً كان أو كبيراً ، عاقلاً أو مجنوناً ، عالماً أو جاهلاً ، قاصراً أو مقصّراً ، ومعلومٌ أنّ العدل يقتضي أن لا يعذّب ولا يعاقب سوى البالغ العاقل العالم بالحقّ الجاحد له ، وهذا الفرد نادر الوجود في كلّ الفرق والأديان أمّا الغالبية العظمى فهُم إمّا صغارٌ غير بالغين أو كبارٌ لكنّهم جازمون بصحّة ما هم عليه ولا يحتملون صحّة المذاهب أو الأديان الأخرى ، والصّغير -

---

(١) ادعى الإجماع المذكور الدوّاني من علماء السنّة والمفيد من علماء الشيعة (راجع أوائل المقالات ص١٤ والفرقة الناجية للقطيفي ص٨) .

(٢) سورة : النساء ، آية : ١٢٣ .

كما هو واضح - يقبح عقابه ، وكذا المجنون ، لعدم التكليف بالنسبة لهما بسبب فقد العقل أو التمييز ، كما أنّ الكبير الجازم بصحّة معتقده معذورٌ ولا تصحّ معاقبته ومؤاخذته حتى لو كان كافراً لأن قطعه يشكّل عذراً له ، وإذا كان غالب الكفّار معذورون بسبب جهلهم القصوري - كما تقدّم عن السيّد الخميني(قده) - فإنّ المسلمين ليسوا أسوأ حالاً من الكفّار .

ولا مجال للقول : بأنّ الحديث عامّ ، وما من عام إلا وقد خصّ ، فلا بد من استثناء الصّغار والمجانين والكبار القاصرين من العقوبة ، هذا إن لم ندّع ان بعضهم خارجٌ تخصّصاً كما هو الحال في المجانين والأطفال .

والجواب : انه لو استثنينا هؤلاء وأخرجناهم عن منطوق الحديث فلا يبقى داخلاً فيه إلا القلّة القليلة ممّا لا يبرّر إطلاق لفظ الفرقة عليهم ، بل إن لازم ذلك تخصيص الأكثر وهو قبيح ومستهجن عند العقلاء .

٥ ـ إن الفرق الإسلامية رغم تشعبها وتعددها لم تبلغ العدد المذكور في الحديث ، رغم ما بذله الكثيرون من العلماء المؤلفين في «الملل والنحل» من جهود تمزيقية تعمل على تكثير كل طائفة إلى عشرات الطوائف لمجرد اختلاف بسيط بينها في بعض التفاصيل العقدية أو الفقهية ، في محاولة تهدف إلى إثبات صدقية الحديث ومطابقته للواقع ، بل ربّما عدّه بعضهم من معاجز الرسول وإخباراته الصادقة ، وبلغت همّة البعض أن يكثّر عدد فرق الشيعة الإمامية إلى أربعة وعشرين فرقة ، والمعتزلة إلى اثنتي عشرة فرقة[1] ، هذا مع أن الاختلاف البسيط بين عالم وآخر أو بين مدرسة وأخرى لا يبرر عدّ كل منهما صاحب مذهب كَما هو واضح ، وإلا للزم تعدّد فرق المسلمين بعدد علمائهم وفقهائهم ومدارسهم ، لأنه ما من فقيه إلا ويختلف عن

(١) الملل والنحل للسبحاني : ١/ ٢١ .

الآخر في بعض الآراء والأفكار ، وما من مدرسة فكرية إلا وتباين المدارس الأخرى في كثير من وجهات النظر ، كما هو الحال في المدرستين : الإخبارية والأصوليّة لدى الشيعة .

محاولة تصحيحية:

وهروباً مما تقدم ، فقد حاول بعضهم تصحيح الحديث بطريقة أخرى ، وهي الادّعاء بأن العدد (٧٢) أو(٧٣) لا يراد به حقيقته ، بل يراد به المبالغة في الكثرة كما في قوله تعالى : ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾[١] ، إلاّ أن هذه المحاولة لا تستقيم ، لأن ظاهر الحديث أن واقع العدد مقصود ومراد لقائله ، لأنه يؤكد على افتراق اليهود على أحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، والمسلمين على ثلاثة وسبعين فرقة ، وهذا اللسان لا ينسجم مع المبالغة كما لا يخفى وانما هو لسان تحديد .

وقد حاول البعض الآخر الدفاع عن الحديث ، رافضاً دعوى عدم انطباق العدد المذكور فيه على الواقع ، وذلك باعتبار أن افتراق المسلمين لم ينته بعد ، فربما تنشأ فرق جديدة في المستقبل ، ويصل الرقم إلى العدد المذكور في كلامه(ص) .

ولكن يلاحظ على ذلك : بأن ما ذكر لا ينسجم مع بعض الروايات ومنها رواية الكليني في الكافي المروية عن الإمام الباقر(ع) والتي افترض فيها الإمام افتراق الأمة الإسلامية بالفعل إلى ثلاث وسبعين فرقة كما هو ظاهر قوله(ع) «وتفرقت هذه الأمة بعد نبيها(ص) . . .» ، وهذا الأمر تشعر به روايات أخرى كالتي تحدثت عن فرق تكوّنت بعد عصر النبي(ص) وذُكرت بالاسم مما يوحي بأن هذا الانقسام هو قريب عهد منه لا أنه سيحدث بعد مضي آلاف السنين من وفاته أو في آخر الزمان .

---

(١) سورة التوبة ، آية : ٨٠ .

ثم لو تمت هذه المحاولة الدفاعية ، يبقي أن الحديث يفترض افتراق اليهود على سبعين فرقة والنصارى على إحدى وسبعين فرقة كأمر مفروغ منه وقد تمّ تحققه ، مع أن هذا لم يثبت أيضاً ، كما يؤكده تاريخ الأديان ، الأمر الذي يبعث على مزيد من التشكيك في صدور الحديث عن رسول الله(ص) .

الفصل الثاني

مناشىء التكفير

- عقم التفكير وفوضى التكفير
- التطرف الديني
- الظنون لواقح الفتن
- عجمة الفهم والفهم العجمي

عقم التفكير وفوضى التكفير

إن ظاهرة التكفير لم تأت من فراغ ، ولم تنشأ اعتباطاً ، بل ان لها أسبابها وبواعثها ، وإذا وضعنا اليد على هذه الأسباب والبواعث ، نكون قد خطونا خطوة البداية في طريق العلاج والتخلص من هذه الآفة ، لأن المرض لا يمكن القضاء عليه أو مقاومته إلا بعد تشخيصه ، وتشخيصه لا يتم إلا بمعرفة أسبابه وعوارضه . . . فما هي أسباب هذه الظاهرة أو هذه الآفة؟

وحقيقة الأمر ، أن للتكفير أسباباً متعددة منها ، ما هو ديني ومنها ما هو نفسي ، ومنها ما هو إجتماعي ومنها ما هو إقتصادي أو سياسي ، وقد تتداخل هذه الأسباب وتفرز شخصيات تكفيرية صدامية ، وليس من الصحيح إرجاع هذه الظاهرة إلى سبب بعينه ، لأن في ذلك مجافاة للحقيقة والواقع ، ويهمني أن أركز على ما يمكن اعتباره أسباباً فكرية وثقافية لأنها أمّ الأسباب وأساس الداء .

النظرة السطحية:

كان الجهل على الدوام واحداً من أهم العوامل وراء انتشار العداوة والبغضاء بين بني البشر ، لأن الناس أعداء ما جهلوا ، ولذا من الطبيعي أن تكون قلة المعرفة بتعاليم الدين وقيمه والنظرة السطحية إليه ، من أسباب

نشوء وانتشار ظاهرة التكفير ، وهذا ما يجعل من صفة الجهالة أو السطحية من السمات الملازمة للحركات التكفيرية ، كما هو الحال في فرقة الخوارج التي كفّرت مرتكب الكبيرة وكذا كل من لم يقل بمقالتها ، فقد عرف عنهم الجهل والقشرية والجمود ، وكلما ازداد الإنسان جهلاً ، ازداد تحجراً وتبرّماً بالآخر ، لا سيّما عندما يكون جهله مركباً ، بمعنى أن يكون جاهلاً وهو يعتقد أنه عالم ، فإن ذلك يحوطه بهالة من الوهم ويجعله أسير العجب بالنفس ، ويُخيّل إليه امتلاك الحقيقة وهو ما يجعله رافضاً للنصح وغير متقبل للنقد والرأي الآخر ، قال علي(ع) : «**الجاهل لا يرتدع ، وبالمواعظ لا ينتفع**»[1] ، وقال(ع) : «**الجاهل لا يعرف تقصيره ولا يقبل من النصيح له**»[2] ، كما أنه كلما أوغل الجاهل في السير والعمل ، ازداد تخبطاً وبعداً عن بلوغ الصواب ، قال أمير المؤمنين(ع) : «**العامل بجهل كالسائر على غير طريق فلا يزيده جدّه في السير إلا بعداً عن حاجته**»[3] .

وإذا اقترن الجهل بالتديّن والزهد فسوف تكون المصيبة أعظم وأدهى ، لأنّ زهده وتقاه يجعله أكثر تشدداً وأقوى تمسكاً بآرائه ، ويمنحه «شرعية معينة» في نظر العامة من الناس الذين ينظرون إلى الظواهر ويغترون بالمظاهر ، وقد قالها علي(ع) : «**ما قصم ظهري إلاّ رجلان : عالم متهتك وجاهل متنسك**»[4] ، وقال(ع) : «**قطع ظهري رجلان من الدنيا : رجل عليم اللسان فاسق ، ورجل جاهل القلب ناسك ، هذا يصد بلسانه عن فسقه وهذا بنسكه عن جهله ، فاتقوا الفاسق من العلماء والجاهل من المتعبدين أولئك فتنة كل مفتون**»[5] .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٧٤ .

(٢) م . ن . : ص ٧٥ .

(٣) م . ن . : ص ٧٦ .

(٤) م . ن . : ص ٤٨ .

(٥) الخصال للصدوق : ص ٦٩ .

وقد أنشد ذلك بعضهم فقال :

فساد كبير : عالم متهتك وأكبر منه جاهل متنسك

هما فتنة للعالمين عظيمة لمن بهما في دينه يتمسك

وعلى ضوء ذلك نفهم عمق ومغزى كلمة أمير المؤمنين(ع) : «**أنا فقأت عين الفتنة ، ولم يكن ليجترىء عليها أحد غيري**»[1] ، إذ كيف يتسنى لأحد غير علي(ع) أن يسل السيف بوجه قرّاء القرآن وحفظته وأصحاب الجباه السود ، التي غيّرها طول السجود لله سبحانه ، عنيت بذلك الخوارج؟ !

ولهذا نقول : الحذر كل الحذر من الجهلة المتنسكين ، الذين ينطقون باسم الدين ويحتكرونه لأنفسهم ويتصرفون كأنهم أوصياء عليه ، فإنهم يسيئون أكثر مما يحسنون ، وربما أساؤا من حيث يريدون الاحسان والخير ، ولكنهم على كل تقدير ليسوا أهلاً لحمل راية الدين والتحدث باسمه ولا يعوّل عليهم في نشره ونصرته والدفاع عنه ، لأنه وكما قال رسول الله(ص) : «**لا يقوم بدين الله إلا من حاطه من جميع جوانبه**»[2] ، بل إن خطر هؤلاء على الدين أشد من خطر الذين ينصبون له العداء أو يرفضون تعاليمه وتشريعاته ، وقد علمتنا التجارب ، أن حملات المجابهة الخارجية للدين وموجات التنكر له ، لا تزيده إلا رسوخاً في النفوس ، بينما الانحراف الداخلي يشوه صورته ويصدّع جدرانه ويقوّض بنيانه .

وقد يكون الوقوف بوجه الجهلة المتنسكين مكلفاً ويحتاج إلى تضحية وشجاعة ، ولكنه بالتأكيد ليس مستحيلاً ولا صعباً عند من يتخذ من علي(ع) مثلاً أعلى له في الحياة .

وخلاصة القول : إن الجهل بأبعاد الدين ومقاصده مدعاة إلى

---

(١) نهج البلاغة : ١٣٧ .

(٢) كنز العمال : ٣/ ٨٤ .

الانغلاق ، والانغلاق مدعاة إلى الصدام والتكفير ، ومن جوامع كلمات علي(ع) في هذا الشأن قوله : «**لا ترى الجاهل إلا مفرطاً أو مفرِّطاً**»[1] .

التعلق بالقشور:

ومن جهة أخرى ، فإن الجهل يجتذب الحماقة والسفاهة ، قال علي(ع) : «**الحمق من ثمار الجهل**»[2] ، والسفاهة مفتاح التكفير والتضليل «**السفه مفتاح السباب**»[3] ، وقرين التشدد ، يقول الإمام الباقر(ع) : «**إن الخوارج ضيّقوا على أنفسهم بجهالتهم ، إن الدين أوسع من ذلك**»[4] ، وكلمة الجهالة في الحديث تختزن معنى السفاهة وليست مجرد عدم العلم محضاً ، كما هو الحال في قوله تعالى : ﴿**قالوا يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون**﴾[5] ، وقوله تعالى : ﴿**قال هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون**﴾[6] وقوله : ﴿**وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً**﴾[7] ، فإن الجهل في هذه الآيات بمعنى الطيش والسفه أو يستطبن ذلك .

ومشكلة السفه الفكري الذي أصيب به الكثيرون من أتباع الأديان السماوية ، مشكلة قديمة ومستعصية وبالغة الخطورة ، لأنها ساهمت في تكوين فئة قشرية تعيش على السطح ، وتتقن قراءة السطور ولكنها لا تتقن قراءة ما بين السطور ، فضلاً عما وراءها ، ولذا غدا الدين عندها يمثل انغلاقاً على الذات ، بدل أن يكون انفتاحاً على الآخر ، ويمثل قوالب وقشوراً فارغة

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ص ٧٥ .

(٢) م . ن . : ص ٧٦ .

(٣) م . ن . : ص ٧٧ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ١/ ١٦٧ .

(٥) سورة الأعراف ، آية : ١٣٨ .

(٦) سورة يوسف ، آية : ٨٩ .

(٧) سورة الفرقان ، آية : ٦٣ .

من كل مضمون ، والحديث عن الدين عندها هو حديث عن القيود التي تكبل الأيدي ، والسياط التي تجلد الظهور ، والسيوف التي تقطع الرقاب ، مع أن رحابة الدين وسماحته ويسره وإنسانيته بادية في كل تعاليمه ومفاهيمه ونصوصه ومسفرةٌ لذي عينين ، إلا أن مشكلة هذه الفئة تكمن في سبات العقل ، الذي استعاذ منه الإمام علي(ع) عندما قال : «نعوذ بالله من سبات العقل وقبح الزلل»[1] ، ومن عجب أن يصبح بعض هؤلاء ، قادةً ورموزاً دينيين يحاطون بهالة من التقديس ، ويتبرك الناس بالسلام عليهم وملامستهم ، مع أن أكثرهم أناس مخادعون ، يصطنعون التقى ويتظاهرون بالزهد والورع وقد حذر منهم ومن فتنتهم ، الإمام زين العابدين(ع) في حديثه الرائع :

«إذا رأيتم الرجل قد حسن سمته وهديه ، وتماوت في منطقه ، وتخاضع في حركاته ، فرويداً لا يغرنكم ، فما أكثر من يعجزه تناول الدنيا وركوب المحارم منها لضعف نيّته ، ومهانته ، وجُبن قلبه ؛ فنصب الدين فخاً لها ، فهو لا يزال يختل الناس بظاهره ، فإن تمكن من حرام اقتحمه ، وإذا وجدتموه يعفّ عن المال الحرام فرويداً لا يغرّنكم ، فإن شهوات الخلق مختلفة ، فما أكثر من ينبو عن المال الحرام وإن كثر ، ويحمل نفسه على شوهاء قبيحة فيأتي منها محرّماً ، فإذا وجدتموه يعفّ عن ذلك فرويداً لا يغرّكم حتى تنظروا ما عقله ، فما أكثر من ترك ذلك أجمع ، ثمّ لا يرجع إلى عقل متين ، فيكون ما يفسده بجهله أكثر مما يصلحه بعقله ، فإذا وجدتم عقله متيناً ، فرويداً لا يغرّكم حتى تنظروا : أمع هواه يكون على عقله ، أو يكون مع عقله على هواه؟ وكيف محبته للرئاسات الباطلة وزهده فيها؟ فإنّ في الناس من خسر الدنيا والآخرة ، يترك الدنيا للدنيا ، ويرى أن لذّة الرئاسة الباطلة أفضل من لذّة الأموال والنعم المباحة المحلّلة ، فيترك ذلك أجمع طلباً للرئاسة الباطلة ، حتى إذا قيل له : اتّقِ الله ، أخذته

---

(١) نهج البلاغة : ٣٤٦ .

العزّة بالإثم ، فحسبه جهنّم ، ولبئس المهاد ، فهو يخبط خبط عشواء ، يقوده أوّل باطل إلى أبعد غايات الخسارة ، ويمدّه ربّه بعد طلبه ، لما لا يقدر عليه في طغيانه ، فهو يُحلّ ما حرّم الله ، ويحرم ما أحلّ الله ، لا يُبالي بما فات من دينه إذا سلمت له رئاسته التي قد يتقي من أجلها ، فأولئك الذين غضب الله عليهم ولعنهم وأعدّ لهم عذاباً مُهيناً ، ولكن الرجل كل الرجل نعْم الرجل هو الذي جعل هواه تبعاً لأمر الله وقواه مبذولة في رضى الله ، يَرى الذلة مع الحقّ أقرب إلى عزّ الأبد من العزّ في الباطل ، ويعلم أنّ قليل ما يحتمله من ضرّائها يؤدّيه إلى دوام النعيم في دار لا تبيد ولا تنفد ، وأنّ كثير ما يلحقه من سرّائها إن اتبع هواه يؤدّيه إلى عذاب لا انقطاع له ولا زوال ، فذلكم الرجل نعم الرجل ، فبه تمسّكوا ، وبسنّته فاقتدوا ، وإلى ربّكم به فتوسّلوا ، فإنّه لا تردّ له دعوة ، ولا تخيب له طلبة»[1] .

---

(١) بحار الأنوار : ٢/ ٨٤ .

التطرف الديني

لئن كانت السطحية في فهم الدين مذمومة ومبغوضة ـ كما أسلفنا ـ فإن التعمق في الدين هو الآخر مذموم ومكروه ، وكما أنّ السطحية تقود إلى التكفير أو على الأقل تساهم في خلق مناخاته ، فالتعمق كذلك ، قال رسول الله(ص) : «إياكم والتعمق في الدين . . .» ، إلا أن هذا الكلام يدعو إلى التساؤل كيف يكون التعمق في الدين مذموماً؟ ! وما المقصود بالتعمق في الدين؟ هل المراد به التعمق في فهمه أو التشدد في تطبيقه؟

قال ابن منظور[1] :

«المتعمق : المبالغ في الأمر ، المتشدد فيه ، الذي يطلب أقصى غايته» ونحوه ما ذكره ابن الأثير في النهاية .

وإن المتتبع لموارد استعمال كلمة «التعمّق» في الأحاديث والنصوص الإسلامية ، لا يخالجه أدنى شك ، أن المراد به ليس التعمق في فهم الدين وبذل الجهد لأجل اكتشاف أبعاده ومقاصده ، فإن هذا المعنى لا يمكن أن يكون مذموماً في الشريعة الإسلامية ، كيف وقد حثّ القرآن عليه ورغّب فيه من خلال مدحه للراسخين في العلم ، ودعوته للتفقه في الدين والتدبر في آيات القرآن لاكريم ، وإنما المقصود بالتعمق المنهي عنه : المبالغة

(١) لسان العرب : ١٠/ ٢٧١ .

والتشدد في الأخذ بتعاليم الإسلام وحدوده وأحكامه وسننه ، بما يخرج المرء عن جادة الاعتدال ويوقعه في الافراط أو التفريط ، وهذا المعنى هو ما يشهد به سياق الأحاديث ، ففي تتمة الحديث المذكور أعلاه علّل(ص) نهيه عن التعمق في الدين بالقول : « . . . **فإن الله تعالى جعله سهلاً ، فخذوا منه ما تطيقون ، فإن الله يحب ما دام من عمل صالح وإن كان يسيراً**»[1] .

إن التعمق والتشدد في الأخذ بأحكام الإسلام يقود إلى الافراط أو التفريط ، ويوقع في التطرف الديني الذي يعتبر من أخطر أنحاء التطرف ، وقد مرّ في كلام علي(ع) : «**لا ترى الجاهل إلا مفرطاً أو مفرّطاً**» .

علامات التعمق وآثاره:

من كلمة لأمير المؤمنين(ع) تسلط الضوء على أهم النتائج والآثار السلبية للتعمق وتبيّن أبرز مواصافات المتطرفين دينياً ، يقول(ع) مخاطباً الخوارج كنموذج حيّ وصارخ للمتعمقين : «**أيتها العصابة التي أخرجتها عداوة المراء واللجاجة ، وصدّها عن الحق الهوى وطمع بها النزق وأصبحت في اللبس والخطب العظيم**»[2] ، وما نستشفه من هذا الحديث وسواه من الأحاديث ، أن للمتعمقين والمتطرفين دينياً عدة مواصافات :

١ ـ **فقد الميزان** : إن الشخص المتعمق والمتشدد يفتقر إلى الميزان الصحيح الذي يقيس به الأمور ، ويحدد به ما ينبغي إتخاذه من المواقف وما لا ينبغي ، ولذا من الطبيعي أن يخبط خبط عشواء ، فيتخذ الموقف ونقيضه ويقول الكلام وضده ، بسبب سطحيته وجهله بالتشريع ومقاصده وعدم إحاطته بالدين من جميع جوانبه ، قال(ص) : «**إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق . . .**»[3] ، وهذه الصفة قد ذكرها وأشار

---

(١) كنز العمال : ٣/ ٣٥ ، رقم الحديث : ٥٣٤٨ .

(٢) تاريخ الطبري : ٥/ ٨٤ .

(٣) الكافي : ٢/ ٨٦ .

لها الإمام علي(ع) بقوله في نهاية الحديث السابق : «**وأصبحت في اللبس والخطب العظيم**» .

٢ ـ **كثرة اللجاج** : ومن علامات التشدد والتطرف الديني كثرة اللجاج والمخاصمة ، فترى المتطرف لا يركن للحجة وإن كانت دامغة ، ويتنكر للحقيقة وإن كانت ساطعة جلية ، يكثر من الأسئلة في غير محلها ، ويجادل في الواضحات ويطلب على البديهيات حجة ودليلاً ، وهذا ما عبّر عنه الإمام في كلامه الآنف عن العصابة المتطرفة «**أخرجتها عداوة المراء واللجاجة**» وانطلاقاً من هذا أوصى(ع) ابن عباس عندما أرسله لمحاورة الخوارج ، أن يخاصمهم بالسنة لا بالقرآن[١] ، فإن القرآن حمّال ذو وجوه ، يركز على العمومات والكليات مما يفتح مجالاً للمناورة والمجادلة ، بينما السنة الفعلية والقولية أكثر تفصيلاً وتحديداً .

وتذكرنا لجاجة الخوارج ، بلجاجة بني إسرائيل ، الذين أُمروا بأن يذبحوا بقرة ، وكان بإمكانهم امتثال أمر الله بذبح أية بقرة تنالها أيديهم ، لكنهم بفعل عنادهم ولجاجتهم أكثروا من الأسئلة التعسفية ، فشدد الله عليهم لمّا شددوا على أنفسهم ، حتى اشتروا البقرة المطلوبة بالأثمان الغالية فذبحوها وما كادوا يفعلون ، وإن قوله تعالى : ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم . . .**﴾[٢] ، يوحي بهذا المعنى ، ويشكّل دعوة إلى ترك الخوض في القضايا الجدالية التي لا تسمن ولا تغني من جوع .

٣ ـ **التضييق على النفس** : التضييق على النفس صفة أخرى من صفات المتعمقين والمتطرفين دينياً ، وهذا ما عرفته كل الديانات ، وقد تظافرت النصوص الإسلامية في ذم التشدد والنهي عنه ، والدعوة إلى التوازن والاعتدال والترغيب فيه ، فعن رسول الله(ص) : «**لا تشددوا على**

---

(١) راجع كنز العمال : ١١/ ٣١٨ .

(٢) سورة المائدة ، آية : ١٠١ .

أنفسكم فيشدد عليكم ، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات»[1] ، ولنا حديث مفصل عن سهولة الشريعة الإسلامية ويسرها فليراجع في كتاب : الشريعة تواكب الحياة .

والمفارقة العجيبة : أن يبلغ تشدد البعض وغلوه وتطرفه الديني درجة يزايد فيها على الأنبياء والأولياء والربانيين ، وينطبق عليه المثل «أنه ملوكي أكثر من الملك» ، وقد أنكر رسول الله(ص) على أمثال هؤلاء ، فقال فيما روي عنه «**ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه ، فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية**»[2] ، وهكذا أنكر كافة الأئمة(ع) على بعض أصحابهم تشددهم في الأخذ بالعزائم وتركهم الأخذ بالرخص ، ومن ذلك ما حصل مع أمير المؤمنين(ع) حين شكى إليه العلاء بن زياد أخاه عاصم ، قال(ع) وما له؟ قال : **لبس العباءة وتخلى عن الدنيا ، قال : عليّ به ، فلما جاء قال : يا عُدَيَّ نفسه! لقد استهام بك الخبيث (الشيطان) ، أما رحمت أهلك وولدك ، أترى الله أحلّ لك الطيبات وهو يكره أن تأخذها! أنت أهون على الله من ذلك! قال : يا أمير المؤمنين هذا أنت في خشونة ملبسك وجشوبة مأكلك! قال : ويحك إني لست كأنت ، إن الله تعالى فرض على أئمة العدل أن يقدروا أنفسهم بضعفة الناس ، كيلا يتبيغ بالفقير فقره**»[3] .

٤ ـ **الحماقة والعجلة** : ومما وصف به الإمام(ع) عصابة المتطرفين قوله : «**طمع بها النزق**» والنزق هو الخفة والعجلة مع الجهل والحمق ، كما جاء في لسان العرب ١٠/ ٣٥٢ ، وقد ابتلي علي(ع) بالكثير من هؤلاء ، قال : «**ولكن منيت بمعشر أخفّاء الهّام ، سفهاء الأحلام**»[4] ، ومن الطبيعي أن خفيف العقل محكوم بالعجلة والارتجال ، والعجلة مصدر رئيس من

---

(١) كنز العمال : ٣/ ٢٣٥ ، رقم : ٥٣٤٦ .

(٢) م . ن . : ج٣ ، رقم : ٥٣٢٠ .

(٣) نهج البلاغة : ٣٢٤ .

(٤) م . ن . : ٣٢٤ .

مصادر الخطأ في شخصية الإنسان قال(ع) : «من ركب العجل أدرك الزلل» وقال : «العجول مخطىء وإن ملك والمتأني مصيب وإن هلك»[1] .

٥ ـ إتباع الهوى : ووصف(ع) تلك الجماعة بصفة هي الأخرى من مصادرالخطأ في الشخصية الإنسانية في الفكر والعاطفة والسلوك ، وهي صفة إتباع الهوى قال : «وصدها عن الحق الهوى» فإن الهوى يعمي ويصم ، ولذا فإنه يردي ويهلك قال(ع) : «من أطاع هواه هلك» وقال : «ألا وإن أخوف ما أخاف عليكم إتباع الهوى وطول الأمل» وقال : «الهوى مطية الفتن» «سبب فساد الدين الهوى»[2] ، وقد حدثنا الله عن بني إسرائيل أنه ﴿كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾[3] ، ولأن مركب الهوى من أخطر المراكب ، نجد أن الله سبحانه يحذر أحد أنبيائه (داوود) من ركوبه ﴿يا داوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله . . .﴾[4] .

وإنه لأمر عجيب ويدعو إلى الاستغراب ، أن يسيطر هوى النفس على جماعة يُخيَّل للناظر إليهم أنهم من أهل الورع والتقى ، ولكن حقيقة الأمر غير كذلك ، ولا يدرك غور هذه الحقيقة إلا شخص نافذ البصيرة كعلي(ع) حيث وصف هذه الجماعة بالقول : «فلما نهضت بالأمر ، نكثت طائفة ومرقت أخرى وقسط آخرون كأنهم لم يسمعوا كلام الله حيث يقول : ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾ ، بلى والله لقد سمعوها ووعوها ، ولكنهم حليت الدنيا في أعينهم وراقهم زبرجها . . .»[5] .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٢٦٧ .

(٢) م . ن . : ٣٠٦ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ٧٠ .

(٤) سورة ص ، آية : ٢٦ .

(٥) نهج البلاغة : ٤٩ .

٦ ـ **تكفير الآخر** : لا يقتصر تشدد المتطرف على نفسه ، بل إنه يتشدد مع الآخرين ويقسو في حكمه عليهم ، وربما أخرجهم عن الدين واستباح دماءهم وأعراضهم وأموالهم ، وهذا ما حصل مع فرقة الخوارج وسواها من الفرق والحركات المتشددة ، بما في ذلك بعض الحركات المعاصرة التي لا تتورع عن الافتاء بكفر من خالفها في الاعتقاد وهدر دمه ، ضاربة عرض الجدار كل القيم والتعاليم الدينية للشريعة الإسلامية السمحاء ، ومتجاهلة النصوص الدينية القطعية الناهية عن تكفير المسلمين والخوض في دمائهم وأعراضهم .

الظنون لواقح الفتن

تحدثنا عن سببين رئيسين من أسباب انتشار ظاهرة التكفير وشيوعها ، أحدهما : الجهل والسطحية في فهم الدين ومقاصده ، وثانيهما : التعمق والتشدد في تطبيق حدوده وأحكامه وسننه ، والسبب الثالث : من أسباب نشوء هذه الظاهرة هو «سوء الظن بالآخر» وحمله على أسوأ المحامل وأبعدها .

سوء الظن ومحاذيره:

غير خفي أن تاريخنا الإسلامي وكذا واقعنا المعاصر مليآن بالمآسي والمظالم التي أشعلت العصبيةُ المذهبية فتيلها ، وغذّاها سوء الظن بالآخر ، فكمْ من فتنة أيقظها سوء الظن ، وكمْ من دم سفك وأهدر بفتاوى لو فتشت عن خلفيتها لوجدتها تنطلق من حمل الآخر على الأسوأ ، وكم من فرقة أو جماعة كفّرتها وضللتها العقليات المتخلفة المشبعة بسوء الظن بالآخر !

إن التكفيريين ـ في الغالب ـ ينظرون إلى الآخر بمنظار قاتم ، وعدسة سوداء يتحكم بها سوء الظن ، ولهذا فإن الآخر عندهم أسود قاتم باستمرار ، لا يملك من الحق شيئاً وليس عنده نقطة ضوء أو إثارة من هدى ، ولو أنهم شاهدوا إنساناً مسلماً من غير مذهبهم يؤدي فعلاً عبادياً

معيناً له محمل صحيح ومقبول في دين الله ، وله أيضاً محمل فاسد ـ كالسجود أمام ضريح ولي من الأولياء الذي يحتمل أن يكون سجوداً لله أو يكون سجوداً لهذا الولي ـ فانهم يسارعون إلى توجيه الاتهام إليه ، وحمله على المحمل الفاسد ، فيكفرونه ويرمونه بالشرك أو الالحاد ، وإذا رأوه يقوم بعمل يحتمل الحلية ويحتمل الحرمة ـ كمن يتناول الطعام أو الماء في شهر رمضان ويحتمل أن يكون متعمداً للافطار أو معذوراً في ذلك لمرض أو سفر ـ فإنهم يحملونه على الأسوأ ويحكمون بعصيانه وفسقه ، وإذا تفوّه بكلمة تحتمل معنى صحيحاً وآخر باطلاً حاكموه على أساس المعنى الباطل ، ضاربين بذلك كل التعاليم الإسلامية الداعية إلى حسن الظن بالآخر وحمله على الأحسن وتصديق قوله وأخذه بالظواهر ، دون النوايا والسرائر التي لا يعلمها إلا الله سبحانه ، ومحاولة التماس عذر له ، عملاً بقول رسول الله(ص) : **«إطلب لأخيك عذراً فإن لم تجد له عذراً فالتمس له عذراً»**[1] ، وعن أمير المؤمنين(ع) : **«ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يقلبك ، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً»**[2] ، وقد مرّ في أسباب نزول قوله تعالى : **﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾**[3] ، أن رسول الله(ص) أنّب جماعة من أصحابه لأنهم لم يقبلوا إسلام جماعة من الناس بحجة أنهم نطقوا بالشهادتين تعوذاً من القتل ، فقال(ص) : **«هلا شققتم قلوبهم! لا الذي نطقوا به قبلتم ولا ما في قلوبهم عرفتم!»** .

وفي الخبر : أن أحدهم قال له ذات يوم : **يا رسول الله اتق الله فقال : ويلك أولست أولى أهل الأرض أن يتقي؟! قال : ثم ولى الرجل ، فقال : خالد بن الوليد يا رسول الله ألا أضرب عنقه ، فقال : لا ، لعله أن يكون يصلي ، قال خالد : وكم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، فقال**

---

(١) بحار الأنوار : ١٠/ ١٠٠ .

(٢) وسائل الشيعة : ١٢/ ٣٠٢ ، الحديث ٣ الباب ٢٦١ من أبواب أحكام العشرة .

(٣) سورة النساء ، آية : ٩٤ .

رسول الله(ص) : إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم»[1] .

حسن الظن وحماية المجتمع:

إن تأكيد الإسلام على حسن الظن بالآخرين وحثه عليه ، إنما هو باعتبار كونه عنصراً هاماً من عناصر حماية المجتمع وتحصينه من الداخل ، فإن المجتمع الذي يسود بين أفراده سوء الظن ويفقد بعضهم الثقة بالبعض الآخر ، هو مجتمع متفكك ومتصدع من داخله ، وإذا كان كذلك فهو محكوم بالانهيار والسقوط أمام أدنى هزة داخلية أو خارجية .

وبعبارة أخرى : إن الإسلام معني بحفظ الأمن الاجتماعي للأمة كما هو معني بحفظ أمنها الأخلاقي والسياسي والاقتصادي والصحي . . . وحفظ الأمن الاجتماعي يتحرك في خطين :

الخط الايجابي : المتمثل بالدعوة إلى شد أواصر الأمة ، والتأكيد على كل ما يؤدي إلى ترابطها وتواصلها وتعاونها ، ومن هنا جاءت الوصايا والتعاليم الآمرة بصلة الرحم والتزاور والتعاون على البر والتقوى وعيادة المرضى وافشاء السلام ولين الكلام وإصلاح ذات البين وحسن الظن بالآخرين . . .

والخط السلبي : ويتمثل بمحاربة كل ما من شأنه قطع الأواصر وفك عرى الوحدة ، ومن هنا جاء تحريم الغيبة والنميمة والوقيعة بين الناس والتجسس عليهم وسوء الظن بهم . . . ويعدّ الأخير من أقوى العوامل والأسباب المساهمة في تشتيت الأمة وتمزيق وحدتها وتفريق كلمتها ، ولهذا شدد الإسلام النكير عليه ، حتى جاء في الحديث عن أمير المؤمنين(ع) : «لا إيمان مع سوء الظن»[2] ، وفي كلمة أخرى يقول : «إياك أن تسيء الظن فإن سوء الظن يفسد العبادة ويعظم الوزر»[3] ، وقال الله

(١) كنز العمال : ج٦ ، رقم الحديث : ١٥٠٣٥ .

(٢) عيون الحكم والمواعظ ، ص : ٥٣٦ .

(٣) م . ن . ، ص : ٩٩ .

سبحانه وهو يعدد لنا بعض العناصر التي تساهم في تفكيك الأمة وتمزيقها : **﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم﴾**[1] ، ويلاحظ أن الآية نهت عن اجتناب الظن على الرغم من أن بعضه وليس كله إثم وظلم ، وما ذلك إلا لخطورة إتباع الظن على أمن المجتمع ، لا سيّما في ظل عدم تمييز الظن المصيب من الظن الخاطىء ، بل وصلت الحساسية الإسلامية من ظن السوء ، إلى درجة اعتباره كذباً مع أنه قد لا يكون كذلك إذ ربما كان الظانّ مصيباً . قال سبحانه في قضية الإفك **﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقالوا هذا إفك مبين﴾**[2] ، وقال النبي(ص) : **«إياكم والظن فإن الظن أكذب الكذب»**[3] .

وخلاصة القول : أن سوء الظن يؤجج نار العصبية ويثير الأحقاد والبغضاء ويوقع صاحبه بالتقييم الخاطىء ومن جوامع كلام علي(ع) في هذا الشأن : **«سوء الظن يفسد الأمور ويبعث على الشرور»**[4] ، وفي بعض أدعية الإمام زين العابدين ما يشير إلى بعض الآثار السلبية لسوء الظن ، كدوره في إذكاء نار الفتنة وتكدير صفو الحياة ، يقول(ع) في مناجاة **«المطيعين لله»** الملحقة بالصحيفة السجادية : **«وأثبتْ الحق في سرائرنا ، فإن الشكوك والظنون لواقح الفتن ومكدّرة لصفو المنائح والمنن»**[5] .

الظن مصدر الخطأ:

ولا يقف الأمر في ظن السوء عند كونه من موجبات تصدع الأمن

---

(١) سورة الحجرات ، آية : ١٢ .

(٢) سورة النور ، آية : ١٢ .

(٣) بحار الأنوار : ٧٢/ ١٩٥ .

(٤) الحكم من كلام أمير المؤمنين : ١/ ٥٢٧ .

(٥) راجع مفاتيح الجنان ، وبحار الأنوار : ٩٦/ ١٤٧ .

الاجتماعي والمس بالمناعة الأخلاقية للأمة ، بل يتجاوز ذلك ليشكل واحداً من أكبر مصادر الخطأ لدى الشخصية الإنسانية على مستوى التفكير والعاطفة والسلوك ، وذلك لأن الظن ، ولو لم يكن منطلقاً من خلفية سيئة ، لا يمثل حجة عقلية أو شرعية أو قاعدة منطقية يمكن اعتمادها منهجاً في التفكير والتخطيط ودراسة الأمور واتخاذ المواقف وإصدار الأحكام وتحديد المسارات . قال تعالى : **﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً﴾**[1] ، وقال أيضاً في ذم المشركين الذين يجعلون لله شركاء ، ويسمون الملائكة تسمية الأنثى **﴿وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً﴾**[2] .

هلا عملنا على تطهير عقولنا وقلوبنا من آفة سوء الظن ، مقدمةً لاستئصالها واجتثاث آثارها من مجتمعاتنا؟ وذلك لن يتم إلا إذا ربّينا أنفسنا ومجتمعنا على ثقافة القرآن وأخلاق رسول الله(ص) ، الذي لم يمتدحه الله بمثل ما امتدحه بحسن الخلق . قال سبحانه : **﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾**[3] .

---

(١) سورة الاسراء ، آية : ٣٦ .

(٢) سورة النجم ، آية : ٢٨ .

(٣) سورة القلم ، آية :٤ .

عجمة الفهم والفهم المعجمي

عرفنا أن سوء الظن يعتبر واحداً من أهم الأسباب الكامنة وراء انتشار ظاهرة التكفير ، وهناك سبب آخر يناظره ويشاطره الخطورة نفسها وهو سوء أو عجمة الفهم وإذا ما اقترن هذا بذاك فسينتجان ـ لا محالة ـ عقليات صدامية تكفيرية ضيقة تحكم على الآخر دون أن تفهمه وتستعديه دون موَجب أو مبرر ، وتقوّله ما لا يقول وتحمله ما لا يحمل ، فما المراد بسوء الفهم وما هي مناشئه ومخاطره؟

إن ما نعنيه بسوء الفهم أو عجمته عجز الشخص عن إدراك النصوص ـ دينية أو بشرية ـ وفهمها على حقيقتها فضلاً عن إدراك أبعادها ومراميها ، ويأتي فهمه مبتوراً وحكمه منقوصاً وخاطئاً ، لأن الحكم الصحيح على الشيء فرع تصوره وفهمه ، وسوء الفهم يعود : إما إلى حالة السفه الفكري والنظرة السطحية للأمور ، مما تكلمنا عنه في السبب الأول من أسباب التكفير ، أو لإفتقاد الرؤية المتكاملة والشمولية عن الدين ودوره في الحياة ، أو لإعوجاج في السليقة والذائقة الفقهية التي تتعامل مع النصوص وتستنطقها ، أو لعدم الإلمام الكافي بالقواعد اللغوية والأصولية المعدّة لفهم النصوص واستنطاقها والموازنة بينها وملاحظة عامها وخاصّها ، ناسخها ومنسوخها ، ومحكمها ومتشابهها ، مكّيها ومدنيها .

وإن افتقاد الرؤية المتكاملة والذوق الفقهي وآليات الاستنباط وقواعده معناه افتقاد المنهج السوي في التفكير والاستنباط ، وليس مجرد وقوع الشخص في اجتهادات خاطئة في بعض المفردات ، كما أن لذلك انعكاسات كبيرة وآثار خطيرة على الواقع الإسلامي برمّته وعلى قدرة الإسلام على استيعاب المستجدات والاستجابة لمتطلبات الحياة المتغيرة ، فعندما يقود الفهم الخاطىء ـ مثلاً ـ بعض الناس إلى أن يفهموا من قوله تعالى : ﴿أوفو بالعقود﴾ أنه مختص بالعقود المتعارفة زمن نزول الآية ولا يشمل العقود المستحدثة كعقود التأمين وغيرها ، وهو ما دفعهم إلى محاولة تكلف إرجاع العقود المستحدثة إلى العقود الشائعة سابقاً ، إن ذلك يعطي انطباعاً عن الدين بأنه جاء لمعالجة مشاكل ابن الصحراء ، ويريد للحياة أن ترجع إلى الوراء وتجمد على الماضي ، ولذا حذر السيد الخميني(قده) من هذه العجمة في الفهم قائلاً : «ولا أظن يختلج ببال أحد من العرف العارف باللسان العاري الذهن من الوسواس أن قوله تعالى : ﴿أوفوا بالعقود﴾ ، الوارد في مقام التقنين المستمر إلى يوم القيامة ، منحصر في العهود المعمول بها في ذلك الزمان ، فإن مثل هذا الجمود مستلزم للخروج عن دائرة الفقه بل عن ربقة الدين نعوذ بالله من ذلك»[1] .

وفيما يلي نسلط الضوء على ثلاثة من الآثار السلبية التي تساهم عجمة الفهم في تكوينها وهي : افتقاد النظرة المتكاملة ، الجمود على الظواهر ، الفهم المعجمي للنص .

النظرة التجزيئية:

إن من الصفات البارزة للجماعات التكفيرية افتقارها إلى رؤية متكاملة عن الإسلام عقيدة وشريعة وعن دوره في الحياة وموقع الإنسان في الرؤية الكونية ، ولهذا تراها تحدّق في جانب معين وتستغرق فيه ولا ترى

---

(١) مجلة فقه أهل البيت ، العدد١ ص٨ .

الجوانب الأخرى من الصورة ، وهو ما يجعل نظرتها مجتزئة وتقييمها ناقصاً وأحكامها قاسية على من يخالفها الرأي ، ولذا تطعن فيه بقسوة ولا تجد له عذراً ولا تسأل عن دليله وحجته ، وقد حذر الإمام الخميني(قده) تلاميذه من طلاب العلوم الدينية من هذه الآفة والنزعة عندما قال وهو يخاطبهم : «إن مسألة اليانصيب ليست من مسائل الفقه الضرورية والواضحة ليتفق فيها الجميع ، ويضيف : في هذه المسألة (اليانصيب) كان المشهور أن المرحوم الخونساري والمرحوم السيد يونس الاردبيلي (رحمهما الله) يقولان بجوازه ، طبعاً اجتهادهما أدى إلى الجواز وهذا لا يبرر أن نطعن فيهما لأنهما أفتيا بذلك ، كما أنه ليس لهما أن يطعنا فينا لأنا لا نقول بالجواز ، بل يمكنهما أن يبحثا المسألة معنا بحثاً علمياً ، ثم يضيف(قده) : يجب أن يكون السادة الطلاب منتبهين جيداً إلى أعمالهم الصغيرة . . . وإلى ألفاظهم حتى لا يسلب التوفيق منهم بشطر كلمة . . .»[1] .

إن الطعن بالآخر لأنه لا يرتئي ما نرتئيه ، يكشف عن جهالة وقصور في فهم الدين ، ومَنْ كان كذلك فلا يكون مؤهلاً لتفسير نصوص الدين والقيام بأمره ، لأنه وكما ورد في الحديث عن رسول الله(ص) : «**لا يقوم بدين الله إلا من حاطه من جميع جوانبه**»[2] .

وإذا كانت الجماعات التكفيرية تملك هذه النظرة الضيقة عن الدين والحياة فمن الطبيعي أن الصورة التي سوف تقدمها عن الدين لن تكون مشرقة أبداً ، بل مشوشة ومشوهة لأن فهمها للدين مشوه وناقص .

الجمود على الظواهر:

والأثر الآخر لسوء الفهم واعوجاج السليقة أنه ـ وفي ظل غياب الرؤية

---

(١) قصص وخواطر من أخلاقيات علماء الدين ، ص : ٣٥٣ .

(٢) كنز العمال : ٣/ ٨٤ .

المتكاملة عن الدين والحياة ـ يؤسس لنزعة ظاهرية قشرية تستهويها المظاهر والشكليات وتهمل المعاني والمقاصد ، بل إن قاموسها لا يعرف معنى التفكير المقاصدي ولا الحيوية الاجتهادية ولا يفرّق بين المبادىء الثابتة والوسائل المتحركة ولا بين الفرائض والنوافل ، تختلط عندها الألويات ، وتخلط بين النظريات والبديهيات ، على الرغم من أن الإسلام يدعونا إلى الموازنة بين الأمور وتقدير الظروف ومقتضياتها لأن الأحكام تختلف باختلافها ، ومن هذا ما يحكى من اعتراض جماعة على علي(ع) لعدم تغييره شيبه بالخضاب ، «**قيل له : لو غيّرت شيبك يا أمير المؤمنين(ع)؟ فقال : الخضاب زينة ونحن قوم في مصيبة**» يريد وفاة رسول الله(ص)[1]» .

إلا أن الجماعة الظاهرية في غفلة عن ذلك ، فتراها على استعداد لخوض المعارك وسفك الدماء في سبيل بعض النوافل من الشعائر والطقوس والقضايا الهامشية ، مع أن القاعدة الإسلامية تقول : «**إذا أضرّت النوافل بالفرائض فارفضوها**» كما ورد في الحديث عن علي(ع)[2] ، وانسجاماً مع هذا الحديث نقول : إذا أضرت الفروع بالأصول والجزئيات بالكليات والنظريات بالبديهيات ، فلا بد من تجميد الفروع والجزئيات والنظريات لصالح الأصول والكليات والبديهيات .

وهذا ما تقتضيه القاعدة العقلية الحاكمة بأنه لدى دوران الأمر بين المهم والأهم فلا بدّ من تقديم الأهم وترجيحه على المهم ، ولذا فإنك عندما تسمع قضية واقعية مفادها : أن مسلماً يخرج من بيته لأداء صلاة الجماعة في المسجد وفي الطريق يصادف اثنين من المسلمين يتضاربان ويتناحران ، ومع أن بامكانه أن يتدخل ويصلح بينهما ومن ثَمَّ يؤدي صلاته فرادى ، لكنه يشيح بوجهه عن ذلك ويسرع إلى المسجد كيلا يفوته فضل الجماعة

---

(١) نهج البلاغة : ٥٥٨ .

(٢) نهج البلاغة ، وبحار الأنوار : ٨٤/ ٣٠ .

وثوابها ، إنك إذا سمعت ذلك أو واجهته بنفسك فاعلم أن لدى هذا الشخص خللاً في فهم الإسلام ، لأن إصلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام كما جاء في الحديث عن رسول الله(ص)[1] ، كما أن تأكيد الإسلام وحرصه على صلاة الجماعة يرمي ـ فيما يرمي إليه ـ إلى شد الأواصر الاجتماعية وتعزيز الأخوّة على قاعدة الإيمان .

الفهم المعجمي:

والأثر السلبي الآخر لسوء الفهم واعوجاج السليقة ، أنه يؤسس لما نسميه الفهم المعجمي القاموسي للنص بحيث يتعامل الباحث مع النص الديني وفق عقلية حرفية تقف عند الحروف والكلمات بطريقة هندسية فلسفية تفقد النص بلاغته وحيويته ، وتكثر من الاحتمالات العقلية التجريدية في تفسيره مع أنها احتمالات بعيدة عن ذهن الإنسان العرفي المخاطب بالنص بشكل مباشر وأساسي .

وعلى سبيل المثال : يتعاطى أصحاب هذه المدرسة الهندسية مع النصوص الناهية عن إسبال الإزار وجرّ الذيول بشكل حرفي ، وهو ما يجعلهم مبالغين في تقصير ثيابهم وفي النكير على من يترك التقصير ، متمسكين بحرفية ما ورد عن رسول الله(ص) في هذا الشأن ، مع أن من يمتلك ذوقاً فقهياً سليماً ويلاحظ مجموع الروايات الواردة عنه(ص) يكاد يجزم أو يطمأن بأن النهي عن جر الثياب إنما هو باعتبار كونه علامة ـ آنذاك ـ للمتكبرين والمترفين ، ويشهد بذلك ما ورد من طرقنا عن أبي ذر عن رسول الله(ص) : «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، قلت : من هم خابوا وخسروا؟ قال : المسبل إزاره خيلاء والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**»[2] وورد نحوه من طرق إخواننا السنة عن ابن عمر «**سمعت رسول الله بأذنيّ هاتين يقول : من جرّ إزاره لا يريد بذلك إلاّ المخيلة**

---

(١) نهج البلاغة وعنه بحار الأنوار : ٤٢/ ٢٥٦ .

(٢) الوسائل : ١٧/ ٤٢١ الحديث ٩ الباب ٢٥ من آداب التجارة .

فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة»[1] ، وقريب منه ما عن أبي سعيد عنه(ص)[2] .

ومن أمثلة الفهم المعجمي للنص ، ما استفاده البعض من قوله تعالى : ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً﴾[3] ، حيث جمد على ظاهر كلمة الملامسة فأفتى بأن من لامس امرأة ولو بوضع كفه على كفها فقد انتقض وضوؤه ، مع أن الأقرب أن المقصود بالملامسة معناها الكنائي وهو المعاشرة الجنسية تماماً كما هو المقصود بالمماسة في قوله تعالى : ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم﴾[4] ، وهذا ما أكدته روايات أهل البيت[5] ، وعن ابن عباس : «إن الله حييّ كريم يعبّر عن مباشرة النساء بالملامسة»[6] .

---

(١) صحيح مسلم : ج٦/ ١٤٧ .

(٢) راجع سنن ابن ماجة : ٢/ ١١٨٢ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ٦ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ٢٣٧ .

(٥) راجع الوسائل : ١/ ٢٧١ .

(٦) بحار الأنوار : ٧٥/ ٢٢١ .

الفصل الثالث

من صفات التكفيريين

- الغرور الديني
- التكفيريون بين سندان الانفعال ومطرقة الغضب
- الرحمة الضائعة بين غبار العنف وركامه
- العبادة وعي وانفتاح لا جهل وانغلاق
- الثقافة التعبدية
- غياب الممارسة النقدية

الغرور الديني

اتضح من ثنايا الأبحاث السابقة ، أنّ الجماعة التكفيرية تتصف بعدة مواصفات تميزها عن غيرها ، فهي جماعة قشرية ظاهرية سطحية تهتم بالمظاهر وتهمل المقاصد وتنحو نحو التشدد واتخاذ المواقف القاسية ضد الآخر ، وتعمل على إلغائه بكل ما أوتيت من قوة ، ويغلب عليها سوء الظن وسوء الفهم ، إلى غير ذلك من الصفات التي تعتبر أسباباً وبواعث تدفعها نحو المصادمة مع الآخر وتكفيره .

وما نرمي إليه في هذا الفصل ، الحديث عن باقي صفات هذه الجماعة مما قد لا يكون منشأً وباعثاً للتكفير ، ولكنه نتاج وإفراز طبيعي للذهنية التكفيرية ، وربما ساهم في تأجيج وصنع الأجواء التكفيرية .

الاستعلاء الديني:

من الصفات البارزة للجماعات التكفيرية ، أنّها جماعات يتحكم بها مرض الاستعلاء والغرور الديني ، والسر في ذلك : أن الجاهل كلما ازداد نسكاً ازداد غروراً وإعجاباً بنفسه وبدينه ، والغرور الديني من أخطر أنواع الغرور ، لأن المغتر بالدنيا قد توقظه المواعظ ، وأما المغتر بدينه فلا تنفعه المواعظ لأنه لا يتقبلها ، وكيف يتقبلها وهو يرى نفسه في موضع الواعظ لا المتعظ والناصح لا المنتصح ! بل ربما تذمر من النصيحة وتبرّم كما يحدثنا

الله في كتابه عن بعض الناس ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم وبئس المهاد﴾[1] ، إنه يُخيِّل إلى نفسه أنه يمتلك الحقيقة من ناصيتها وأنه على هدى من أمره ، والحال أنه يعيش في وهم كبير ، وربما كان مصداقاً بارزاً لقوله تعالى : ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً* الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾[2] . وقد سأل عبد الله بن الكواء علياً(ع) عن قوله تعالى ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً﴾ قال : أنتم يا أهل حروراء[3] .

وقد رأينا أن الإمام علي(ع) رغم عظمته يطلب من الله أن يعينه على تقبل الموعظة من الآخر ، ففي جواب رسالة له إلى معاوية يقول : «فأمّا أمرك لي بالتقوى فأرجو أن أكون من أهلها وأستعيذ بالله من أن أكون من الذين إذا أمروا بها أخذتهم العزة بالإثم»[4] .

إن الغرور الديني قد يجعل صاحبه مقداماً لكنه قد يدفعه نحو التهور أيضاً ، كما أن استحكام الغرور عنده قد يحوّله إلى فرد عدواني صدامي ، وربما دفعه إلى المزايدة حتى على أولياء الله وأنبيائه ، وهذا ما يحدثنا عنه التاريخ ، إذ أن بعض الأشخاص ممن التحق بالخوارج فيما بعد ، وقف ذات يوم في وجه رسول الله(ص) يعظه ويأمره بالعدل في تقسيم الغنائم ، ففي الصحاح المتفق عليها عن أبي سعيد الخدري قال «بينا نحن عند رسول الله(ص) وهو يقسّم إذ أتاه ذو الخويصرة ، «رجل من بني تميم» فقال : يا رسول الله إعدلْ! فقال رسول الله(ص) : ويلك من يعدل إن أنا لم أعدل ، وقد خبت وخسرت إن أنا لم أعدل ، فقال عمر بن الخطاب : يا رسول الله إئذن لي فيه أضرب عنقه ، فقال رسول الله(ص) : دعه فإن له

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٠٦ .

(٢) سورة الكهف ، آية : ١٠٣ ـ ١٠٤ .

(٣) بحار الأنوار : ٣٣/ ٣٣٧ . وأهل حروراء هم : الخوارج .

(٤) بحار الأنوار : ٣٣/ ٨٠ .

أصحاباً يحقّر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . . .»[1] . ولنا عودة إلى هذا الحديث .

القرآن يفنّد الغرور الديني:

وقد واجه القرآن الكريم حالة الاستعلاء الديني الملازمة للكثير من أتباع الأديان بطريقة نقدية لاذعة تفند أباطيلهم وتدحض حججهم الواهية ، فقد حدثنا عن اليهود ودعواهم أن الهداية لا تكون لغيرهم ، وأن الجنة حكر عليهم وأنهم بمنأى عن العذاب ، وكأن النار خلقت لسواهم والجنة لم تخلق إلاّ لهم ، يقول تعالى حكاية عنهم ﴿وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا قل بل ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾[2] ، وادّعوا أنهم أحباء الله وأبناؤه المدلّلون ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه﴾ وجاءهم الرد القرآني الحاسم ﴿قل فلمَ يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير﴾[3] .

وتتواصل سلسلة الادعاءات الفارغة ﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى﴾ ويتواصل الرد الإلهي ﴿تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين * بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾[4] .

وإذا دفعهم الغرور إلى إدعاء أن الجنة لهم ، فمن الطبيعي أن تكون النار لسواهم ، وأما هم فلا يدخلونها ولا يذوقون حميمها ، نعم قد يمرون

---

(١) شرح نهج البلاغة : ٢/ ٢٦٥ ، تاريخ الطبري : ٥/ ١٨٥ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ١٣٥ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ١٨ .

(٤) سورة البقرة ، آية : ١١١ ـ ١١٢ .

عليها مرور الكرام ﴿وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة﴾ ويجيبهم الله ﴿قل اتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون* بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون* والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون﴾[1] .

وتمتد الآثار السلبية لحالة الغرور والاستعلاء الديني إلى داخل أهل الكتاب أنفسهم ، فيهاجم بعضهم البعض الآخر ويدعي كل طرف أنه على الهدى والصواب وأن الآخرين ليس لهم من الهداية حظ ولا نصيب ﴿وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم فالله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون﴾[2] .

وهكذا يمتد الأمر إلى داخل الدين الواحد ولا يسلم من ذلك المسلمون أنفسهم ، فكل طائفة تدّعي أنّها على الهدى وأنها الفرقة الناجية وأن الجنة لأتباعها والنار لغيرهم ولكن الله وهو أصدق القائلين يدحض كل هذه الادعاءات والأماني الفارغة بالقول : ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً﴾[3] ، فليس بين الله وبين أحد من خلقه قرابة ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره . . .

الغرور الديني والاستهانة بالآخرين:

إننا لا ننكر على صاحب العقيدة والقناعة الاعتزاز بعقيدته والدفاع عن قناعته والتمسك بها ، لكن ما ننكره هو أن يتحول هذا الاعتزاز إلى نوع

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٨٠ ـ ٨٢ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ١١٣ .

(٣) سورة النساء ، آية : ١٢٣ .

من تضخم الشخصية وتورمها دون محتوى ، بحيث يتملكها الغرور الديني وهو ما يقود قهراً إلى الاستهانة بالآخرين واستباحة دمائهم وأعراضهم وأموالهم ، وهذا ما نطق به القرآن الكريم ، فإنه بعد أن حدّثنا أن قسماً من أهل الكتاب ، وهم النصارى إذا ائتمنت بعضهم على قنطار من المال فإنه يحفظ الأمانة ويرجعها إليك كاملة غير منقوصة ، أشار إلى أن قسماً آخر وأراد بهم اليهود ، إن أئتمنت بعضهم على دينار واحد فلا يؤدّيه إليك لأنه لا يرى لك حرمة ولا ذمة **﴿ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾**[1] .

وفي نهاية المطاف فإن المغترّ بدينه سيقضي عليه غروره ويتحكم به هوى النفس ويصبح الدين ألعوبة في يديه وجسراً يعبره للوصول إلى أهدافه وإشباع رغباته ، فيحلل ويحرم وفق هواه وميوله ويتمرد على تعاليم الدين على الرغم مما يوحي به ظاهره المخادع من التزمت الديني ، وهذا ما نبّه عليه الرسول الكريم في حديثه الآنف عن الخوارج بأنهم **«يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»** وتقدم أيضاً حديث الإمام زين العابدين(ع) عن عدم الاغترار بظاهر الرجل لأنّ **«من الناس من خسر الدنيا والآخرة يترك الدنيا للدنيا ويرى أن لذة الرئاسة الباطلة أفضل من لذة الأموال والنعم المباحة المحللة فيترك ذلك اجمع طلباً للرئاسة حتى «إذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم وبئس المهاد» ، فهو يخبط خبط عشواء يقوده أول باطل إلى أبعد غايات الخسارة ، ويمده ربه بعد طلبه لما لا يقدر عليه في طغيانه ، فهو يحل ما حرّم الله ويحرم ما أحل الله لا يبالي بما فات من دينه إذا سلمت له رئاسته التي قد يتقي من أجلها ، فأولئك الذين «غضب الله عليهم ولعنهم وأعدّ لهم عذاباً مهيناً»**[2] .

---

(١) سورة آل عمران ، آية : ٧٥ .

(٢) بحار الأنوار : ٢/ ٨٤ .

التكفيريون بين سندان الانفعال ومطرقة الغضب

السمة الثانية التي تميز الجماعات التكفيرية ـ بعد صفة الغرور الديني ـ أنها تستغرق في الصغائر وتنشغل في التفاصيل وتخوض الكثير من المعارك الجانبية والهامشية ، وهذا الأمر ناتج عن افتقادها الميزان الصحيح في تشخيص الأمور وتحديد الأولويات ، ولذا نرى أتباع هذه الجماعات يكثرون الجدال والسؤال والقيل والقال في توافه الأمور ونوافلها على حساب القضايا الكبرى في العقيدة والشريعة والحياة .

مع أن القرآن الكريم رسم لنا منهجاً واضحاً ، ودعانا إلى تجنب الخوض في الصغائر والهوامش والتركيز على المتون والأصول النافعة في الدنيا والآخرة ، وهذا ما نلحظه بوضوح في قصة أهل الكهف ، وما حكاه لنا عن اختلاف الناس في عددهم ﴿**سيقولون ثلاثةٌ رابعهم كلبهم ويقولون خمسةٌ سادسهم كلبهم رجماً بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم**﴾ ويأتي التوجيه الإلهي بضرورة تجنب هذا النوع من الجدال لعدم جدواه ﴿**قل ربي أعلم بعدّتهم ما يعلمهم إلاّ قليل فلا تمار فيهم إلا مراءً ظاهراً ولا تستفت فيهم منهم أحداً**﴾[1] .

وهكذا يلاحظ المتأمل والمتتبع لظاهرة السؤال في القرآن (يسألونك ـ

---

(١) سورة الكهف ، آية : ٢٢ .

يسألك . . .) ، أن الله سبحانه يوجّه عباده في بعض الحالات إلى ترك السؤال عن بعض الأشياء مما يكون الخوض فيها مضراً أو غير ذي جدوى **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم . . .﴾**[1] ، أو أن ذلك مما لا يتصل بمسؤولياتهم **﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو﴾**[2] .

وفي حالات أخرى يدعو رسوله إلى ضرورة ترشيد أسئلة الأمة وذلك من خلال الإجابة على أسئلتهم بجواب لا يتطابق مع السؤال ، تنبيهاً لهم إلى ما ينبغي أن يسألوا عنه كما في قوله تعالى : **﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج . . .﴾**[3] فقد كان سؤالهم كما يظهر من الآية وتؤكده أسباب النزول عن حالات اختلاف القمر ، فإنه يبدو صغيراً ثم يكبر ثم يصغر بعد ذلك فأرادوا أن يفهموا سرّ ذلك «لكن الجواب لم يكن على وفق السؤال ، بل اتجه اتجاهاً آخر وهو الحديث عن فوائد هذا الاختلاف لأنه يحدد للناس مواقيتهم ومواعيدهم فيما يحتاجون إليه من تحديد الوقت في قضاياهم العامة والخاصة»[4] ، على أنهم لم يكونوا في المستوى الذي يؤهلهم للاستفادة من المعرفة الفلكية ، ما يجعل الدخول معهم في ذلك غير ذي جدوى ، بل إقحاماً لهم في عملية لا تتسع لها أفكارهم وعقولهم .

ويتكرر نفس الأسلوب والمنهج في قوله تعالى : **﴿يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم﴾**[5] ، حيث نلاحظ أن الجواب

---

(١) سورة المائدة ، آية : ١٠١ .

(٢) سورة الأعراف ، آية : ١٨٧ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ١٨٩ .

(٤) من وحي القرآن : ٤/ ٦٦ ـ ٦٧ .

(٥) سورة البقرة ، آية : ٢١٥ .

اتجه بعيداً عن النص الحرفي للسؤال ، ترشيداً وتوجيهاً للناس إلى ما ينبغي أن يسألوا عنه ، ولذا وبدل أن يجيبهم بالتفصيل عما يلزمهم الانفاق منه وهو مورد سؤالهم ، فإنه مرّ على ذلك مرور الكرام بعبارة موجزة «ما أنفقتم من خير» من دون أن يدخل في تفاصيل هذا الخير ، لكنه توقف ملياً عند من ينبغي الانفاق عليهم ، مع أن ذلك لم يكن مورداً للسؤال ، ليبين لهم أن هذا هو المهم ، فليس مهماً نوع الانفاق ما دام خيراً ونافعاً بل المهم أن تعرف أين تضع مالك وأين تنفقه .

هذا هو منهج القرآن ، فأين المسلمون لا سيما الجماعات التكفيرية منه؟ !

إننا عندما نلاحظ إقدامهم على عظائم الأمور وتوقفهم وتورعهم في الصغائر ، نستذكر موقف البعض من أهالي الكوفة ، ممن تجرأوا على قتل الحسين(ع) وانتهاك حرمته ثم جاؤوا يستفتون في حكم قتل البعوض والذباب ، فقد روي أن رجلاً سأل ابن عمر عن دم البعوض ، فقال : ممن أنت؟ فقال : من أهل العراق ، فقال : إنظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبي(ص) وسمعت النبي(ص) يقول : **هما ريحانتاي من الدنيا**» ، وروي أنه سأله عن المحرم يقتل الذباب فقال : «يا اهل العراق تسألوني عن قتل الذباب وقد قتلتم ابن رسول الله(ص) ! . .»[1] .

سرعة الانفعال:

الصفة الثالثة للشخصية التكفيرية أنها شخصية انفعالية إرتجالية سريعة الغضب حادة المزاج كثيرة العثار والاعتذار ، وسرعة الغضب من علامات الجاهل ، قال علي(ع) : «**من طبائع الجهّال التسرع إلى الغضب في كل حال**»[2] .

---

(١) كشف الغمة : ٢/ ١٠ .

(٢) تصنيف غرر الحكم : ٣٠٢ .

وفي سبيل الحد من سلبيات الغضب والانفعال وآثارهما المدمرة ، نعرض لما جاء في النصوص الإسلامية من حديث عن حقيقة الغضب وآثاره السلبية على المستوى الشخصي والاجتماعي والديني ، وعن سبل معالجته والتخلص منه .

حقيقة الغضب:

الغضب نار ، إن لم يطوّقها الإنسان أحرقته وأحرقت كل من حوله ، يقول علي(ع) «**الغضب نار القلوب**» ويقول(ع) : «**الغضب عدوٌ فلا تملكه نفسك**» وتصل حدة الغضب إلى درجة الجنون وخروج صاحبه عن حد الإنسانية ، يقول(ع) «**الحدّة ضرب من الجنون لأن صاحبها يندم فإن لم يندم فجنونه مستحكم**» ، ويقول : «**من غلب عليه غضبه وشهوته فهو في حيز البهائم**»[1] .

آثار الغضب:

وأما عن آثاره وسلبياته ، فإنه :

أولاً : يحرق أعصاب صاحبه ويوترها ويوقعه في المهالك ، قال(ع) : «**الغضب يردي صاحبه ويبدي معايبه**» ، وقال : «**الغضب نار موقدة ، من كظمه أطفأها ومن أطلقه كان أول محترق بها**» ومن جوامع كلامه في هذا الشأن «**سبب العطب طاعة الغضب**» ، وهكذا تكون نهاية الشخص الذي يتملكه الغضب الندم والاعتذار «**إياك والغضب فأوله جنون وآخره ندم**» ، وينبّه الإمام(ع) الشخص الانفعالي إلى أن نشوة الغضب يقابلها ذل الاعتذار «**لا يقوم عزّ الغضب بذل الاعتذار**»[2] .

وثانياً : إن الانفعال يدفع صاحبه إلى تحريك الكلمات واتخاذ المواقف دون وعي ولا إدراك ، فيشتم ويكفّر ويعتدي ويضرب ويدمر ويقتل . . .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٣٠١ ـ ٣٠٢ .

(٢) م . ن .

ولذا ركّزت وصايا النبي(ص)وأهل بيته على عدم الانسياق وراء الغضب قال علي(ع) «إذا أبغضت فلا تهجر»[1] ، وعن الإمام الصادق(ع) : «سمعت أبي يقول : أتى رسول الله رجل بدوي فقال إني أسكن البادية فعلّمني جوامع الكلام فقال : آمرك أن لا تغضب . . وكان أبي يقول : أي شيء أشد من الغضب إن الرجل ليغضب فيقتل النفس التي حرّم الله ويقذف المحصنة»[2] .

وثالثاً : إن عاقبة الغضب والانفعال الكبيرة أنه يفسد الإيمان ويعرّض لسخط الله ، فعن الإمام الصادق(ص) : قال رسول الله «الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل» وعن الباقر(ع) : «إن الرجل ليغضب فما يرضى أبداً حتى يدخل النار»[3] .

سبل معالجته:

إن أهم دواء لمعالجة داء الغضب الاستعانة بالحلم والصبر وإيقاظ مشاعر الإيمان وضوابط العقل ، قال علي(ع) : «إذا تسلط عليك الغضب فاغلبه بالحلم والوقار» ، وقال : «إن كان في الغضب الانتصار ، ففي الحلم ثواب الأبرار»[4] ، ويوصي الإمام الباقر(ع) قائلاً : « . . . فأيّما رجل غضب على قوم وهو قائم فليجلس من فوره ذلك ، فإنه سيذهب عنه رجس الشيطان ، وأي رجل غضب على ذي رحم فليدنُ منه فليمسه فإن الرحم إذا مُسَّت سكنت»[5] .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٣٠٢ .

(٢) الكافي : ٢/ ٣٠٣ .

(٣) م . ن . : ٢/ ٢٤٠ .

(٤) تصنيف غرر الحكم : ٣٠٢ .

(٥) الكافي : ٢/ ٣٠٢ .

الرحمة الضائعة بين غبار العنف وركامه

من الصفات اللصيقة بالجماعات التكفيرية اعتمادها طريق العنف والقسوة في مواجهة الآخر ، فهي لا ترى له حرمة ولا تجد غضاضة في لعنه وشتمه وضربه والتعدي عليه ، وانتهاك حرمته وسفك دمه ، وليس في قاموسها مكان للرأفة والرفق إلا في حالات خاصة ، وكأن الأساس في الشخصية الإيمانية الشدة والغلظة ، وأما الرفق والمحبة والرحمة فهي استثناء ! وتلك هي حالهم في الماضي والحاضر .

قتل دجاجة هو أمر عظيم عند الله:

فلو عدنا إلى الماضي لرأينا أن أول حركة تكفيرية وهي حركة الخوارج ، اشتهرت بالقسوة والجرأة على انتهاك الحرمات وكفّرت المومنين واستحلت دماءهم وعاثت في الأرض فساداً ، قبل أن ينهض علي(ع) ليضع حداً لتمردهم وإخلالهم بالأمن الاجتماعي والنظام العام ، وإن حادثة قتلهم عبد الله نجل الصحابي خباب بن الأرت وبقر بطن زوجته وهي حامل مقرب خير شاهد على مدى الوحشية التي بلغوها ، وقد نقلنا هذه الحادثة في بداية الكتاب .

إن اعتراض هذه الجماعة على قتل صاحبهم خنزير رجل ذمي واعتبارهم أن ذلك يشكل فساداً في الأرض وفي المقابل جرأتهم على قتل

رجل مسلم وبقربطن زوجته دون أن يرمش لهم جفن ، إن ذلك يعكس حالة التخبط والضياع لديهم وافتقادهم توازن الشخصية والميزان الديني والأخلاقي .

وقد وعظهم أمير المؤمنين(ع) وحذرهم عاقبة أعمالهم قائلاً : «**فبيّنوا لنا بماذا تستحلّون قتالنا والخروج من جماعتنا أن اختار الناس رجلين ، أن تضعوا أسيافكم على عواتقكم ثم تستعرضوا الناس تضربون رقابهم وتسفكون دماءكم ، إن هذا لهو الخسران المبين ، والله لو قتلتم على هذا دجاجة لعظم عند الله قتلها ، فكيف بالنفس التي حرّم الله**»[1] .

واما في عصرنا الحاضر فقد رأينا الحركات التفكيرية تمارس العنف بأشكال مختلفة في العديد من بلدان العالم الإسلامي من الجزائر إلى أفغانستان والعراق وسواها من الدول التي سُفكت ولا تزال تسفك فيها الدماء بدم بارد ، وهذا ما ساهم في تقويض بعض هذه الحركات وعزلتها وقدّم صورة قاتمة سودواية عن الإسلام والمسلمين .

من الجهاد الى اللصوصية:

ومن النقاط المشتركة التي تتلاقى عليها الجماعات التكفيرية في الماضي والحاضر ، أنها إذا ما ضُيّق عليها الخناق وحوصرت تكون عاقبتها أن يتحول أفرادها إلى لصوص وقطاع طرق ، وبذلك ينتقلون من موقع الجهاد الى موقع اللصوصية ، وهذا ما تنبأ به أمير المؤمنين(ع) بشأن الخوارج فإنه بعد أن قضى عليهم ، قيل له : يا أمير المومنين هلك القوم بأجمعهم ، فقال(ع) : **كلا ، والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء وكلما نجم منهم قرن قُطع حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين**»[2] .

وهكذا يلاحظ ان الجماعات المذكورة تختلط عليها الأمور وتضيع

---

(١) كتاب الجمل وصفين والنهروان لأبي مخنف : ٤٣٨ .

(٢) نهج البلاغة : ٩٣ .

الأولويات فيأخذون البريء بجريرة المذنب ولا يفرقون بين مدني أو مقاتل ولا بين صغير أو كبير أو عدو أو صديق ، وهذه صفة تلاقى عليها مكفِّرة الماضي والحاضر ، أمّا مكفِّرة الماضي فكانوا كما وصفهم علي(ع) : «سيوفكم على عواتقكم تضعونها مواضع البرء والسقم وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب»[1] وأما مكفِّرة زماننا فهم كذلك بل أشد سوءاً كما ينبيء شعارهم القائل «إن قتلنا مجرماً عجّلنا به الى النار ، وإن قتلنا بريئاً عجّلنا به إلى الجنة» .

العنف: ممارسة خاطئة أم ثقافة مشوهة:

ولو فتشنا عن السبب في جنوح هذه الحركات إلى العنف واعتماده نهجاً وطريقاً في مواجهة الآخر ممن لا يتفق معهم في الرأي مسلماً كان أو كتابياً أو مشركاً ، لما وجدنا مبرراً لذلك سوى سوء فهمهم للدين وجهلهم بأهدافه ومقاصده وتطلعاته ، وتمسكهم بنصوصه بشكل مجتزىء وانتقائي وعدم إحاطتهم به من جميع جوانبه ، وساهم في ذلك عوامل أخرى منها : هوى النفس وحب الدنيا والاطماع والعُقَد الخاصة ، وعزز ذلك أساليب القمع الوحشية التي لجأت إليها الكثير من السلطات الحاكمة في محاولة لاستئصالهم ، وهو ما زادهم شراسة وعنفاً وقسوة ، وفي هذا الجو نشأت وترعرعت الأفكار التكفيرية وتشكّل ما بات يُعرف «بثقافة العنف» ، لأن المشكلة لا تكمن في مجرد ممارسات عنيفة وقاسية هنا وهناك ، بل في ثقافة مشوهة وتعبئة خاطئة تنتج التطرف والعنف وتجتذب الارهاب وتصنع أفراداً وجماعات أشداءً غلاظاً قساة على المؤمنين والكافرين على السواء .

وعلى ضوء ذلك غدا علاج المشكلة معقّداً وبمكان من الصعوبة فهو لا يتم بواسطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو تنبيه هنا وتوجيه هناك ، لأن هؤلاء لا يرون أنفسهم فاعلين لمنكرٍ أو تاركين لمعروف بل يعتقدون

---

(١) بحار الأنوار : ٣٣/ ٣٧٣ .

أنهم يقومون بواجبهم الديني والرسالي ، وإنما العلاج باعتماد عملية توعية وتثقيف شاملة تعمل على غرس ثقافة الرفق في النفوس وتعميمها في كل الأوساط وتربية الجيل الصاعد عليها ، ومواجهة العنف من خلال تفكيك وتفنيد البنى التحتية التي يرتكز عليها ، وأعني بذلك ثقافة العنف ومبرراته الدينية الموهومة وروافده الفكرية المزعومة .

وهذا المنهج إذا عمل العلماء والمفكرون على التنظير له وتأصيله ومن ثم اشاعته في مختلف الأوساط وتربية الأمة عليه فإنه كفيل بالتخفيف من وطأة التكفيريين ونزع سلاح الشرعية من أيديهم ، بخلاف ما لو كان الأسلوب المتبع معهم هو أسلوب القمع والشدة فقط ، فإن ذلك لن يزيدهم إلاّ شراسة وعدوانية وربما أوجب تعاطف الكثيرين معهم لما يرون من مظلوميتهم ، ولهذا وجدنا أن أمير المؤمنين(ع) تريّث كثيراً قبل أن يفكر في مواجهة مكفّرة زمانه أعني الخوارج ، بل ناظرهم وحاورهم وأرسل إليهم عبد الله بن عباس لمحاججتهم وتفنيد ادعاءاتهم ، وأرشده إلى الأسلوب الأنجح في إبطال حججهم قائلاً «**لا تخاصمهم بالقرآن فإن القرآن حمال ذو وجوه ، تقول ويقولون ، ولكن حاججهم بالسنة فإنهم لن يجدوا عنها محيصاً**»[1] إن في ذلك درساً لنا بأن نفكر في طبيعة وأسلوب الحوار مع الآخر قبل أن نفكر في الحوار نفسه .

الإسلام والرفق:

وبناءً على ما تقدّم يكون من الضروري أن نطلّ على نظرة الإسلام لمفهومي العنف والرفق لنحدّد موقعهما في الحياة وفق الرؤية الإسلامية ، وغير خفيّ أن الرفق قيمة كبرى يريدنا الإسلام أن نحملها في قلوبنا ونجسدها على أرض الواقع ، يقول رسول الله(ص) : «**إن الله رفيق يحب الرفق**» وقال أيضاً : «**الرفق لم يوضع على شيء إلا زانه ولم ينزع من شيء إلا شانه**» ويعتبر باقر أهل البيت(ع) أن الرفق طريق الإيمان «**إن لكل شيء**

---

(١) نهج البلاغة : ٤٦٥ .

قفلاً وقفل الإيمان الرفق»[1] ، ولن يستطيع الإنسان بلوغ غاياته بدون إنتهاج سبيل الرفق ، يقول علي(ع) : «الرفق مفتاح النجاح»[2] ، ويقول الصادق(ع) : «من كان رفيقاً في أمره نال ما يريد من الناس»[3] وهل انتشر الإسلام إلا بثقافة الرفق ولغة المحبة؟ وهل دخل رسول الله(ص) قلوب الناس لو لم يكن رحمة شاملة ومهداة لهم جميعاً؟ !

وقد غدا الحديث عن رحابة الإسلام وأنه دين المحبة والرفق حديثاً استهلاكياً ، وآن الأوان أن نخرج من لغة التعميمات وطوباوية الكلمات وضبابيتها وندخل في التفاصيل والجزئيات وننزل إلى أرض الواقع وننشر ثقافة الرحمة ونبرهن على أن الرفق ليس مجرد قيمة متسامية وشعار عريض نزين به ساحاتنا ونردده في البروج العاجية ، بل إنه سلوك ومنهج حياة ينبغي أن يحكم كل مرافق الحياة ومختلف الدوائر الإنسانية العامة والخاصة ، وأنه من جهة أخرى محميّ بتشريعات وقوانين تكفل تطبيقه وتمنع تجاوزه ، آن الأوان لننقذ الرحمة نفسها من نصال العنف وأنيابه المتوحشة ، لأن الضحية الكبرى لمنطق العنف هو غياب قيمة الرحمة نفسها وتلاشيها .

الرفق منهج حياة:

أما الجانب الأول : وهو أن الرفق ليس مجرد شعارات عامة نطلقها بل هو سلوك يفترض أن يحكم كل الدوائر الإنسانية فهذا ما تسعفنا النصوص والتعاليم الإسلامية لإثباته بشكل واضح ، حيث نجدها تؤكد : أن العلاقة بين المرء وزوجته عمادها المحبة والرحمة ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمة . . .﴾[4] ،

---

(١) الكافي : ٢/ ١١٨ ـ ١١٩ .

(٢) تصنيف غرر الحكم : ٢٩٤ .

(٣) الكافي : ٢/ ١٢٠ .

(٤) سورة الروم ، آية : ٢١ .

وكذلك العلاقة بين الولد ووالديه ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾[1] .

ولو خرجنا من دائرة الأسرة إلى دائرة الأرحام والجيران والاخوان ، سنجد الدعوة واضحة إلى أن يكون الرفق منهاج حياتنا ، فعن رسول الله(ص) : «الراحمون يرحمهم الرحمان ، إرحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»[2] ، وقد وصف الله المؤمنين بأنهم ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾[3] ، والحاكم المسؤول لا بدّ أن ينتهج أسلوب الرفق مع الأمة ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾[4] ، وعن علي(ع) في عهده لمالك الأشتر «وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم فإنهم صنفان ، إمّا أخٌ لك في الدين أو نظيرٌ لك في الخلق» .

ولا بدّ أن تمتد حبال المودة وسياسة الرفق إلى الآخر الذي يختلف معك في الدين كما أكد عليه الإمام(ع) في كلامه الآنف لأنه إن لم يكن أخاً لك في الدين فإنه أخ لك في الإنسانية قال تعالى : ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾[5] ، وهكذا يريد لنا الله أن نرفق ونرحم حتى الحيوان ، فعن رسول الله(ص) : «ينادي مناد في النار : يا حنان يا منان نجّني من النار فيأمر الله ملكاً فيخرجه حتى يقفّ بين يديه فيقول الله عزّ وجلّ : هل رحمت عصفوراً؟»[6] .

---

(١) سورة الإسراء ، آية : ٢٤ .

(٢) مستدرك الوسائل : ٩/ ٥٦ .

(٣) سورة الفتح ، آية : ٢٩ .

(٤) سورة آل عمران ، آية : ١٥٩ .

(٥) سورة الممتحنة ، آية : ٨ .

(٦) كنز العمال : ٣/ ١٦٧ .

حماية المجتمع:

وأما الجانب الثاني : وهو الآليات القانونية الكفيلة بحماية المجتمع من النتائج السلبية لنزعة العنف والعدوانية التي قد لا تستطيع كل أساليب التربية أن تروضها ، فيمكننا القول : إن التشريع الإسلامي وضع مجموعة من الضوابط القانونية الكفيلة بتحقيق الهدف المذكور والحد من كل أشكال العنف والعدوان على الآخر ابتداءً من العنف الزوجي الذي غالباً ما تكون النساء ضحاياه ، أو العنف الأسري الذي يكون الأطفال أول ضحاياه ، أو العنف مع الجيران أو مع الناس جميعاً ، والضوابط المذكورة تنتظم في النظام الجنائي الإسلامي الذي يعطي للمعتدى عليه حق الدفاع عن النفس وحق القصاص أو الدية على قاعدة ﴿ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب﴾[1] ، وحق التعويض المالي على قاعدة «من أتلف مال غيره فهو له ضامن» وقاعدة «على اليد ما أخذت حتى تؤدي» وفوق ذلك كله منح الحاكم سلطة منع المظالم والتعديات بكل أشكالها ، ولذا ورد في الحديث «الإمامة نظام الأمة»[2] .

هذا على نحو العموم ، وأما في التفاصيل فيمكننا الإشارة إلى أن الزوج إذا اعتدى على زوجته فعلى الحاكم منعه بسلطة القانون وإذا بقي مصراً على ذلك ، وكانت الحياة الزوجية عسراً وحرجاً على المرأة فيمكن للولي أن يفرق بينهما كما يرى جمع من الفقهاء[3] .

ولو أن الأب ضرب ابنه فأثّر الضرب فيه اسوداداً أو احمراراً عوقب من قبل الحاكم الشرعي وألزم بدفع الدية كما هو مقرر في محله ، وإذا كان الضرب سلوكاً مستمراً له عزله الحاكم وانتزع الولد منه لأن الولاية تعني سد نقص المولى عليه وتكميله وهي تقتضي القيام بشؤونه وتربيته لا ضربه

---

(١) سورة البقرة ، آية : ١٧٩ .

(٢) تصنيف غرر الحكم : ٣٣٩ .

(٣) راجع أقوال الفقهاء في كتاب : الفقه على المذاهب الخمسة : ٤٥١ .

والاعتداء عليه ، باستثناء الضرب الخفيف الذي قد تقتضيه ضرورة التربية أحياناً .

ويمنع الإسلام كذلك من الاضرار بالآخرين وأذيتهم ولو اقتضى الأمر أن يحدّ من سلطة الإنسان ويقيّد حريّته ، وقد اشتهرت قصة سمرة بن جندب الذي كان يملك نخلة في دار رجل من الأنصار وكان مصراً على الدخول إليها بدون استئذان مما يؤذي الانصاري وعياله ، فشكاه إلى الرسول فاستدعاه(ص) وقدّم له بعض الحلول ولما رفض كل الحلول والعروضات التي قدمها له النبي(ص) بما في ذلك أن يأخذ عوضاً عن نخلته عشر نخلات في الجنة بضمانة رسول الله ، أمر النبي الأنصاري بقلعها ورميها في وجه سمرة معللاً ذلك بقوله : «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»[1] .

وهكذا لا يسمح القانون الإسلامي بالاعتداء على غير المسلم أو انتهاك حرمته أو سرقة ماله بل إنه يحميه ويحترم خصوصيته ويعطيه حق ممارسة عباداته وغيرها من الحقوق ، ولو أن مسلماً اعتدى عليه عوقب وضُمِّن ، حتى لو أن مسلماً قتل خنزيراً لرجل ذميّ فهو ضامن كما فعل أمير المؤمنين(ع) ، مع أن الخنزير لا مالية له في الإسلام[2] .

عنف الجهاد والقانون:

إن الرفق هو القاعدة والأصل في الإسلام ، لكن ذلك لا يمنع من وجود بعض الاستثناءات المنطقية ، وأولى تلك الاستثناءات حالة الدفاع عن النفس والجهاد في سبيل التحرر والتخلص من نير الظلم والعدوان والاحتلال ، فهنا يختلف الأمر ويتبدل الموقف ويصبح المنطق الطبيعي هو منطق ﴿أشداء على الكفار﴾ واللغة السائدة هي لغة ﴿واغلظْ عليهم﴾ .

---

(١) الكافي : ٥/ ٢٩٤ .

(٢) راجع الوسائل : ج٢٩/ ٢٦٢ .

والاستثناء الآخر : هو عنف القانون بهدف تجسيد العدل وإحقاق الحق ومحاسبة المجرمين والمعتدين ، فهنا لا يكون الموقف هو العفو بشكل مطلق لأن العفو قد يكون مضراً ، يقول الإمام زين العابدين : «وحق من ساءك أن تعفو عنه وإن علمت أن العفو يضره انتصرت»[1] ، والإسلام لا يؤمن بقاعدة «من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الأيسر»[2] ، إلا على المستوى الشخصي والحق الخاص .

واعتقد ان كلام السيد المسيح المذكور ناظر إلى هذه الدائرة الاخلاقية وليس هو في مقام إلغاء القانون أو إلغاء حق الدفاع عن النفس خلافاً لما فهمه الشاعر المسيحي منه ولذا قال بلغة المعترض عليه :

إذا أردت رفع الضيم فاضرب بسيف محمد واهجر يسوعا
فيا حملاً وديعاً لم يخلّف سوانا في الورى حملاً وديعاً
أجرنا من عذاب النير لا من عذاب النار إن تك مستطيعا

والحقيقة أن محمداً ويسوعا لا يختلفان في شيء ، فكلاهما يدعوان إلى التسامح على المستوى الفردي وقد قال تعالى في هذا الشأن ﴿وأن تعفوا أقرب للتقوى﴾[3] ، ولكن على المستوى الاجتماعي والحق العام لا يجوز أن تكون القاعدة لا عند محمد(ص) ولا عند عيسى(ع) هي التسامح والعفو ، لأن معنى ذلك نسف فكرة القانون من رأس وسيادة شريعة الغاب وانتشار الفوضى في المجتمع ، ومن هنا لما سئل علي(ع) : أيهما أفضل العدل أم الجود (العفو)؟ قال : «العدل يضع الأمور في مواضعها والجود يخرجها من جهتها ، العدل سائس عام والجود عارض

---

(١) أمالي الصدوق : ٤٥٦ .

(٢) إنجيل متى الاصحاح الخامس : ٣٨ .

(٣) سورة البقرة ، آية : ٢٣٧ .

خاص ، فالعدل أشرفهما وأفضلهما»[1] ، إن علياً يقول لنا : العدل هو القاعدة والقانون العام لأنه يضع الأمور في مواضعها ، أما العفو فهو استثناء وحالة خاصة وربما كان مضراً بالمعفو عنه كما أسلفنا ولذا قال(ع) في كلمة أخرى : «إذا كان الرفق خرقاً كان الخرق رفقاً»[2] ، وقد أجاد المتنبي في التعبير عن هذا المعنى عندما قال :

ووضع الندى في موضع السيف بالعلا

مضر كوضع السيف في موضع الندى

وما ذكرته عن استثناء عنف القانون أقوله مع علمي بأن الكثير من الحكام المستبدين يسيئون استغلال القانون وينحرون الحريات ويصادرون الحقوق ويقمعون الشعوب باسم سلطة القانون وتحت رايته .

---

(١) نهج البلاغة : ٥٥٣ .

(٢) م . ن . : ٤٠٢ .

العبادة وعي وانفتاح لا جهل وانغلاق

من الصفات المميزة للجماعات السلفية التكفيرية انكبابها على العبادات والتزامها الحرفي بالوظائف الدينية المقررة بحلالها وحرامها وفرائضها ونوافلها ، ومظاهر التدين وآثار العبادة بادية على قسماتهم وسائر تصرفاتهم فجباههم سوداء متقرحة من أثر السجود ولحاهم طويلة وأزرهم إلى نصف الساق وألسنتهم تلهج دوماً بذكر الله ، وهو ما يكسبها سمعة طيبة ويمنحها احتراماً وتعاطفاً من عامة الناس ويجعل من انتقادها أو مواجهتها أمراً في غاية الصعوبة ، والصفة المذكورة ليست ـ في حدها الطبيعي ـ سلبية بل هي إن لم تبعث على المدح فهي لا تبعث على الذم ، إلاّ أن الخطورة في الخروج عن خط الاعتدال والجادة الوسطى في عبادة الله وكذلك في امتدادات ذلك ولوازمه ، وهذا ما نوضحه فيما يلي .

الاستغراق في العبادة:

إن الإسلام دين الاعتدال والوسطية ويرفض الافراط والتفريط في كل شيء بما في ذلك عبادة الله سبحانه ، فإذا كان الاستغراق في العبادة يتم على حساب قيام الإنسان بمسؤولياته الاجتماعية أو غيرها فهو مرفوض ، وإذا كان مؤدياً إلى الترهب والتبتل والانقطاع عن الدنيا وملذاتها من الطيب أو الطعام والشراب أو الزواج أو نحوه فهو مذموم ومبغوض بنص

القرآن والسنة ، وهذا الأمر قد أشبعه العلماء بحثاً وتنقيحاً حتى غدا من الواضحات فلا نفيض فيه ، وإنما نكتفي بذكر قضية احتجاج عبد الله بن عباس على مكفرّة زمانه في هذا الشأن ، فقد روي أنه لما بعثه أمير المؤمنين لمناظرة الخوارج لبس أفضل ثيابه وتطيب بأفضل طيبه وركب أفضل مراكبه ، فلما نظروا إليه قالوا : يا ابن عباس أنت خيرنا في أنفسنا وأنت تلبس هذا اللباس ! فقال : وهذا أول ما أخاصمكم فيه ﴿قل من حرّم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾ ، وقال : «خذوا زينتكم عند كل مسجد»[1] .

تشوه مفهوم العبادة:

ولعل المشكلة الأخطر عند هؤلاء أن مفهوم العبادة نفسه تعرض على أيديهم لعملية مسخ وتشويه وفسٍّ تفسيراً خاطئاً جعله مرادفاً لمجموعة من الطقوس والشعائر والشكليات الجوفاء الخالية من الروح ، والفارغة من المضامين والمقاصد ، وتعرّض أيضاً لعملية تقزيم فاختصرت العبادة بالصلاة والصوم والحج ، وعلى الرغم من أهمية هذه العبادات لكن مفهوم العبادة أوسع منها بكثير ، فهي بمعناها الصحيح تشمل كل أفعال الإنسان وحركته الهادفة في هذه الحياة سواء صُنّفت ضمن دائرة العبادات أو المعاملات ، فلين الكلام وإفشاء السلام عبادة كما ورد في الحديث عن علي(ع)[2] ، كما أن إماطة الأذى عن الطريق من خصائل الايمان كما ورد في الحديث عن رسول الله(ص)[3] ، والعمل في سبيل توفير لقمة العيش والسعي في طلب الكسب الحلال عبادة وطاعة لله كما ورد في كلام الإمام الباقر(ع) مع محمد بن المنكدر[4] .

---

(١) الكافي : ٦/ ٤٤١ ـ ٤٤٢ ـ الحديث : ٦ ، ٧ .

(٢) عيون الحكم والمواعظ : ١٤٢ .

(٣) عوالي اللئالي : ١/ ٤٣٢ .

(٤) الكافي : ٥/ ٧٣ .

العبادة الواعية:

والعبادة التي يريدها الإسلام هي العبادة الواعية التي تفتح قلب الإنسان على أخيه الإنسان وتفتح عقله على التأمل في آفاق السماء وأعماق البحار وأسرار الكائنات ، وأما العبادة العمياء الصماء التي يؤديها الجهال والمنغلقون على الذات فلا قيمة لها عند الله ، ومن هنا ورد في الحديث النبوي «**تفكر ساعة خير من قيام ليلة**»[1] ، وعنه(ص) : «**ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه**»[2] ، ومن روائع كلام علي(ع) في هذا الصدد قوله لما رأى خارجياً يتهجد : «**نوم على يقين خير من صلاة في شك**»[3] .

والملاحظ أن عبادة الجماعات التكفيرية السلفية تبقى في السطح ولا تنفذ إلى أعماق القلوب لتطهرها من الغل والحقد والغرور ، ولا تصل إلى العقول لتنميها وتحفزها على التفكير والتأمل واكتشاف المجهول ، وهذا ما تنبأ به الصادق الأمين(ص) بشأن الخوارج ـ وهو ينطبق على كل الجماعات التكفيرية ـ قال واصفاً عبادتهم : «**يحقّر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم**»[4] ، أي أنهم يقرأون القرآن قراءة ميتة جامدة لا روح فيها ولا تدبر ، ولذا فهي لا تغير من واقعهم الفاسد شيئاً .

خطرهم على الدين:

وإن خطر هؤلاء على الدين أشد من خطر المجاهرين بمحاربته والناصبين له العداء ، والسرّ في ذلك :

---

(١) الكافي : ٢/ ٥٤ .

(٢) الوسائل : ٤/ ٧٤ .

(٣) نهج البلاغة ، ص : ٤٨٥ .

(٤) بحار الأنوار : ٢١/ ١٧٣ .

١ ـ أن هؤلاء قوم امتزج عندهم الإيمان بالجهل والتدين بالسفه فأنتج عقليات متعصبة عدائية تصعب محاورتهم بفعل ذهنيتهم المتحجرة كما تصعب مواجهتهم ، لأن تدينهم الظاهري يجعل الصدام معهم غير مبرر عند بسطاء المؤمنين ، ولذا افتخر علي(ع) بأنه لم يكن أحد سواه يجترىء على قمع فتنة الخوارج ذوي الجباه السود ـ كما أسلفنا ـ .

إن التدين القشري يعمي ويصم ويقود إلى التهور وانتهاك الحرمات باسم الدين وسفك الدماء قربة إلى الله تعالى ! أو لم يقتل ابن ملجم المرادي علياً(ع) تحت شعار «لا حكم إلا لله»؟ والآن ألم يفجر احفاد ابن ملجم مقام علي والحسين(ع) ويقتلوا الابرياء تحت نفس الشعار أو قريب منه؟ !

٢ ـ إن جهالة هذه الجماعة وبساطتهم تجعلهم عرضة للانخداع والوقوع في شباك المكائد ومصائد الفتن ، ولنا في تجربة الخارجين على أمير المؤمنين(ع) وانطلاء مكيدة رفع المصاحف عليهم في صفين خير شاهد وبرهان ، ولذا خاطبهم مالك الاشتر قائلاً : «**خدعتم فانخدعتم ودعيتم إلى وضع الحرب فأجبتم ، يا أصحاب الجباه السود كنا نظن صلاتكم زهادة في الدنيا وشوقاً إلى لقاء الله ، فلا أرى فراركم إلا إلى الدنيا من الموت ألا فقبحاً يا أشباه النيب الجلالة**[1] ، **ما أنتم براثين بعدها عزاً أبداً**»[2] .

وفي أيامنا هذه كم جرّتنا غباوة بعض السلفيين وجهالتهم إلى فتنة داخلية في أكثر من بلد إسلامي وأوقعتنا في المصائب والويلات !

٣ ـ ومن جهة ثالثة فانهم من أسرع الناس إلى الوقوع في حبائل الشيطان ومصائده ، وهذا ليس بالأمر المستغرب لأن التدين إذا لم يقم على

---

(١) النيب : هي النوق الهرمة ، والجلالة هي التي تتغذى على عذرة الإنسان .

(٢) صفين لنصر بن مزاحم : ٤٩٠ .

قاعدة فكرية متينة ورؤية واضحة سرعان ما يخبو نوره وتنطفىء شعلته وتبرد حرارته ، ويغدو صاحبه تائهاً كالريشة في مهب الرياح المتعاكسة أو السفينة في معترك الأمواج المتلاطمة تتجاذبها الأمواج يميناً وشمالاً ، وهذا ما نبّه عليه رسول الله(ص) عندما وصف الخوارج بأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، وهو تعبير بليغ عن حالة الضياع والتدين المخادع الذي سرعان ما يخبو في نفوسهم ويقعون فريسة سهلة في حبائل الشيطان ، وقد قال علي(ع) في شأنهم «**أنتم شرار الناس ومن رمى به الشيطان مراميه وضرب به تيهه**»[1] .

نبؤة صادقة:

وما ذكره علي(ع) بشأن تلاعب الشيطان في مكفِّرة زمانه وضلالهم ، ذكره استاذه رسول الله(ص) بشأن مكفِّرة زماننا ، وذلك في نبؤة نبوية محمدية صادقة تمثل إخباراً غيبياً إعجازياً ، وقد وردت هذه النبؤة في أمهات المصادر الإسلامية وأكتفي هنا بنقلها عن صحيح البخاري فقد روى بسنده عن سويد بن غفلة قال : قال علي(ع) . . **وإني سمعت رسول الله يقول : قوم في آخر الزمان حداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من قول خير البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . . .**»[2] .

وقد تأوّل البعض وحمل هذا الحديث على الخوارج باعتبار أنه(ص)

---

(١) نهج البلاغة : ١٨٥ .

(٢) صحيح البخاري : ٨/ ٥٢ طبع دار الفكر بيروت ١٤٠١هـ ، وأورده في ج٦/ ١١٥ وفيه «يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان . .» وهكذا في ج٤/ ١٧٩ ، ونحوه ما في صحيح مسلم عن سويد عن علي ج٣/ ١١٤ طبع دار الفكر بيروت ، وفي سنن الترمذي ٥/ ٤٨١ كتاب الفتن باب : في صفة المارقة أورد الرواية بسنده الى عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله(ص) : يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم . . .» الى آخر ما تقدم في الحديث أعلاه . ونحوه في سنن ابن ماجة ١/ ٥٩ ، وهكذا في مسند أحمد ١/ ١٣٠ ، ٢١١ رقم ٦١٧ ـ ١٠٨٩ وج١/ ٦٦٦ رقم ٣٨٢١ الى غير ذلك من المصادر .

وصفهم أيضاً بمثل هذه المواصفات[1] ، قال الترمذي[2] بعد أن نقل الحديث عن إبن مسعود : «إنما هم الحرورية وغيرهم من الخوارج» .

لكن هذا التأويل لا وجه له ولا شاهد يعضده بل هو خلاف الظاهر ، لأن قوله(ص) «يخرج أو يأتي في آخر الزمان» لا يمكن حمله على الخوارج الذين حاربهم الإمام علي(ع) في حروراء وقتل صاحبهم ذا الثدية ، ومجرد ورود حديث آخر بشأن الخوارج مشتمل على نفس المواصفات المذكورة في الحديث المتقدم لا يكون شاهداً على ما ذكره الترمذي وغيره من أن المقصود بالحديثين واحد ، وذلك لأنه لا مانع من اشتراك الخوارج مع قوم سيأتون آخر الزمان في نفس المواصفات .

---

(١) كما في قضية ذي الثدية المذكورة في الصحاح (راجع صحيح البخاري ٧/ ١١١) .

(٢) سنن الترمذي : ٥/ ٤٨١ .

الثقافة التعبدية

تسود في بعض الأوساط الإسلامية ومنها أوساط الجماعات السلفية التكفيرية فكرةً تدعو إلى تعميم ما قد يسمى بالثقافة التعبدية وإحلالها محل الثقافة العقلانية النقدية ، ويرى أصحاب هذه الفكرة أن الثقافة النقدية لها أهلها ووسطها الخاص ، ولا يصح إشاعتها بين جمهور الناس ، لما لذلك من سلبيات كثيرة ليس أقلها تشكيك الناس بعقائدهم وزلزلة إيمانهم ونظرتهم إلى الدين دون أن يكونوا مسلّحين بما يحصّنهم ويدفع عنهم غائلة الشك ، وربما انجرَّ الأمر إلى خلق حالة من التمرد على الدين في مفاهيمه وعقائده وشعائره .

هذا ولكن يمكن لنا أن نسجل بعض الملاحظات ونثير بعض علامات الاستفهام بوجه هذا النمط من التفكير :

١ ـ إن هذا التفكير يؤدي ويساهم ولو عن غير قصد في تكريس واقع طبقي يتألف : من طبقة «العوام الجهلة» الذي لا يفقهون في الدين شيئاً ويُلقَّنون العلم تلقيناً من قبل الطبقة الثانية ، وهي التي تحتكر العلم وتشكّل جهازاً خاصاً شبيهاً بالجهاز الكهنوتي لدى بعض الأديان الذي يحتكر لنفسه تفسير الشريعة ونصوصها ، هذا مع العلم أن الإسلام يريد رفع مستوى الأمة برمتها ، ليكون كل فرد من أفرادها مثقفاً وعالماً ومحصناً أمام الأفكار المنحرفة وقادراً على مقارعتها بالحجة والبرهان .

ولهذا نجد أن القرآن الكريم في كلّ توجيهاته وأحكامه يخاطب «الناس» و«المؤمنين» و«الأمة» ، وحتى عندما يدعو إلى تشكيل جماعة للقيام بواجب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو خروج جماعة للتفقّه في الدين ـ على اعتبار أن الجميع لا يمكنهم التفرغ لهذا الأمر ـ فإنه يخاطب الأمة ويكلّفها بهذا الواجب **﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾**[1] . **﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾**[2] .

وهكذا نجد أن سيرة رسول الله(ص) كانت جارية على مخاطبة الأمة جمعاء وطرح الأفكار والعقائد والأحكام الإسلامية على العموم ومن خلال المنبر ، ولم يكن(ص) يعقد جلسات خاصة مغلقة . ولهذا فالمبدأ العام هو أن الثقافة الإسلامية هي للعموم وليس هناك ألغاز وأسرار وأفكار تطرح في الخفاء **﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين﴾**[3] ، وهذا لا يلغي إطلاقاً فكرة التدرّج في طرح هذه الأفكار ، لما روي من **«إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق»**[4] أو قوله(ص) : **«إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم»**[5] . وفكرة التدرج هذه لا تعني حجب الناس عن الحقيقة ، بل هي تدعو إلى دراسة قابلية المستمع للفكرة وقدرته على استيعابها ، وتقديمها له في الوقت المناسب ، وهذا أمر منطقي ومعتمد في كل العلوم والمعارف التي يراد تقديمها للناس .

---

(١) سورة آل عمران ، آية : ١٠٤ .

(٢) سورة التوبة ، آية : ١٢٢ .

(٣) سورة الحجر ، آية : ٩٤ .

(٤) الكافي : ٢/ ٨٦ .

(٥) م . ن . : ١/ ٢٣ .

٢ ـ إن الثقافة النقدية العامة وإن تركت بعض التأثيرات السلبية على ضعاف العقول والنفوس ، إلاّ أنها تساهم في خلق وعي عام وترفع مستوى الأمة وتحصّنها أمام الغزو الثقافي الذي يدهم الناس في بيوتهم وغرف نومهم من خلال وسائل الاتصال والتواصل الحديثة (الإنترنت ، الستالايت وغيرهما) التي قرّبت البعيد وجعلت العالم بمثابة قرية واحدة .

إنّ الخطر الكبير على الجيل الإسلامي الناشىء أنه ـ في وسط معترك الثقافات أو تحاورها ـ إنْ لم يجد الإجابة الشافية على أسئلته الفكرية والعقائدية والتاريخية عند علماء أمته ومفكريها ، فسوف يلجأ لاستماع الجواب الى خصوم الأمة وأعدائها .

ثم لماذا الخوف من الشك؟ ! أليس الشك مقدمة اليقين؟ أم أن المطلوب أن يكون إيمان الناس بدينهم إيماناً مغلقاً وأعمى؟ !

٣ ـ إن الثقافة التعبدية هي ثقافة تلقينية معلّبة إسكاتية تمنع النقاش والتفكير الحر ، وهذا أمر مخالف للطبيعة البشرية ، فإن الإنسان ليس كائناً مقفلاً وجامداً ليلقّن الأفكار تلقيناً وتفرض عليه فرضاً ، بل هو كائن مفكر حساس مفعم بالمشاعر ، يفتش على الدوام عن الفكرة الأسلم التي يقنع بها عقله وتطمئن لها نفسه ، ولهذا وجدنا شيخ الأنبياء إبراهيم(ع) ، ورغم إيمانه واقتناع عقله بقدرة الله على إحياء الموتى تصديقاً لكلام الله ، لكنه طلب البرهان الحسي على ذلك لينزل هذا الإيمان من منطقة العقل إلى منطقة القلب ، فيشعر القلب ببرد الإيمان كما شعر العقل بساطع البرهان ، ﴿وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئنّ قلبي . . .﴾[1] .

وهكذا نجد أن القرآن يعلّمنا أن لا نستسلم للفكرة استسلاماً ، بل

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٦٠ .

يدعونا إلى رفضها إن لم يعضدها الدليل القاطع والبرهان الساطع قال تعالى : ﴿ . . . أإله مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾[1] وقال سبحانه ﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾[2] ، ويصف القرآن نفسه بأنه برهان ونور ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً﴾[3] .

الخلط بين عالمي الثقافة والإدارة:

وقد يبرر دعاة الثقافة التعبدية فكرتهم بأدلة وعناوين إسلامية ، من قبيل ما دلّ على إطاعة الله ورسوله والتسليم لما ثبت من الدين ، قال تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسن تأويلاً﴾[4] ، وقال سبحانه : ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيت ويسلّموا تسليماً﴾[5] ، إلى غير ذلك من الآيات والروايات .

ويمكن التعليق على هذا الكلام : بأن هذه الآيات ليست واردةً في الحقل الثقافي المعرفي ، بل هي واردة في الحقل الإداري التنظيمي ، وفرق كبير بين الحقلين ، فالحقل الثقافي لا مجال للتعبد فيه ، وليس من الإسلام في شيء القول بلزوم التسليم الأعمى والانقياد الأبله لأحد من الناس مهما علا شأنه ما دام غير معصوم ، ولهذا رأينا أن صحابة الرسول(ص) وأتباع الأئمة(ع) ـ وعلى الرغم من عصمة النبي(ع) والإمام حسب العقيدة

---

(١) سورة النمل ، آية : ٦٤ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ١١١ .

(٣) سورة النساء ، آية : ١٧٤ .

(٤) سورة النساء ، آية : ٥٩ .

(٥) سورة النساء ، آية : ٦٥ .

الشيعية ـ كانوا يسألونهم بلغة إشكالية اعتراضية لا عنادية ، عن الخالق ومكانه وعدله وقدرته ، وعن البعث والحساب ، وعن أسرار التشريع وعلل الأحكام وغير ذلك من الأسئلة التي تشهد على أنه لا تعبد في الثقافة عندهم .

وأمّا الحقل التنظيمي الإداري ، كما في المجال العسكري مثلاً ، فهو يتحرك على أساس الطاعة والانقياد للمدير والمسؤول ، منعاً للفوضى وحفظاً للنظام العام .

ولكن لا بدّ من الالتفات إلى أن أمر المسؤول هنا ـ ولو كان فقيهاً ـ لا يتحرك في أطر غيبية تجمّد الفكر وتشلّه ، بحيث يصل الحال ـ كما نلاحظ في بعض الأحيان إلى درجة إلقاء المأمور نفسه في التهلكة ، أو تجاوز الحدود الإلهية بحجة إطاعة التكليف ، فإن فكرة إطاعة المسؤول الواردة في الشرع ليست ابتداعاً دينياً ، بل هي فكرة عقلائية جرت عليها الحياة العقلائية منذ بدء الخليقة وإلى يوم الناس هذا ، ولا بدّ أن تُنزَّل الأوامر الشرعية بطاعة الولي والمدير والقائد على ذلك ، أي لا بدّ من تقييد الإطاعة بما لا يؤدي إلى تجاوز الضوابط والحدود الإسلامية ، لأنه كما قال أمير المؤمنين(ع) : «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»[1] .

الخلط بين القوانين والأفكار:

ومن الأمور التي ينبغي التنبّه لها ، ما نلحظه من خلط بين شخصية الفقيه كحاكم وقائد ، وشخصيته كمؤرخ أو مفكر ، حيث يتم النظر إلى الشخصيتين بمنظار واحد والتعاطي مع ما يصدر عنه في القضايا العقائدية أو التاريخية بنفس الطريقة التي يتعاطى بها مع ما يصدر عنه في القضايا التنظيمية أو الفقهية ، مع أن بين الحقلين بوناً شاسعاً ، فإن آراء الفقيه في القضايا التاريخية أو العقيدية أو السياسية التحليلية هي آراء شخصية

---

(١) نهج البلاغة : ٥٠٠ .

وليست قوانين يُلزم الناس بالانقياد لها ولو كانوا من مقلديه فضلاً عن غيرهم .

وربما تكون الهالة القدسية التي يضفيها المخيال الشعبي على الفقيه ويحاول البعض تعميمها وسحبها على كل «رجال الدين» ، هي السبب في هذا الانقياد الأعمى له ، والخلط بين ما يصدر عنه مما هو في دائرة التدبيرات أو الفتاوى مما يلزم إطاعته والعمل به وبين ما يصدر عنه مما هو مندرج في دائرة الأفكار التاريخية أو العقيدية أو السياسية .

غياب الممارسة النقدية

وقيمة أخرى نراها غائبة أو مغيّبة ولا وجود لها في قاموس الكثير من الحركات الإسلامية سيما السلفية منها هي قيمة النقد والمصارحة والمسائلة ، ويحل محلها لغة التسليم الأعمى ومنطق «نفّذ ثم اعترض» وأن الأمير يطاع ولا يناقَش وما إلى ذلك من تعبيرات تعكس ثقافة القمع والصمت والإسكات .

مشروعية النقد:

هذا رغم أن النقد حالةٌ فطريةٌ تفرضها طبيعة الإنسان كما يوحي بذلك قوله تعالى : ﴿**وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً**﴾[1] ، حتى إننا نجد هذه الطبيعة لصيقة بكل المخلوقات العاقلة ، بما في ذلك الملائكة والجن ، ولهذا انطلق التساؤل النقدي البريء من الملائكة عندما أعلمهم الله باستخلاف آدم على الأرض ﴿**قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبّح بحمدك ونقدس لك . . .**﴾[2] ، ونفس الأمر حصل مع إبليس في رفضه السجود لآدم مع فارق جوهري وهو تمرّد إبليس وتكبّره خلافاً للملائكة .

---

(١) سورة الكهف ، آية : ٥٤ .

(٢) سورة البقرة ، آية : ٣٠ .

ولو غضينا النظر عن ذلك وأردنا الاستدلال على مشروعية الممارسة النقدية بالطريقة التقليدية لقلنا :

أولاً : إن الأنبياء(ع) مارسوا النقد كما يظهر للمتأمل في سيرتهم التي عرضها القرآن ، فهذا نبي الله موسى(ع) ينتقد أخاه هارون على عدم اتباع طريقته في التشدد مع بني إسرائيل ﴿**قال يا هارون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا* ألا تتّبعن أفعصيت أمري**﴾[1] ، وهكذا نقدَ موسى(ع) العبد الصالح على تصرّفاته التي لم يحط بها خبراً ووجدها معارضة لظواهر الشريعة من قتل الغلام أو خرق السفينة .

وثانياً : إن عنوان النقد يندرج ويلتقي مع عنوان النصيحة أو المعاتبة أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذه العناوين قد أكّدت النصوص الدينية على مشروعيتها ، فعن الإمام الصادق : «**من رأى أخاه على أمر يكرهه فلم يردّه عنه وهو يقدر فقد خانه**» ، وعن أبي الحسن الثالث(ع) : قال لبعض مواليه : «**عاتب فلاناً وقل له : إن الله إذا أراد بعبد خيراً إذا عوتب قبل**» ، وعدّت بعض النصوص النصيحة «لجماعة المسلمين» في عداد أمور تُدخل الجنة[2] ، وعن أمير المؤمنين(ع) : «**منْ أحسن النصيحة الإبانة عن القبيحة**» ، وقال : «**لا نصح كالتحذير**» ، وَ«**من حذّرك كمن بشّرك**»[3] والنصوص في هذا المجال كثيرة .

ضرورة النقد:

وانطلاقاً مما تقدم ، يكون النقد أكثر من مجرد أمر مشروع أكدته النصوص الدينية وممارسات المعصومين ودعواتهم ، بل هو ضرورة دينية إسلامية يلام الإنسان على ترك الأخذ بها لا على فعلها ، لأن الأمر

---

(١) سورة طه ، آية : ٩٢ ـ ٩٣ .

(٢) راجع بحار الأنوار : ٧٢/ ٦٥ .

(٣) تصنيف غرر الحكم : ٢٢٥ .

بالمعروف والنهي عن المنكر واجب شرعي ، والنصح مطلوب ومرغوب شرعاً ، وقد عدّ الإمام الصادق(ع) في حديثه الآنف ترك النقد خيانةً ، عندما يكون الآخر ـ فرداً أو جماعةً ـ في معرض ارتكاب خطأ في قول أو فعل ، ومن هنا يكون من الضروري والملح جداً تعميم ثقافة النقد والتبشير بها بدل اعتبارها مساً بكرامة الآخر وهتكاً لحرمته .

النقد وترشيد الفكر وتقويم الخطى:

إن الأمة أو الجماعة أو الحركة التي تنعدم أو تخفت فيها ثقافة النقد لتحل محلها ثقافة الطاعة والانقياد الأعمى ، محكومة بإنتاج قادة طغاة وجبابرة ، وخلق حالة من التخشب في كيانها ، ما قد يجرّ إلى التعثر أو السقوط ، بينما تشكّل المساءلة والمحاسبة ركناً أساسياً في حيوية وفاعلية واستمرارية الحياة الفكرية والاجتماعية والسياسية ، لأنها تسهم في إثراء الفكر وترشيده ، وإنضاج التجارب وتصويبها ، وتسديد الخطى وتقويمها ، وتمييز الحسن من الأفكار والبرامج من فاسدها ، والصالح من الأفراد عن الطالح ، قال علي(ع) : «**الشركة في الرأي تؤدي إلى الصواب**» وقال : «**إمخضوا الرأي مخض السّقاء ينتج سديد الآراء**»[1] .

إن غياب الثقافة النقدية عن واقع أمتنا وما رافقه من تنظير لثقافة الطاعة ـ حتى في ما لا ربط له بالطاعة ونظم الأمر ـ وإلباسها لبوساً إسلامياً من قبيل «إن السلطان ظل الله على الأرض» و«الراد عليه راد على الله» و«أنه لا يجوز الخروج عليه ولو كان جائراً» ، إن ذلك كله ساهم في نشوء ظاهرة الطغيان والاستبداد الذي عانت منه أمتنا لقرون عديدة ولا تزال ، وكانت نتائج ذلك الطبيعية : انحسار مساحة الحريات ، وإصابة الحياة السياسية والاقتصادية والأمنية والفكرية بالشلل أو التراجع ، وقد قالها علي(ع) : «**من استبدّ برأيه هلك**» .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٤٤٢ .

النقد المسموح والممنوع:

إن الفارق بين النقد المسموح والنقد الممنوع كبير جداً ، بحجم الفارق بين النصيحة والفضيحة ، وبين التوضيح والتجريح ، وبين الأمانة والخيانة ، وبين الفتق والرتق ، وبين تسديد الخطى وتسجيل النقاط .

فلا يتوهّم أنّ النقد يلتقي أو يندرج تحت عنوان الغيبة أو هتك الآخر وفضحه أو نحو ذلك من العناوين المذمومة شرعاً ، فإن الغيبة هي كشف عيوب الآخر مما يرتبط بحياته الخاصة الشخصية ، وأمّا النقد فهو عبارة عن الاعتراض على الآخر والتنديد بأخطائه فيما يرتبط بمواقفه وأفعاله وأقواله في الحياة العامة وما يتصل بمصلحة الأمة ، فالحياة الشخصية تعتبر منطقة محرَّمة على الآخرين ، لا يجوز لهم اقتحامها ، وأما مواقف الآخر وآراؤه الفكرية والسياسية فهي ليست ملكاً شخصياً له ، بل إنها نشاط في الحقل العام ، وهو ملك للأمة ، ومن حقها أن تتدخل لتقويم أو تسديد ما يمسها من أفعال وأقوال .

آداب النقد وشروطه:

بالإضافة إلى أن الممارسة النقدية يجب أن تبتعد عن دائرة التجريح الشخصي وكشف المعايب وفضح الأسرار الخاصة ، لا بدّ أن تتحرك أيضاً في إطار القول والحكم على أساس العلم والبرهان ، وتبتعد عن الخوض وفق الأوهام والظنون ، قال تعالى : ﴿ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم . . .﴾[1] . وقال : ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾[2] .

وهكذا يجب أن يكون النقد هادفاً ، لأن الإسلام لا يؤمن بالنقد العابث أو ما يسمى بالنقد لأجل النقد والمعارضة لأجل المعارضة ، وإنما من حقنا

---

(١) سورة آل عمران ، آية : ٦٦ .

(٢) سورة الإسراء ، آية : ٣٦ .

بل ينبغي علينا أن ننقد الآخر بهدف تسديد خطاه وتصويب فكره ، ولو أن الممارسة النقدية تحرَّكت ضمن هذه الضوابط ، فإنها بالتأكيد ستصب في زيادة تلاحم أبناء المجتمع ، وستعود بالخير على المنقود قبل الناقد ، ويتحول الناقد إلى صديق للمنقود لا عدواً ، قال علي(ع) : «النصح يثمر المحبة» ، وقال : «لا عداوة مع نصح»[1] ، وقال : «العتاب حياة المودة» ، «من أحبك نهاك»[2] .

نقد القيادة وإضعافها:

قد يحلو للبعض ممن يرون إقفال باب النقد أن يبرروا رفض الممارسة النقدية بأن فتح هذا الباب على مصراعيه بما يشمل القادة ـ لا سيما الدينيين ـ يؤدي إلى إضعاف موقع القيادة ويجرّىء الناس على تناولها والحط من كرامتها .

ولكننا نلاحظ على ذلك : أن الأمة التي تثقَّف على معرفة الفرق الكبير بين النقد والتجريح سوف تتعامل مع نقد القائد في مواقفه أو فكره تعاملاً إيجابياً وترى أن ذلك يحصّن موقع القيادة ويقويها لا أنه يضعفها ، وإن إقفال هذا الباب قد يولد ردة فعل سلبية تجاه القائد والنظام الذي يحميه من النقد .

والمفارقة الكبرى أن ترى علياً ، وهو المعصوم في فكره المتسامي في عقله وعواطفه ، يدعو الناس ويجتذبهم إلى مراقبته ونقده ويحثهم على إبداء المشورة له في زمن كانت سيرة الحاكم جارية على كم الأفواه المعارضة ، وذلك في كلمته الشهيرة : «فلا تكلّموني بما تكلم به الجبابرة ، ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البادرة ، ولا تخالطوني بالمصانعة ، ولا تظنوا بي استثقالاً في حقٍ قيل لي ، ولا التماس إعظام لنفسي ، فإن من

---

(٣) تصنيف الغرر : ٢٢٦ .

(٤) م . ن . : ٤١٤ .

استثقل الحق أن يقال له ، أو العدل أن يعرض عليه ، كان العمل بهما عليه أثقل ، فلا تكفّوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل . . .»[1] .

لكننا ، ونحن نزعم الانتماء إلى مدرسة علي(ع) ، نرفض نقد القادة ونضفي عليهم هالة من القداسة المصطنعة ، مع أن نقد القيادة ومساءلتها عندما يتحرك ضمن الضوابط المتقدمة ، يعود بالخير على الأمة جمعاء ، لأنه يحول دون نشوء ظاهرة الاستبداد الديني الذي يعتبر من أسوأ أنواع الاستبداد ، وقد تكون الممارسة النقدية هي الضمانة الوحيدة التي تجنبنا الوقوع في شرك هذا الاستبداد ، وقد تنبّه لخطورة هذا الأمر الفقيه الشيعي الكبير الشيخ النائيني(١٨٥٧م ـ ١٩٣٦م) في رسالته «تنبيه الأمة وتنزيه الملة»* والتي تعتبر أهم وثيقة في الفقه السياسي عند الشيعة الإمامية ، فإنه يؤكد على تقسيم الاستبداد إلى استبداد سياسي وآخر ديني ، وعلى ربط كل منهما بالآخر واعتبارهما توأمين متآخيين ، ويدعو إلى تشكيل هيئة مراقبة ومحاسبة «من عقلاء الأمة وعلمائها الخبراء بالحقوق الدولية المطّلعين على مقتضيات العصر وخصائصه ، ليقوموا بدور المحاسبة والمراقبة تجاه ولاة الأمور الماسكين بزمام الدولة بغية الحيلولة دون حصول أي تجاوز أو تفريط . . . ولا تتحقق وظيفتهم من المحاسبة والمراقبة وحفظ محدودية السلطة ومنع تحولها إلى ملوكية ، إلا إذا كان جميع موظفي الدولة ، وهم القوة التنفيذية في البلاد ، تحت نظارة ومراقبة هذه الهيئة التي يجب أن تكون هي الأخرى مسؤولة أمام كل فرد من أفراد الأمة . . .»[2] .

---

(١) نهج البلاغة : ٣٣٤ .

* نُشرت الرسالة بالعربيّة في كتاب بعنوان «ضدّ الإستبداد» ، تأليف : د . توفيق السيف ، وصدرت عن المركز الثقافي العربي ـ بيروت والدار البيضاء .

(٢) تنبيه الأمة وتنزيه الملة ، ص : ١٠٦ ، ١١٤ .

الفصل الرابع

أنحاء التكفير وأشكاله

- الابداع والابتداع
- فقه الشقاق وذهنية التفسيق
- الشذوذ وموازينه
- موجات التضليل والتناحر الديني

إن حالة الضيق بالآخر والتبرّم منه أو الخلاف معه وتكفيره تترجم نفسها بأشكال مختلفة ولها تعبيرات وأنحاء متعددة : على رأسها رميه بالكفر والخروج عن الدين ، وهذا ما تكلمنا عنه بالتفصيل في الفصل الأول ، لكن ثمة أشكال وأنحاء أخرى للتكفير لا تصل إلى حد إخراجه عن الدين كليةً ، لكنها تنتقص من دينه وإيمانه وترميه ببعض الاتهامات التشهيرية التي لا تقل في خطورتها عن رميه بالخروج عن الدين ، وذلك من قبيل رميه بالفسق أو الشذوذ أو الضلال أو الابتداع في الدين أو مخالفة المشهور ويصل الأمر إلى لعنه وسبّه . . .

واعتبار هذه من أنحاء التكفير قد لا يخلو من مسامحة لغوية باعتبار أن مدلول التكفير المباشر هو إخراج الآخر عن الدين بيد أن الذي يسهل الخطب ويهون الأمر أنه شاع إطلاق لفظة التكفير على ما يشمل الأنحاء المذكورة وقد قيل لا مشاحة في الاصطلاح .

وكيف كان فإننا نخصّص هذا الفصل للحديث عن أنحاء التكفير الأخرى التي شاع التراشق بها في الأوساط الإسلامية ، وسوف نحاول تحديد مفاهيمها تحديداً دقيقاً يضع الأمور في مواضعها وفق رؤية واضحة المعالم في مسعىً يهدف إلى قراءة الجميع في كتاب واحد وارتوائهم من معين واحد وتحاكمهم إلى مرجعيات متفق عليها .

الإبداع والإبتداع

إن واحدة من أخطر أسلحة التراشق الداخلي التي يستخدمها المسلمون في وجه بعضهم البعض ، رمي الآخر بالابتداع في الدين ، الأمر الذي يستتبع إخراجه من الدائرة الإيمانية والحكم عليه بأنه من أهل النار ومعاقبته بما يضع حداً لبدعته . . . فما هو تعريف البدعة؟ وما المائز بينها وبين الابداع؟ وهل أن كل مُحدَث بدعة؟

تعريف البدعة:

البدعة في اللغة : هي الشيء المُحدَث على غير سابق مثال ، وفي الاصطلاح : ذُكر لها عدة تعريفات متقاربة لعل أقربها إلى الصواب أنها «إدخال ما ليسَ من الدين فيه أو إخراجه منه» وهذا الأمر لا يرتاب في حرمته أحد من المسلمين ، لأن ذلك من مختصات الله سبحانه ، وقد حذر سبحانه من التدخل في دينه ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب﴾[2] ، ولخطورة هذا الأمر عند الله فقد حذر نبيه(ص) من الاقدام عليه ﴿ولو تقوّل علينا بعض

---

(١) سورة الشورى ، آية : ٢١ .

(٢) سورة النحل ، آية : ١١٦ .

الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾ ، وأما الروايات الدالة على حرمة الابتداع في الدين ، وأن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فهي مستفيضة ومروية من طرق الفريقين .

ليس كل محدث بدعة:

وعلى ضوء التعريف المتقدم ، يتضح أن كل عمل يأتي به المسلم بعنوان كونه عبادة وجزءً من الدين فهو بدعة محرمة ما لم يأت عليه بدليل ، كالزيادة في ركعات الصلاة أو أفعالها أو اختراع عبادة جديدة أو نحو ذلك ، وأما ما لا ربط له بالعبادة ولا يؤتى به بعنوان أنه من الدين ، فلا يدخل في مفهوم البدعة ولا يكون محرماً ما دام لا يخالف حكماً شرعياً ، ويدخل في ذلك العادات والتقاليد الحادثة بعد وفاة رسول الله(ص) ، وكذا كل ما استحدثه الناس من وسائل العيش وأساليب المواصلات ، فهذا وأمثاله خارج عن مفهوم البدعة ، لأن الإسلام لا يضع قوالب جاهزة وأطراً محددة لطرائق العيش وأنماط الحياة المتحركة ، وإلا لما صلح لمواكبة المستجدات وما كان خاتم الأديان ، ولذا رأينا أن الصحابة قد اختلفت سيرتهم بعد انتقالهم من مكة إلى المدينة التي واجهتهم بعادات لم يألفوها في اللباس والمسكن وغير ذلك فقد «كانوا في مكة لا يعرف جلهم المخيط من الثياب ، فلّما استقروا في المدينة لبسوا الثياب المخيطة والحلل اليمانية»[1] ، واستمر التفاعل الطبيعي للصحابة مع المستجدات بعد وفاة رسول الله(ص) وإثر احتكاكهم بالشعوب الأخرى نتيجة الفتوحات ، فاقتبسوا من تلك الشعوب وأخذوا عنها الكثير من العادات والآليات التنظيمية على مستوى إدارة الدولة وتنظيم شؤونها .

وتُحدثنا الروايات أن الإمام الصادق(ع) كان يلبس الثياب الجيدة المجلوبة من إيران ولما اعترض عليه سفيان بن عيينة بمخالفة سيرته لسيرة جده علي(ع) الذي كان يلبس الثياب الخشنة أجابه : «ويحك ، إن علياً

---

(١) السلفية للبوطي : ١٥ .

كان في زمن ضيق ، فإذا اتسع الزمان فأبراره أولى به»[1] ، والعادات التي خالف فيها الخلف السلف كثيرة جداً دون أن نجد نكيراً لذلك من علماء الأمة وفقهائها ، لا سيما أئمة أهل البيت(ع) .

وأما ما روي عن رسول الله(ص) «إن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»[2] ، فلا ينبغي أن يفهم منه تحريم كل أمر حادث وجديد ، بل إن بعض المحدثات يلزم الأخذ بها من قبيل الاستفادة من وسائل الإعلام والكتابة بهدف نشر الإسلام والدفاع عنه وكذا إعداد العدة والاسلحة الحديثة للدفاع عن كيان الأمة ورد كيد المتعدين ، وما إلى ذلك مما يتوقف عليه إقامة النظام العام للأمة وحفظ دينها ، ولأجل ذلك رأى بعض الأعلام أن قوله : «وكل بدعة ضلالة» عام مخصوص[3] ، وقسّم بعضهم البدعة إلى خمسة أقسام : «واجبة : كحفظ العلوم بالتدوين والرد على الملاحدة ، ومندوبة : كبناء المدارس ، ومباحة : كالتوسعة في ألوان الطعام وفاخر الثياب ، ومحرمة ومكروهة . . .»[4] .

ويمكننا القول : بأنه لا داعي لتخصيص الحديث المذكور لأن التخصيص فرع ثبوت العموم ، والحال أن الحديث لا عموم له من الأساس ، لأنه ناظر إلى تحريم البدعة في الدين كما يشهد بذلك صدره ، وتحريم ذلك أمر متفق عليه .

الخلط بين الابداع والابتداع:

وإنها لإساءة كبيرة للإسلام أن يُجعل في مواجهة كل محدث وجديد ،

---

(١) الوسائل : ٥/ ١٧ .

(٢) مستدرك الوسائل : ١٢/ ٣٢٤ باب وجوب إظهار العلم عند البدع .

(٣) سبل السلام لابن حجر العسقلاني : ٢/ ٤٨ .

(٤) م . ن . ، وراجع القواعد والفوائد للشهيد الأول : ٢/ ١٤٦ .

بفعل الالتباس الحاصل وعدم التفرقة بين الابداع والابتداع ، وهو ما جعل عقلية الفقيه المسلم تتسم بالحذر والتوجس من كل حادث وجديد ، فيتوقف ـ مثلاً ـ بعض علماء الحجاز السابقين في أمر التلغراف بحجة أنه حادث في آخر الزمان ![1] ، ويتوقف علماء آخرون عن استعمال مكبر الصوت وينعتونه ببوق الشيطان ![2] .

والأمثلة في هذا الصدد كثيرة وهي تحكي عقلية متوجسة ، فرضت التخلف على واقع المسلمين وعلى الأقل ساهمت في تدني مستواهم في سلم الرقي والتقدم البشري .

والخلط بين البدعة والابداع لم يكن الأثر السلبي الوحيد للفهم الخاطىء لمفهوم البدعة ، بل هناك أثر سلبي آخر لا يقل عنه خطورة وهو تحويل تهمة الابتداع إلى سيف مسلط على رقاب المسلمين وعصا تجلد ظهورهم وتشكك في تدينهم واخلاصهم ، لا لشيء سوى أنهم لا يلتزمون بالرؤية المحددة لمفهوم البدعة التي قدمتها بعض الفرق الإسلامية وتريد تطبيقها على سائر المسلمين .

والحقيقة أن الخلاف لا يكمن في مفهوم البدعة وحكمها بل في تطبيق المفهوم على المصاديق والجزئيات ، فربّ أمر يراه البعض بدعة في الدين هو بنظر آخرين سنة حسنة ، وعلى سبيل المثال : فقد كوّنت بعض الفرق الإسلامية رؤية خاصة عن توحيد الله والتوسل بالأنبياء والأولياء والتبرك بآثار النبي(ص) أو الاحتفال بذكرى مولده واعتبرت أن كل من يخالف رؤيتها في ذلك فهو مشرك أو مبتدع دون أن تصغي لما عند هؤلاء من أدلة تبرر لهم ما يقومون به ، مع أن الورع والعلم يقضيان بضرورة السؤال قبل إصدار الأحكام ، ولا ريب أن من يقوم بتلك الأعمال يقدّم ـ عادة ـ من الأدلة الشرعية المتفق عليها كالكتاب والسنة ، ما يشهد لصوابية رأيه

---

(١) كشف الارتياب للسيد الأمين : ٨٣ .

(٢) راجع الإسلام ومتطلبات العصر : ١٣٧ .

وصحة دعواه ، وحينئذ فغاية ما يحق للآخر ، هو أن يناقشهم في سند أو دلالة تلك الأدلة ، فإن أقنعهم أو أقنعوه فبها ، وإلا فعليه أن يعذرهم ما دامت القضية من القضايا الاجتهادية لا الضرورية ، والخلافية لا الاجماعية .

ويشار هنا إلى أن الدليل الذي يُخرج العمل عن كونه بدعة ، ليس بالضرورة نصاً خاصاً ، بل يكفي اندراج العمل المعين تحت نص عام أو مطلق ، فالقيام عند ذكر النبي محمد(ص) أو تقبيل يد الأبوين بقصد الاحترام جائز وراجح ، وإن لم يرد فيه نص خاص ولم يكن في عصره(ص) فإنه يكفي لمشروعيته دخوله تحت الأدلة الدالة على رجحان تعظيم المؤمن او احترام رسول الله(ص) ، والامثلة في ذلك كثيرة[1] .

---

(١) راجع كشف الارتياب : ١٠٢ و ١٣١ ، وكتاب السلفية : ١٤٩ .

فقه الشقاق وذهنية التفسيق

ثمة آفة خطيرة تفتك بمجتمعاتنا الإسلامية وتزيدها تمزيقاً وتعمق شقة الخلاف بين طوائفها وأبنائها وهي محاولة كل فرقة أو جماعة احتكار الشرعية والهداية والاستقامة لنفسها وسلبها عن الآخرين واتهامهم بالفسق والخروج عن جادة الشريعة ، وهي مظهر من مظاهر تكفير الآخر الذي يحصل التهاون إزاءه وتزيده الأهواء ضراوة ، فتضيع المقاييس الأخلاقية والشرعية ويغدو الآخر سوداوياً ، ويحول الشنآن دون أن تُرى له حسنة واحدة ، ولعل أجلى تعبيرات هذه الآفة ، التسرع في تفسيق الآخر وتتبع عثراته وزلاته وقد يبرر البعض لنفسه ذلك ويسبغ على تصرفه لبوساً شرعياً .

هذا في الدائرة المذهبية الواحدة ، أمّا لو خرجنا إلى دائرة المذاهب المتعددة فضلاً عن الأديان المتنوعة ، فنرى أن المناعة الأخلاقية تتلاشى بصورة ملحوظة وتسقط الكثير من المحرمات والخطوط الحمر ويستباح الآخر ولا يبقى له حرمة ، ويعزز ذلك الفتاوى التكفيرية التي تنطلق من هنا وهناك فتنزع الحرمة عن أتباع المذهب الآخر وتشرعن غيبتهم ولعنهم وسبهم . . . ولولا بعض المحاذير لأباحت دماءهم وأعراضهم وأموالهم بل إن البعض تجرأ وأفتى بذلك كله .

أسباب ونتائج:

وإذا كان فقدان الوازع الديني والأخلاقي ـ لدى الكثيرين ـ وراء التصرفات السلوكية الشائنة تجاه الآخر فكيف نفسر جنوح الفقيه إلى التفكير التكفيري؟

قد يكون الإرث التاريخي الثقيل والمليء بالمرارات والمثخن بالجراح والمشحون بالظلم والقهر واستباحة الآخر ، أرخى بظلاله وساهم في انزواء الفقيه وتكوين أرضية نفسية لديه اختزنت في اللاوعي وهي بدورها أسست لما يمكن تسميته بفقه الشقاق ووجهت ذهن الفقيه لا شعورياً في هذا الاتجاه بدل أن يتجه إلى بناء فقه وفاقي يقرّب الأمة من بعضها البعض وينزع فتائل التفجير ويفكك الالغام المنتشرة بطريقة عشوائية في تراثنا .

والنتيجة الطبيعية التي تمخضت عن ذلك ما نشهده من تمزق الأمة أشلاءً متناثرة ومن واقع مؤلم ملؤه الاحقاد والضغائن المتبادلة ومن استباحة المسلم لعرض أخيه المسلم ، هذا إن لم يستبح دمه وماله .

شرعنة التفسيق:

ولو أن المسألة اقتصرت على مجرد انحراف سلوكي وخلقي لهان الأمر وسهل علاجه ، لأن من يهتك حرمة الآخر ـ والحال هذه ـ يعرف أنه مخطىء ويرتكب حراماً وقد يكون له قابلية الارتداع عن المنكر من خلال النصيحة والتوجيه ، بيد أن القضية تجاوزت ذلك بكثير وأضحى المسلم يرى غيبة المسلم الآخر عملاً مشروعاً لا محرماً ، وهنا يغدو المرض أكثر خطورة وعلاجه أشد صعوبة ، لأن اقناع المسلم بترك الحرام أهون من إقناعه بترك ما هو حلال بنظره ، تماماً كما أن اقناع الشخص بترك ما يضره أسهل بكثر من إقناعه بترك ما يعتقده نافعاً له أو غير مضر به ولو كان في الواقع مضراً ، ولذا ينقل عن البعض أنه قال : أنا أسامح كل من يغتابني إلا المشايخ وعلماء الدين ، ولما سئل عن السبب قال : لأن الانسان العادي

يغتابني وهو يعرف أنه لا تحل له الغيبة ، أي أن لي نوعاً من الحرمة بنظره ، بينما العالم لا يغتابني إلا بعد أن يخرجني عن مقتضى العدالة والتدين لتصبح غيبتي مشروعة بنظره !

هذا هو واقعنا المؤلم ولا يجوز أن نغض الطرف عنه أو نعتّم عليه إذا أردنا إصلاحه ، والاصلاح هنا لا يكون بمجرد مواعظ نطلقها في الهواء الطلق ، بل بعمل فكري تأصيلي يعيد النظر ـ بداية ـ في ثقافة التكفير والتفسيق والتضليل ويعاود دراسة الفتاوى التي تنزع الحرمة عن الآخر وتبيح غيبته ولعنه وسبه لأن هذه الفتاوى ليست بديهية ، بل هي حصيلة اجتهادية لفكر بشري ساقته بيئته الثقافية والاجتماعية والسياسية إلى تبني هذه الفتاوى .

وإذا كان المقام لا يسع للتفصيل الاجتهادي في هذا الأمر فنكتفي بالإشارة الاجمالية لأن ما لا يدرك كله لا يترك كله .

إختلاف المذهب لا يخرج عن العدالة:

والنقطة الجوهرية في هذا الموضوع تتمحور حول الاجابة على السؤال التالي : وهو أن اختلاف المذهب هل يوجب الفسق وسقوط الحرمة أم لا؟

يمكننا الاجابة بالنفي ـ خلافاً للمشهور والسائد ـ ليس فقط لأن روح الشريعة ومقاصدها ومنطق الأخلاق ومكارمها يأبيان عن تجزئة الحرمات والكرامات ، بل لأن النصوص الدينية المتضافرة أكدت على حرمة كل مسلم في نفسه وعرضه وماله ، قال سبحانه : **﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾**[1] وعنه(ص) : **«سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وأكل لحمه معصية وحرمة ماله كحرمة دمه»**[2] .

---

(١) سورة الحجرات ، آية : ١٢ .

(٢) الكافي : ٢/ ٣٥٩ .

وعن الإمام الصادق(ع) : «من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروته وظهرت عدالته»[1] .

ولا بدّ أن يعلم أن المؤمن في المصطلح القرآني وكذا في كلام رسول الله(ص) لا يختص بالإمامي الشيعي ـ مثلاً ـ بل هو شامل لكل من آمن بالله وبرسوله وباليوم الآخر ، بل إن الفقيه الكبير السيد الخوئي(قده) يرى أنه يعم الناصبي والمغالي[2] .

وإذا قال قائل : بأن من لا يلتزم بولاية أهل البيت(ع) ليس عادلاً بل هو فاسق لأن ذلك من أكبر الكبائر .

فيرده الشهيد الثاني(قده) بالقول : «وفيه نظر : لأن الفسق إنما يتحقق بفعل المعصية المخصوصة مع العلم بكونها معصية ، أمّا مع عدمه بل مع اعتقاد أنها طاعة ، بل من أمهات الطاعات فلا ، والأمر في المخالف للحق كذلك لأنه لا يعتقد المعصية بل يزعم أن اعتقاده من أهم الطاعات» . . . ويضيف : بأن المخالف لا يصدق عليه عنوان الظالم «وإنما يتفق ذلك ممن يعاند الحق مع علمه به وهذا لا يكاد يتفق وإن توهمه من لا علم له بالحال» . . . إلى أن يقول : «والحق أنّ العدالة تتحقق في جميع أهل الملل مع قيامهم بمقتضاها بحسب اعتقادهم ويحتاج في إخراج بعض الأفراد إلى الدليل . . .»[3] .

غيبة المسلم حرام:

وكما أنه لا دليل على فسق المخالف في الاعتقاد ، كذلك لا دليل على جواز غيبته لأن الآية الكريمة ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾[4] عامة لكل

---

(١) الكافي : ٢/ ٢٣٩ .

(٢) راجع مصباح الفقاهة : ٥/ ٩٢, ٩٦ .

(٣) مسالك الافهام : ١٤/ ١٦٠ .

(٤) سورة الحجرات ، آية : ١٢ .

مسلم ـ كالكثير من الروايات ـ ولا مخصص لها ، والأخوّة في الآية يراد بها الأخوّة الإيمانية وهي لا تختص بطائفة بعينها ـ كما أسلفنا ـ ، ولذا استشكل جمع من الفقهاء في غيبة المخالف في المعتقد ، وعلى رأسهم المقدس الاردبيلي[1] ، واعترف بعض المعاصرين بأنه لا وجود لدليل لفظي يدل على الجواز ، ولذا احتاط بالمنع رغم إقراره بجريان السيرة على الفعل[2] ، ولكن امتداد هذه السيرة إلى عصر المعصوم وعدم نشوئها من فتاوى الفقهاء غير واضح ، وقد كان الشيخ عبد الحسين كاشف الغطاء واضحاً في رأيه عندما رأى أن كل من اعتقد بالاركان الأربعة (التوحيد ، النبوة ، المعاد ، وأركان الإسلام ، كالصلاة والصوم . . .) . فهو مسلم ومؤمن بالمعنى الأعم تترتب عليه جميع أحكام الإسلام من حرمة دمه وماله وعرضه ووجوب حفظه وحرمة غيبته وغير ذلك»[3] .

وإذا كان الأمر كذلك في المخالف عقائدياً فهو أشد وضوحاً في المخالف فرعياً ، فالاختلاف الفقهي لا يضر بالعدالة لأن «الفروع مسائل اجتهادية» غالباً كما يذكر المقدس الاردبيلي ، ولذا لا يجوز أن يفسق بعض المؤمنين بعضاً ، لمجرد اختلاف التقليد في المسائل الفرعية كحلق اللحية واللعب بالشطرنج ونحو ذلك .

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان : ٥/ ١٧٨ ، زبدة البيان : ٤١٧ .

(٢) حدود الشريعة ـ المحرمات : ٢/ ٧٧ .

(٣) أصل الشيعة وأصولها : ١٢٩ .

الشذوذ وموازينه

يستخدم البعض أساليب تهويلية متنوعة في مواجهة الآخر تدخل في الحرب النفسية ضده ، أو ما يسمى حرب الأعصاب التي تستهدف التأثير على معنوياته في محاولة لثنيه عن آرائه وتأليب الرأي العام ضده وعزله عن التأثير في الأمة ، ويأتي على رأس هذه الأساليب رمي الآخر بالشذوذ عن الخط العام للجماعة التي ينتمي إليها ، وقد اتخذ الاتهام بالشذوذ في الآونة الأخيرة بعداً خطيراً عندما تحرك بدون ضوابط تحكمه أو قواعد يسير وفقها ، وهو ما يستدعي وضع النقاط على الحروف وتحديد الضوابط العامة التي يعتبر الخروج عليها شذوذاً وتجاوزاً للخطوط الحمراء .

الاجماع في الميزان:

غالباً ما تنطلق دعاوى الشذوذ لدى مخالفة الفقيه أو الباحث لبعض القضايا المجمع عليها أو المشهورة ، لكن مصداقية هذا الاتهام موقوفه على حجية الاجماع أو الشهرة وإلا فلا نصيب له من الصحة ، وقد أثبت المحققون من علمائنا أن الاجماع ليس حجة إلا إذا كشف عن رأي المعصوم ، وكاشفيته عن رأي المعصوم لها شروط من أهمها أن لا يكون في المسألة المجمع عليها مدرك آخر عقلي أو نقلي وإلا احتمل استناد لمجمعين إلى ذلك المدرك ، ومعه فلنا أن ننظر في هذا المدرك وقد لا نوافق المشهور على فهمهم ، ومن المعلوم أن فهم الفقهاء ليس حجة إلا على مقلديهم .

هذا من ناحية القاعدة أو الكبرى كما يصطلح العلماء ، وأمّا من ناحية التطبيق أو الصغرى فإن تحصيل الاجماع في غاية الصعوبة ، إذ كيف يتسنى لنا احصاء أقوال كل العلماء مع أن الكثيرين منهم لم تصلنا كتبهم أو لم يؤلفوا كتباً أساساً ، ومن هنا ذهب بعض العلماء إلى أن تحصيل الاجماع في غير ضروريات الدين أو المذهب في غاية الندرة[1] ، وقد وقع الخلط والخطأ المكرر في دعاوى الاجماع إلى درجة أن يُدعى الاجماع على الشيء وضده ، وقد ألف الشهيد الثاني رسالة خصصها للحديث عن إجماعات الشيخ الطوسي(قده) التي ناقض فيها نفسه ، فادعى الاجماع على المسألة مع أنه نفسه خالف في ذلك ، وقال في أولها «قد أفردناها للتنبيه على أن لا يغتر الفقيه بدعوى الاجماع فقد وقع فيه الخطأ والمجازفة كثيراً من كل واحد من الفقهاء لا سيّما من الشيخ والمرتضى»[2] .

الشهرة ليست أفضل حالاً:

وإذا كان الأمر كذلك في الاجماع فالشهرة ليست أفضل حالاً منه ، فإن الشهرة الفتوائية فضلاً عن الشهرة في المسائل التاريخية أو العقيدية لا تملك دليلاً على حجيتها ، ولذا لا يصح عدّ مخالفها شاذاً ، وعدم حجية الشهرة أمر اتفقت عليه المدرسة الأصولية في الآونة الأخيرة ، نعم هناك نوع من الشهرة وهو الشهرة الروائية ـ بمعنى كون الرواية مشهورة بين الرواة وأصحاب الأئمة ـ قد اعتبرها بعض العلماء مرجحاً من مرجحات باب التعارض بمعنى أنه لو تعارضت روايتان إحداهما مشهورة والأخرى ليست كذلك فيؤخذ بالأولى لما ورد عن الإمام الصادق(ع) «**خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر**»[3] لكن هذا النوع من الشهرة خارج عن محط النظر ومحل الكلام .

---

(١) هداية الأبرار للكركي : ٢٥٩ .

(٢) رسائل الشهيد الثاني : ٢/ ٨٤٧ .

(٣) مستدرك الوسائل : ١٧/ ٣٠٣ .

الجرأة في مخالفة الحجة:

وأما أن يقال : إن الاجماع وكذا الشهرة وإن لم يكونا حجة لكن مخالفة الاجماع أو المشهور لا تخلو من جرأة في دين الله لا ينبغي للفقيه أن يرتكبها .

فهذا نترك جوابه للسيد الخوئي(قده) حيث يقول : «الجرأة على خلاف المشهور لا محذور فيها لأن الشهرة ليست حجة»[1] ، إن معنى ذلك أن الجرأة هي في مخالفة الحجة فقط ، فلو تمّ للفقيه دليل على خلاف المشهور أو الاجماع فلا جرأة في افتائه وفق الدليل بل ربما تكون الجرأة في تركه للدليل وإنحيازه للمشهور أو الاجماع .

مقياس الشذوذ:

ويتردد على ألسنة البعض : أن مخالفة الفقيه في فتوى أو فتويين أو ثلاثة . . . لا تجعله شاذاً ، بيد أن مخالفته في عشرات الفتاوى تدرجه في عداد الشاذين وتكشف عن انحراف في سليقته ورغبته في التقاط الشواذ وتتبع النوادر ، وقد ينظّر بعضهم لذلك أو يشبهه بما يذكره علماء البلاغة عن «التنافر» فإن بعض الكلمات لو نظرنا إليها بمفردها فإنها لا تشكل ثقلاً على اللسان أو السمع ، لكن إذا ما صيغت في جملة واحدة تغدو نافرة وثقيلة على الحاستين المذكورتين بسبب قرب مخارج الحروف فيها ، كما هو الحال في قول الشاعر :

وقبر حرب بمكان قفر وليس قرب قبر حرب قبر

ولكننا نعلق على هذا الكلام : بأن مقياس الشذوذ هو في مخالفة الحجة والدليل فقط ، وحيث إن الاجماع ليس حجة وكذا الشهرة فلا مبرر لاعتبار من يخالفهما شاذاً وإن تكررت المخالفة ، بينما لو خالف الحجة فهو شاذ حتى لو كانت مخالفته يتيمة وحيدة .

---

(١) مصباح الفقاهة : ١/ ١٢٦ .

وأما قياس مقامنا على مسألة تنافر الكلمات المذكورة في البلاغة فهو قياس مع الفارق ، وخلط بين المباحث العلمية ، والمسائل اللفظية ، فإن الأولى ترتكز على الدليل ومقياس الشذوذ فيها يتحدد بمقدار مخالفة الدليل لا المشهور ، وأما الثانية فإنها ترتكز على القاعدة اللغوية وترتكز أيضاً على التأثير الموسيقي للكلمات وهو يرتبط بحاستي السمع والنطق مما يجعل بعض الكلمات ثقيلة رغم كونها على وفق القاعدة اللغوية والنحوية .

وإذا جاز لنا التشبيه والمقارنة فربما يكون الأقرب تشبيه مقامنا بالعلوم المعتمدة على الحجة والبرهان لا مثل علم البلاغة الذي يتحكم به الوقع الموسيقي للألفاظ ، وعليه فلنا أن نتساءل : أترى يسوغ لنا أن نرمي ـ مثلاً ـ عالماً فلكياً بالشذوذ بطريقة تشهيرية لأنه قدّم نظرية جديدة مخالفة للسائد معتمداً على معطيات جديدة ومبرهنة !؟ أو يسوغ لنا أن نرمي بالشذوذ عالماً نفسياً لمجرد أنه قدّم نظرية جديدة في علم النفس !؟ . . .

الاجماع حاجة نفسية:

ويبقى لسائل أن يسأل : إذ كان الاجماع والشهرة ليسا حجة شرعية فكيف شاع الاستدلال بهما في كلمات الفقهاء؟ وإذا كانت قيمة الاجماع في كاشفيته عن قول المعصوم (السنة) فقط فكيف يُجعل دليلاً في مقابلها عندما يقال : الأدلة الشرعية هي الكتاب والسنة والاجماع والعقل؟

ونترك الاجابة على السؤال الأول للشهيد الصدر الذي يعتقد أن التمسك بالاجماع أو الشهرة كان تلبية لحاجة نفسية أكثر منها تلبية لحاجة علمية يقول(قده) ما ملخصه :

«إن هناك حالة نفسانية راسخة في ذهن الفقيه تمنعه عن مخالفة الأفكار والفتاوى السائدة والمنتشرة بين السلف الصالح وهذه الحالة كما هي موجودة لدى علماء الشيعة موجودة لدى علماء السنة أيضاً ، وربما كانت

هي السبب في سد باب الاجتهاد ـ عندهم ـ خارج المذاهب الأربعة المعروفة لأن فتحه بشكل مطلق يؤدي إلى الخروج على بعض مسلمات عصر الصحابة وهو ما يصطدم مع الحالة النفسية المذكورة . . . وأما عند علماء الشيعة فبرزت نتائج هذه الحالة في علم الأصول ، ذلك «أن علماء الأصول عندما واجهوا الفقه الموجود بأيديهم وكانت لديهم تلك الحالة النفسية وهي التحفظ على أطر ومسلمات ذلك الفقه صاروا بصدد إيجاد قواعد أصولية يمكن أن تشكّل الغطاء الاستدلالي لتلك المسلمات الفقهية فنشأت عندنا قواعد «حجية الشهرة» ، و«الاجماع المنقول» و«انجبار الخبر الضعيف بعمل الأصحاب» و«وهن الخبر الصحيح باعراضهم . . .»[1] .

ونقول في الإجابة على السؤال الثاني : بأن عدّ الاجماع ـ عند الشيعة ـ دليلاً في قبال السنة مع أن حجيته منطلقة من كاشفيته عنها ، كان نوعاً من المماشاة مع اخوانهم من أهل السنة الذين «هم الأصل للاجماع وهو الأصل لهم» على حد تعبير الشيخ الأنصاري في رسائله[2] .

وأخيراً نقول لأنصار «الاجماع» و«المشهور» و«السائد» : إنّ علينا أن نكون أنصار الحقيقة والبرهان والدليل سواء وافق المشهور أو خالفه ، ونقول أيضاً : لا يتغنّى أحد بفتح باب الاجتهاد إذا كان الفقيه لا بدّ أن يبقى محكوماً بسقف المشهور .

---

(١) مباحث الأصول : ٢/ ٩٤ ، قضايا إسلامية : العدد ٣/ ٢٣٨ .

(٢) فرائد الأصول : ١/ ١٨٤ ، إعداد لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم .

موجات التضليل والتناحر الديني

ثمة أسلحة فتاكة كثيرة يتم استخدامها في عمليات التناحر الديني والتراشق المذهبي المستعرة منذ أمد بعيد ، ومن جملتها سلاح التضليل الذي يسلّه أتباع الأديان المختلفة بوجه بعضهم البعض ويشهره كل مذهب بوجه المذاهب الأخرى ، وقد استفحلت موجات التضليل والتضليل المضاد في الآونة الأخيرة وامتدت إلى داخل الدائرة المذهبية الواحدة وهو ما يستدعي تسليط الأضواء عليها بغية وضع الأمور في نصابها وتحديد موجبات الضلالة ومعالم الهداية .

موجبات الضلالة:

بالعودة إلى الكتاب والسنة نجد أنهما حدَّدا لنا موجبات الضلال وأسبابه بما يمكن إرجاعه إلى العناوين التالية :

١ ـ الشرك : قال سبحانه : ﴿ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً﴾[١] .

٢ ـ الكفر : قال تعالى : ﴿ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضلّ ضلالاً بعيداً﴾[٢] .

---

(١) سورة النساء ، آية : ١١٦ .

(٢) سورة النساء ، آية : ١٣٦ .

٣ ـ النفاق : قال علي(ع) «أحذّركم أهل النفاق فإنهم الضالون المضلون والزالون المزلون»[١] .

٤ ـ العصيان : قال سبحانه : ﴿ومن يعصِ الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً﴾[٢] .

٥ ـ إتباع الهوى : قال تعالى : ﴿ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾[٣] .

٦ ـ إتباع الشيطان : قال سبحانه حكاية عن لسان إبليس ﴿ولأضلّنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام﴾[٤] ، وهذان الأخيران يندرجان في الأمر الرابع ، لأن اتباع الهوى أو الشيطان من مصاديق معصية الله .

٧ ـ الجهل بأئمة الهدى : فعن علي(ع) «وأدنى ما يكون العبد ضالاً أن لا يعرف حجة الله تبارك وتعالى وشاهده على عباده الذي أمر الله عز وجل بطاعته وفرض ولايته»[٥] .

العاصم من الضلالة:

وكما حدَّد لنا القرآن والسنة موجبات الضلالة فقد حددا سبل الهداية والعاصم من الانحراف والتيه ويمكن حصر ذلك بأمرين :

١ ـ التمسك بالقرآن الكريم فإنه أساس الهداية ومنبعها قال سبحانه : ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾[٦] ، ويقول أمير المؤمنين(ع) :

---

(١) نهج البلاغة ، خطبة : ١٩٤ .

(٢) سورة الأحزاب ، آية : ٣٦ .

(٣) سورة ص ، آية : ٢٦ .

(٤) سورة النساء ، آية : ١١٩ .

(٥) الكافي : ٢/ ٤١٥ .

(٦) سورة الاسراء ، آية : ٩ .

«إعلموا أن هذا القرآن هو الناصح الذي لا يغش والهادي الذي لا يضل والمحدّث الذي لا يكذب»[1] .

٢ ـ التمسك بهدي النبي وعترته : قال تعالى : ﴿ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[2] ، وعن أمير المؤمنين(ع) : «اقتدوا بهدي نبيكم فإنه أفضل الهدي واستنوا بسنته فإنها أهدى السنن»[3] ، وقد روى المسلمون ـ سنة وشيعة ـ عنه(ص) أنه قال : «إني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدي : أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»[4] .

المشكلة في التفاصيل:

وهذا الكلام على عمومه قد لا يرتاب فيه أحد ، بيد أن المشكلة في التفاصيل وفي إثبات أن هذا الأمر مما جاء به النبي(ص) أو لا؟ لأنه فيما عدا المسلمات العقيدية والضروريات الفقهية وقع الخلاف الكثير في قضايا العقيدة والتشريع للاختلاف في سندها أو دلالتها ، فما ثبت لدى البعض أنه من هدي الإسلام لم يثبت عند الآخر ، وما اعتبره البعض ضلالاً لم يفهمه الآخر على هذا النحو . . .

وإن دائرة القضايا البديهية والمسلّمة صغيرة جداً بالقياس إلى القضايا النظرية التي وقعت محلاً للأخذ والرد لأسباب كثيرة ، أهمها الابتعاد عن عصر النص وما رافقه من دس ووضع ، أو ضياع للنصوص أو للقرائن المحتفة بها مما قد يرفع غموضها ، وقد قدّر أحد الفقهاء المعاصرين نسبة الضروريات إلى النظريات فبلغت نحو ستة في المائة قال :

---

(١) نهج البلاغة ، خطبة : ١٦٧ .

(٢) سورة الحشر ، آية : ٧ .

(٣) نهج البلاغة ، الخطبة : ١١٠ .

(٤) كنز العمال : ١/ ١٧٣ .

الأحكام الشرعية الإسلامية تصنف إلى صنفين : أحدهما : الأحكام الشرعية التي لا تزال تحتفظ بضرورتها بين المسلمين عامة . . . وهذا الصنف من الأحكام الذي يتمتع بطابع ضروري لا تتجاوز نسبته إلى مجموع الأحكام الشرعية عن ستة في المائة بنسبة تقريبية ، والصنف الآخر : الأحكام الشرعية التي تتمتع بطابع نظري ، وهذا الصنف من الأحكام هو الذي يتوقف إثباته على عملية الاجتهاد والاستنباط»[1] .

وباتضاح ذلك نقول : إن رمي الآخر بالضلال إنما يسوغ إذا كانت مخالفته في البديهيات دون النظريات ، وإلا لجاز لكل عالم أن يضلل الآخرين الذين يختلفون معه في بعض الآراء ، ولهذا قال الشهيد الثاني : «المراد بالأصول التي تُرد شهادة المخالف فيها : أصول مسائل التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد ، أمّا فروعها من المعاني والأحوال وغيرها من فروع علم الكلام فلا يقدح الاختلاف فيها لأنها مباحث ظنية ، والاختلاف فيها بين علماء الفرقة الواحدة كثير شهير . . .»[2] .

حذار من المسارعة في التضليل:

وفي ضوء ذلك يكون لزاماً علينا أن نُحذِّر من المسارعة في رمي الآخر بالضلال والاضلال ، سيّما في الدائرة المذهبية الواحدة ، فإن في ذلك جرأة لا يرتكبها من أراد الاحتياط لنفسه ودينه ، ولا يقتحمها إلا من قلّت معرفته بواقع القضايا الدينية واختلاف الأنظار فيها ، هذا الاختلاف الذي وصل إلى درجة أن يؤلف التلميذ كتاباً يصحح فيه اعتقادات شيخه كما حصل مع الصدوق والمفيد وكلاهما من أعلام التشيّع حيث ألّف الأول كتاباً أسماه «الاعتقادات» وردّ عليه الثاني بـ«تصحيح الاعتقاد» دون أن يُخرِج أحدهما الآخر عن الدين أو المذهب .

---

(١) النظرة الخاطفة في الاجتهاد للشيخ الفياض ، ص : ١١ .

(٢) مسالك الافهام : ١٤/ ١٧٢ ، ونحوه ما في مجمع الفائدة : ١٢/ ٣٢٨ .

وإن المثال المذكور كغيره من الأمثلة التي يلمسها الباحث لدى مراجعته لسيرة الماضين من علمائنا تكشف عن رحابة علميّة وروح موضوعية عالية هي أفضل بكثير مما عليه الحال اليوم ، وعندما تسود الروح الموضوعية يكون الميزان هو الدليل بعيداً عن كل سهام التضليل التي يُرمى بها كل من يحاول مناقشة السائد من الأفكار والشائع من المفاهيم والاعتقادات حتى لو افتقرت إلى دليل يعضدها وبرهان يؤيدها ، أجل كان من دأب العلماء الماضين أن يقسو أحدهم على الآخر ويعنف ضده بيد أن هذه القسوة تبقى في مقام البحث العلمي ولا تمتد إلى الواقع العملي .

وأختم بذكر مثالين ونموذجين يعكسان الروح العلمية والموضوعية التي تحلى بها علماؤنا رغم شدة اختلافاتهم وكثرتها في تفاصيل العقيدة وفروع الشريعة :

المثال الأول : أن السيد المرتضى(قده) خالف استاذه وشيخه المفيد ـ وكلاهما من أركان الطائفة ـ في ما يقرب من مائة مسألة عقائدية[1] ، وقد ألف الشيخ قطب الدين الراوندي رسالة في هذا الشأن وجمع فيها اختلافاتهما العقيدية فبلغت نحو خمس وتسعين مسألة وقال في آخرها لو استوفيت كل ما اختلفا فيه لطال الكتاب[2] .

المثال الثاني : ما ذكره الشيخ الطوسي(قده) في كتابه عدة الأصول عن اختلاف علماء الطائفة في الأحكام الشرعية قال : «فإني وجدتها ـ الطائفة ـ مختلفة المذاهب في الأحكام يفتي أحدهم بما لا يفتي به صاحبه في جميع أبواب الفقه من الطهارة إلى أبواب الديات من العبادات والأحكام والمعاملات الفرائض . . . ثم يعدد بعض اختلافاتهم ويضيف : وغير ذلك في سائر أبواب الفقه حتى أن باباً منه لا يسلم إلا وجدت العلماء من الطائفة مختلفة في مسائل منه أو مسألة متفاوتة الفتاوى ، إلى أن يقول :

---

(١) المسالك : ١٤/ ١٧٢ .

(٢) كشف المحجة لثمرة المهجة ، ص : ٦٤ .

حتى أنك لو تأملت اختلافهم في هذه الأحكام وجدته يزيد على اختلاف أبي حنيفة والشافعي ومالك ، ووجدتهم مع هذا الاختلاف العظيم لم يقطع أحد منهم موالاة صاحبه ولم ينتهِ إلى تضليله وتفسيقه والبراءة من مخالفته !»[1] .

أقول : لو شاهدت واقعنا يا شيخنا الطوسي لرأيت العجب العجاب حيث يضلل بعضنا البعض الآخر لمجرد رأي هنا أو فتوى هناك ! .

---

(١) العدة : ١/ ١٣٦ ـ ١٣٨ .

الفصل الخامس

في الخطاب التكفيري

- من ينطق باسم الدين؟
- الخطاب الإسلامي بين قيود الماضي وتحديات الحاضر والمستقبل
- الخطاب الإسلامي بين المصطلحات الموروثة والمستوردة
- الخطاب الإسلامي ومراعاة الزمان والمكان
- الخطاب الإسلامي بين جمود الفكر وجنوح العاطفة
- الخطاب الإسلامي بين التبشير والتنفير

يتسم الخطاب التكفيري بلغة ومصطلحات خاصة ويتناول القضايا الدينية بأسلوب ينسجم مع فهمه لوظيفة الدين في الحياة ورؤيته تجاه الآخر ، ومن موقع الإحساس بأهمية الخطاب ودوره في عملية التواصل والتعارف أو عملية التناحر والتدابر ، كان من الضروري تسليط الضوء على أهم مميزات وخصائص الخطاب التكفيري بطريقة نقدية ، وقد تكون بعض الخصائص الآتية مميزات عامة لخطاب الكثيرين من الإسلاميين ولكنها تبرز بجلاء في الخطاب التكفيري أكثر من سواه .

من ينطق باسم الدين؟

هل الخطاب الديني حكر على طائفة وجماعة محددة وهم علماء الدين؟ أو أنه يتاح لجميع أتباع الدين ـ أيّ دين ـ أن يتكلموا باسم الدين الذي ينتمون إليه وعظاً وإفتاءً ، تأليفاً وتحقيقاً؟ فيكون من حق المسلم أن يتحدث باسم الإسلام ، ومن حق المسيحي أن يتحدث باسم المسيحية وهكذا؟ وما هي الضوابط أو الشروط التي يلزم توفرها في القائمين على الخطاب الديني ليكون منسجماً وسليماً وهادفاً؟

الكل ينطق باسم الدين!

غير خفيّ أن الخطاب الديني تتجاذبه في الواقع أطراف متعددة ومدارس متنوعة في ثقافتها وأسلوبها ومنطلقاتها وأهدافها ، ولا ينبغي أن تبقى موضع جدل أو شك ضرورة توافر مجموعة من الضوابط في الناطقين باسم الدين إفتاءً أو وعظاً ، تعليماً وتدريساً ، وأولى هذه الضوابط هي أن يكون المتحدث باسم الدين مزوّداً ومسلّحاً من العلم والمعرفة بما يؤهّله للحديث عن الدين ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً﴾[1] .

وقال : ﴿ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلِمَ تُحاجّون فيما

---

(١) سورة الإسراء ، آية : ٣٦ .

ليس لكم به علم﴾[1] ، وقال الإمام الباقر(ع) في الخبر الصحيح : «من أفتى بغير علم ولا هدىً لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه»[2] .

وإذا أخذنا بعين الاعتبار سعة وعمق المعارف الدينية ، لا سيّما الإسلامية ، باعتبار أن الإسلام يمثل عقيدةً وشريعةً ومنهج حياة متكامل ، يكون من البديهي لزوم توفير وإعداد جماعة معيّنة تتخصّص في المعارف المذكورة وتكون مرجعاً للأمة في هذا الشأن ، وذلك في ظل عدم تمكن جميع الناس من التخصص والاجتهاد في القضايا الدينية ، بل عدم منطقية ذلك ، لأن من اللازم أن تُوزَّع الأمة جهودها وطاقاتها في شتى الميادين والتخصصات التي يحتاج له الاجتماع الإنساني في عملية نهوضه وتطوّره وتكامله ، وهذا ما أشارت له الآية الكريمة : ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجَعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾[3] ، وقال سبحانه : ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾[4] .

ومن الطبيعي بعد هذا أن يؤخذ الدين في عقيدته وشريعته ومفاهيمه من أهل الاختصاص ، عملاً بالقاعدة العقلائية الجارية على رجوع الجاهل إلى العالم ، والتي أرشد إليها القرآن بقوله تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون . . .﴾[5] .

إلا أن واقع الأمة مغاير لذلك تماماً ، حيث نشهد فوضوية شاملة في

---

(١) سورة آل عمران ، آية : ٦٦ .

(٢) الوسائل : الباب ٤ من أبواب صفات القاضي الحديث ١ .

(٣) سورة التوبة ، آية : ١٢٢ .

(٤) سورة آل عمران ، آية : ١٠٤ .

(٥) سورة الأنبياء ، آية : ٧ .

هذا المجال ، فالكل يتكلم باسم الدين ، سواءً من كان أهلاً لذلك أو من ليس أهلاً له ، وهكذا يكثر المفتون والناطقون باسم الإسلام ، وأخطر ما نواجهه في هذا المجال تصدي جماعة من المراهقين في العلوم الإسلامية لا سيّما من ذوي النزعات التكفيرية للإفتاء في صغار الأمور وكبارها ، فتراهم يحللون ويحرمون ويكفرون ويضللون ويهدرون دماء الأعداء والأبرياء متجاوزين بذلك أكابر الفقهاء وذوي الحل والعقد ، وبذلك أدخلوا الأمة في نفق مظلم لا يعلم منتهاه .

وإننا نرى أن كل العلوم والتخصّصات قد تُخترق وينتحلها المتطفلون ، ففي مجال الطب ـ مثلاً ـ نجد أطباء ومتطبّبين ودعاة طب وهكذا في سائر العلوم ، ولكن رغم ذلك ، لا يصل الأمر إلى درجة الظاهرة المخيفة ، لا سيّما في ظل وجود رقابة وضوابط قانونية تَحُول دون استفحال المشكلة ، أما في المعارف الدينية فالأمر مختلف تماماً ، فالمتطفّلون كثر ، و«انتحال الصفة» يصل إلى درجة الظاهرة ، ويعزز ذلك غياب أجهزة الرقابة والمحاسبة في ظلّ عدم الالتزام بضوابط محددة ودقيقة في عملية الانتساب إلى «السلك الديني» ، وهو ما سهّل الطريق وفتح الباب أمام الكثير من المخادعين والكسالى الذين يهدفون إلى الاستيكال باسم الدين والغيب ، وكانت نتيجة ذلك كله ما نراه من كثرة الدكاكين المفتوحة باسم الدين و«العلم الروحاني» وقراءة الأكفّ والفناجين و . . . . وتصل الفوضى في هذا المجال إلى مستوى أن يصبح الحقل الديني شرعة لكل وارد ، ومرتعاً لكل شارد ، فلا يتورّع حتى البقّال أو القصّاب أو الراعي ـ مع احترامنا لأشخاصهم ـ من أن يدلي كلّ بدلوه في مختلف القضايا الدينية ، مع أنه قد لا يملك ألف باء الإسلام .

ولهذا ، يكون لزاماً على كلّ الحريصين على الإسلام السعي لوضع حد لهذا الفلتان وهذه الفوضى ، والعمل على تثقيف الأمة على احترامً التخصصات ، لأن الأمة التي لا تحترم التخصصات العلمية هي أمّة لا

تحترم نفسها ، ولن توفّق في عملية النهوض . وكيف تنهض أمة يغدو كل فرد من أفرادها فقيهاً وطبيباً ومهندساً وفلكياً و . . . في آن واحد ، على الرغم من اتجاه العالم إلى التخصص حتى في فروع محددةٍ من كل علم من العلوم المذكورة ، لصعوبة الإلمام بجوانب كل هذا العلم !

مساءلة الفقيه ومناقشته:

ما تقدم من حديث لا يُشكِّل ـ في كل الأحوال ـ دعوةً إلى كمّ الأفواه وإسكات الأصوات ، وإنما هي دعوة إلى احترام التخصصات ، كما أن ذلك ليس دعوة للتسليم المطلق والانقياد الأعمى للناطقين باسم الدين ، فقهاء كانوا أو وعاظاً ومرشدين ، فمن حق كل مسلم أن يسأل الفقيه والعالم ، سواء كان سؤاله استفهامياً أو إنكارياً ، ومن حقه أن لا يقتنع بما يجاب ويناقش في الأمر بكل موضوعية ما دامت المسألة في دائرة القضايا الاجتهادية . نعم ليس له أن يفتي في ما لا يملك علمه أو يتمرد على ما قامت الحجة الشرعية عليه ، وقد كان المسلمون من صحابة النبي(ص) أو أصحاب الأئمة(ع) يسألون ويناقشون النبي أو الإمام رغم عصمته ، وكان هو يتقبل ذلك بكلّ رحابة صدر ، وفي الخبر الصحيح ، أن زرارة ، وهو من أجلاّء أصحاب الإمامين الباقر والصادق(ع) دخل على الباقر(ع) بصحبة رجل آخر وقال له : إنا نقيس الناس بالمطمار أو التر (وهو خيط دقيق للقياس الهندسي) فمن وافقنا من علوي أو غيره تولّيناه ، ومن خالفنا من علويّ أو غيره برئنا منه ، فقال له الإمام : يا زرارة : قول الله أصدق من قولك ، فأين الذين قال الله عز وجل ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾؟ أين المرجون لأمر الله؟ أين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً؟ أين أصحاب الأعراف؟ أين المؤلفة قلوبهم؟ يقول زرارة : فارتفع صوت أبي جعفر وصوتي حتى كان يسمعه من على باب الدار[1] .

---

(١) الكافي : ٢/ ٣٨٣ .

إن ما نستوحيه من ذلك أن على الأمة أن لا تكون مجرد أمة متلقية تصفق لما تسمع ، بل عليها أن تقوم بمراقبة ومحاسبة الأشخاص الذين ينطقون باسمها واسم الدين الذي تنتمي إليه ، لأن البعض من هؤلاء قد يسيئون أكثر مما يحسنون .

احتكار الخطاب الديني:

وما ذكرناه من ضرورة احترام التخصصات وأن لا يتكلم المرء في ما لا يملك علمه ، لا يعني أن الفكر الديني حكر على طبقة معينة أو على جهاز كهنوتي خاص هو المخوّل أن ينطق باسم الدين أو يحتكر فهم النصّ وتفسيره ، كما يخال البعض ويتوهم ، وربّما نظّر لذلك سعياً لرفض كل محاولة لتفسير النص الديني تأتي من خارج المؤسسة الرسمية الدينية . نعم ، القضية كلها أن يتكلّم المرء بعلم ووفق القواعد المسلّمة ، سواء كان من داخل المؤسسة المذكورة أو من خَارجها . وعلى ضوء ذلك يمكننا القول :

١ ـ إن كل مسلم مأذون ، بل مدعو ـ بحدود ما يعرف ـ إلى تبليغ الدين والتبشير به في عقيدته وشريعته ومفاهيمه ، مبتدئاً بأسرته وأقرب الناس إليه ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة . . . .﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾[2] ، وتالياً بكل الناس من حوله ، سواء كان هذا المسلم من داخل المدرسة التقليدية أو من خارجها ، معمَّماً أو غير معمَّم ، تاجراً أو طبيباً أو مهندساً أو غير ذلك . والحقيقة أنّ الروح الرساليّة كانت سبباً في نجاح المسلمين الأوائل في نشر الدعوة الإسلامية في الكثير من الأقطار . وتشير المصادر إلى أن التجار المسلمين كان لهم الدور المباشر والأساسي في نشر الإسلام في دول جنوب شرق آسيا والصين

---

(١) سورة التحريم ، آية : ٦ .

(٢) سورة الشعراء ، آية : ٢١٤ .

وغيرها ، وكان المُحرِّك الرئيسي لهم هو روح المسؤولية والحس الرسالي ، وليس دافع المهنة وأداء العبء الوظيفي ، كما أصبح عليه الحال في أيامنا هذه ، وخلافاً لما عليه الآخرون من أتباع الديانات الأخرى ، حيث نجد أن الأطباء المسيحيين ـ وليس الرهبان فقط ـ يقومون بمهمة التبشير الديني ، وما ذكرناه لا يتنافى مع فكرة تأسيس معاهد مختصة بإعداد وتأهيل مبلّغين ومرشدين يتفرّغون للوعظ والإرشاد والدعوة إلى الله والقيم السماوية .

٢ ـ إنه ليس كل من يرتدي زيّ علماء الدين مخوّلاً للتكلم في مختلف القضايا الدينية ـ كما قد يخيّل إلى بعض الناس ـ والمطلوب منه أن يحترم علمه ، فلا يتحدث إلاّ في حدود ما يعلمه ، ولا يستحي لو سئل عما لا يملك علمه أن يقول : لا أعلم ، ففي الحديث عن أمير المؤمنين(ع) : «من ترك قول لا أدري أصيبت مقاتله»[١] .

ولا بدّ من الإشارة هنا إلى أن الإفتاء بغير علم المنهي عنه لا يقتصر على قضايا الحلال والحرام وغيرها من الأحكام الشرعية ، بل يتعداه إلى المفاهيم الإسلامية أيضاً ، من قبيل مفهوم الزهد والعزلة أو الانفتاح على الآخر . . . وهذا ما يغفل عنه الكثير من الوعّاظ والخطباء ، فتراهم يتكلّمون بحرّية شبه تامّة في المفاهيم الإسلامية ، ويتحدثون فيها بضرس قاطع وأن رأي الإسلام هو كذا وكذا . . . مع أن هذا شكل من أشكالّ الإفتاء ، وهو يحتاج إلى استنباط من الكتاب والسنّة كما هو الحال في الأحكام الفقهية ، وبالتالي فكل من لا يملك ثقافة الكتاب والسنة ، فعليه أن يرجع إلى العالم بذلك ويعتمد على قوله وفهمه[٢] .

---

(١) نهج البلاغة : ٤٨٢ .

(٢) راجع قرار الحذف : للسيد الحائري .

الخطاب الإسلامي بين قيود الماضي

وتحديات الحاضر والمستقبل

منذ أمد ليس بالقصير جاهر أفراد من أمتنا بالدعوة إلى الانقطاع عن الماضي والتاريخ ، معتبرين أن ذلك هو الخطوة الأولى على طريق تقدم الأمة والتحاقها بركب التطور الحضاري ، وهكذا شهدنا من يسعى ـ تنظيراً وعملاً ـ نحو الانعتاق عن الجذور والتراث بحجّة كونه عقبة كأداء تتعارض مع التطور الحضاري والتقدم العلمي وتعترض مسيرتهما ، وكان الحل الأمثل عند هؤلاء في تقليد الغرب ومحاكاته واستنساخ تجربته والتخلق بأخلاقه .

وفي المقابل شهدنا ولا نزال ، الكثير من المدارس التي تنظر إلى الماضي بقداسة وتسعى إلى إستعادته واستنساخه برمته من دون تمييز بين غثه وسمينه ، ثابته ومتغيره ، مطلقه ومقيّده ، معتبرة أن سعادة الأمة وعزتها تكمن في ذلك وأن تأخرها وهزيمتها بدأت عندما انقطعت عن تاريخها ، ولهذا يتوجس هؤلاء من كل جديد ويحاربون كل حادث لأنه بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، ولا نزال إلى يومنا هذا نسمع بأشخاص يرفضون الوقوف أمام آلات التصوير (الكاميرات) أو يعتقدون أن الأرض مسطحة وليست بكروية . . . !

إن شطط أولئك وسطحية هؤلاء ، قد خلقت ردات فعل عنيفة بين

الطرفين إزاء بعضهما البعض تمثّلت تعبيراتها وتجلّت في التكفير أو التبديع الذي يلهج به لسان الماضويين تجاه خصومهم ، أو بالخروج على الآداب الإسلامية والتهجم على المقدسات الذي يقع فيه المنبهرون بالحضار الغربية ، وهذا ما أوجد في واقع الأمة مدرستين متضادتين لا يزال الصراع بينهما يشتد تارة ويخبو أخرى .

وفي قبال هاتين المدرستين ، برزت مدرسة ثالثة وسطية ، تبناها جمع من علماء الأمة ومثقفيها وتميزت برفضها لاستنساخ الماضي واستنساخ تجربة الآخرين على السواء ، لا سيّما التجربة الغربية ، كما أنها رفضت القطيعة مع الماضي أو القطيعة مع الآخرين وتجاربهم . وإننا نعتقد أن هذه المدرسة الوسطية هي المدرسة الصحيحة لانسجامها مع روح الإسلام ومقاصده ونصوصه .

القطيعة مع التراث:

إن الدعوة إلى القطيعة مع التراث واعتباره سبباً في تخلف الأمة وتراجعها هي دعوة مجانبة للحقيقة ومجافية للواقع ، وهي تنطلق في الحقيقة من قياس خاطىء وجهل بيّن ، فقد رأى هؤلاء أن النهضة الأوروبية لم تنجح إلا بعد أن تخلصت أوروبا من قيود الكنيسة وهيمنتها ، لأن الكنيسة في القرون الوسطى غلب عليها التحجر والجمود فوقفت بوجه المسيرة الحضارية وحالت دون تكاملها ، ولم تنطلق العلوم أو تزدهر إلا بعد إقصاء الدين عن التأثير في الحياة السياسية والاجتماعية ، لكننا نعتقد أن قياس حال الأمة الإسلامية على الواقع الغربي قياس غير منطقي وينطلق من مفردة جزئية ، ثم يعمم الحكم على المجتمعات الأخرى بأحكام كليّة لا يمكن إصدارها إلا بعد استقراء الكثير من الجزئيات واكتشاف تشابهها في الخصوصية[1] .

---

(١) راجع معرفة الإسلام للدكتور شريعتي : ٣٨ .

ولدى دراسة تاريخنا الإسلامي نجد أن المسيرة الحضارية التي شهدتها الأمة ما كانت لتنجح لولا حضانة علماء المسلمين وفقهائهم وحكامهم لها ، وحمايتها ودعمها ، ولا نجد الفقهاء ـ في الأعم الأغلب ـ واقفين حجر عثرة في وجه التطور العلمي أو يرون فيه تعدياً على صلاحياتهم أو مقوّضاً لمكانتهم ، أو يشكّل تجديفاً بالخالق واعتداءً على ذاته المقدسة وصلاحياته في إدارة الكون ، وإدراكاً منه لهذا الفارق الموضوعي بين الواقع الإسلامي والواقع الغربي قال أحد علماء المسلمين (الشيخ محمد عبده) كلمته الشهيرة : «إن أوروبا تركت الدين فتقدمت وتركناه فتخلفنا» .

استحضار الماضي:

ولكن لسائل أن يسأل ، لماذا هذا الالحاح على استعادة الماضي واستحضاره مع أن تحديات الحاضر تحاصرنا ، وتجعل الأرض تهتز تحت أقدامنا وتهدد حاضرنا ومستقبلنا ! أو ليست الأمة المنهزمة هي التي تلح على الهروب إلى ماضيها المجيد لتشعر بتعويض نفسي عن تقهقرها وانهزامها؟ وإلى متى يبقى الانشداد نحو الماضي بطريقة تعمل على استحضاره بكل تفاصيله ومآسيه وتسعى إلى استنساخه؟ إلى متى يبقى ذلك هو الصفة التي تطغى على الخطاب الإسلامي على مستوى الظاهرة؟ !

ولنا أن نقول تعليقاً على ذلك : إن في هذا الكلام كثيراً من نقاط الصحة ، إلاّ أن ذلك لا يبرر القطيعة مع التراث ، بل يدعونا إلى التأمل في كيفية استعادته وتوظيفه ، ويمكننا أن نذكر في هذا الصدد عدة أمور :

١ ـ إن علينا عندما ندرس التاريخ ، أن لا ندرسه دراسة من يريد أن يتجمد فيه ويعود إلى الوراء ، بل دراسة من يريد أن يميّز صفوه من كدره ، وإيجابياته من سلبياته ، دراسة من يقرأه بوعي ليتعرف على سننه وقواعده الحاكمة على مسيرته ليعرف ـ على ضوء ذلك ـ كيف يتحرك

في الحاضر ويساهم في صنع المستقبل ، وعلى هذا تغدو دراسة التاريخ أمراً ضرورياً وملحاً بدل أن تكون أمراً عبثياً أو مريباً ، وقد قالها عليّ(ع) في وصيته لابنه الإمام الحسن(ع) : «أي بنيّ إني وإن لم أكن عُمّرت عمر من كان قبلي ، فقد نظرت في أعمالهم وفكّرت في أخبارهم وسرت في آثارهم حتى عدت كأحدهم ، بل كأني بما انتهى إليّ من أمورهم قد عمّرت مع أولهم إلى آخرهم ، فعرفت صفو ذلك من كدره ونفعه من ضرره ، فاستخلصت لك من كل أمر نخيله وتوخيت لك جميله»[1] .

٢ ـ إننا عندما نعود إلى هذا التاريخ فلأنه يمثل في صوره المشرقة ونماذجه الحيّة ، جزءاً من هويتنا ، ومن يتنكر لهويته فإنه لا يحترم نفسه ، وبالتالي فلن يحترمه العالم وسيبقى على هامش الحياة .

إن في هذا التاريخ محطات للحق والعدل وهي لا تعرف الزمن ، ولنا فيه مُثُلٌ عليا نحن بأمس الحاجة إلى الاقتداء بها والاستفادة من تجاربها في زمن أصبحت أمتنا تستورد المثل والأفكار والأخلاق ، كما لو كانت تستورد مواد الزراعة والصناعة ، ويزيد الأمر خطورة هجوم العولمة الكاسح الذي يلغي كل خصوصيات الأمم الثقافية والفكرية ، كما يبتلع إقتصادها ومواردها المالية .

٣ ـ إن علينا عندما نستعيد تاريخنا المليء بالمآسي والأحداث المريرة أن نستعيده بكل موضوعية وعقلانية ، وفي سياق أخذ العبر والدروس منه ، كما قال سبحانه ﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾[2] ، وليس في سياق العصبيات الدينية والنعرات المذهبية والقومية والعرقية التي تهدف إلى تمزيق الأمة وتشتيتها إلى أحزاب وفرقٍ تتصارع على التاريخ وباسم رجالاته ، وذلك انسجاماً مع

---

(١) نهج البلاغة : ٣٩٤ .

(١) سورة يوسف ، آية : ١١١ .

القاعدة القرآنية القائلة : ﴿تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون﴾[1] .

ثغرات الخطاب الإسلامي المعاصر:

إن الراصد للخطاب الإسلامي المعاصر لا يحتاج إلى كبير عناء ليكتشف أن فيه الكثير من الثغرات والعثرات فيما يرتبط بالتعاطي مع التاريخ وتوظيفه في قضايا الأمة ، فإن بعض المدارس ما فتئت تعبىء الأمة بأحقاد تاريخية بما يمنع من تواصلها وتلاقيها ، أو أنها تعمل على استنساخ الماضي وتكراره واجتراره بطريقة تشعرك أنها تريد لعقرب الحياة أن يعود إلى الوراء . أو أنها تستغرق في زهو الماضي وانتصاراته وانجازاته بما ينسيك الحاضر ويجعلك تطيل الوقوف على الأطلال والتغني بذكرى الأجداد ، من دون أن يكون هناك سعي أو تفكير في استعادة تلك الأمجاد وتشييد تلك الأطلال .

وعلى العموم فإن ما يميز خطاب الجماعات السلفية أنه خطاب موغل في التاريخ ويعمل على استحضار كل مفرداته وأسلحته من الماضي .

وإننا نرى أن السبب الرئيس الكامن وراء هذه الثغرات والأخطاء هو عدم إدراك وظيفة الخطاب الإسلامي ودوره في عملية النهوض بالأمة ، ويكشف عن اختلال المقاييس والموازين التي تجعل المسلم يميز بين المقدس وغير المقدس من التراث ، وتمنعه من الخلط بين ما هو تاريخي وما هو عقائدي ، أو بين ما هو تاريخي وما هو تشريعي .

الخلط بين المقدس وغيره:

ومن أمثلة الخلط بين التاريخي والعقائدي : الخلط بين منصبي الإمامة والخلافة الثابتين لأئمة أهل البيت(ع) ـ حسب اعتقاد الشيعة ـ مع فارق رئيسي بين المنصبين ، فالإمامة بما تمثله من استمرار مهم للرسالة دون نبوّة

---

(١) سورة البقرة ، آية : ١٣٤ .

هي منصب ديني يدخل في دائرة المقدس والعقائدي ، بينما الخلافة بما تعنيه من ولاية سياسية وتنفيذية تعنى بحفظ النظام العام ، هي مجرد منصب زمني يمكن انفكاكه عن الإمام ، دون أن يضر ذلك بإمامته ، كما حصل عملياً مع معظم أئمة أهل البيت(ع) حيث أقصوا عن حقهم في الخلافة ، ولعله لذلك ، نجد أن جلّ ما ورد عن رسول الله(ص) بشأن علي(ع) والأئمة من ولده قد ركّز على إمامتهم ومرجعيتهم العلمية والفكرية أكثر مما ركّز على مرجعيتهم السياسية .

ويعتبر الفقيه الكبير السيد البروجردي من أوائل من تنبه لهذا الفارق بين الإمامة والخلافة ولذا كان يرى :

«أن المطلوب من الشيعة في العصر الحاضر تأكيد المرجعية العلمية لأهل البيت(ع) والسكوت عن قضية حق علي وأولاده في الخلافة» ، وكان يقول ـ كما ينقل بعض تلامذته ـ : «إن الخلافة ليست من القضايا التي يحتاجها المسلمون الآن ، بل هي قضية تاريخية ترتبط بالماضي ، ولا ضرورة أن يعرف المسلمون من كان الخليفة في الماضي ومن لم يصل للخلافة ، أمّا الذي يجب أن يعرفه المسلمون كافة اليوم وهو مورد احتياجهم ، فهو المرجع الذي ينبغي أن يأخذوا أحكام دينهم منه . . . .»[1] .

وأما أمثلة الخلط بين التاريخي والتشريعي فهي كثيرة جداً ، فإن الكثيرين يختلط عليهم الأمر ولا يميزون بين ما هو تاريخي ومرتبط بمستوى التطور الحضاري للأمة ، وبين ما هو مولوي تشريعي ، وعلى سبيل المثال : لا يزال البعض إلى يومنا هذا يصر على ضرورة إرتداء الرجل ألبسة معينة ، بكيفيات خاصة اقتداءً برسول الله(ص) مع أن قضية اللباس في شكله ترتبط بالعادات والتقاليد أكثر مما ترتبط بالتشريع ، ولذا ورد في الحديث عن الإمام الصادق(ع) «خير لباس كل زمان لباس أهل زمانه»[2] .

---

(١) نداء الوحدة والتقريب : ٢٣٥ ، وراجع الإسلام ومتطلبات العصر للشهيد مطهري ص : ١٢٣ .

(٢) وسائل الشيعة : ٥/ ١٧ ، الباب ٧ من أبواب أحكام الملابس ، الحديث : ٧ .

الخطاب الإسلامي بين

المصطلحات الموروثة والمستوردة

هل للإسلام لغة خاصة وألفاظ معينة يدعو أتباعه إلى التقيد بها في مقام التعبير والمحاورة؟ وما هو الموقف الإسلامي من استخدام مصطلحات الآخرين الوافدة علينا؟ وهل يمكننا هجر بعض المصطلحات الإسلامية وسحبها من مقام التداول إذا أصبحت تحمل إيحاءً سلبياً بفعل بعض الظروف الطارئة؟

لا تعبّد في المصطلحات:

قد يخيَّل إلى البعض أن للإسلام قاموسه الخاص ومصطلحاته المحددة التي لا يسمح لأتباعه بتجاوزها في عملية التخاطب أو الدعوة إلى الله سبحانه ، ولهذا يتقيدون بألفاظ الكتاب والسنة ، وقد ذكر الشيخ الطوسي(قده) في مقدمة كتاب «المبسوط» ، أن الكتب الفقهية لعلماء الشيعة كانت تصاغ بنصوص الروايات ، حتى لو أن مسألة غُيِّر لفظها وعُبِّر عن معناها بغير اللفظ المعتاد ، لتعجّب عامة الناس من ذلك .

ولكننا نعتقد أن التقيد بألفاظ محدَّدة مستقاة من الكتاب والسنة لا أساس شرعي له ولا دليل يعضده ، وذلك لأن حال الخطاب ليس كحال العبادة القولية المتقومة بألفاظ معينة توقيفية لا يسمح بإنقاصها أو الزيادة عليها (من قبيل : القراءة والذكر في الصلاة وكذا الأذان والإقامة

ونحوها) ، فلا يوجد تعبد في المصطلحات أو حَجْر على الألفاظ أو عقدة من اللغات ، وذلك لأن «قيمة الكلمة تتمثل في عطائها الفكري وفي تجسيدها للمعنى الذي يراد التعبير عنه بها ، ولا تحمل أية قيمة ذاتية . وإننا نؤمن بأن الكلمات تموت كما يموت الأشخاص ، وقد تصاب بالتشويه كما يصاب بالتشويه كثير من الناس ، وقد تحيا بعض الكلمات فتبعث من بعد موت . . . ونؤمن بأن احتضان الدين لأية كلمة في نصوصه الدينية أو في تصريحات قادته ، لا يعني قداسة الكلمة أو اعتبارها جزءاً من شخصية الدين . . .»[1] .

ومما يؤيّد عدم قداسة الألفاظ في حدّ ذاتها حتى لو تكلم بها القديسون ، أن الأنبياء لم يبعثوا ليكونوا نحاة أو أصحاب معاجم لغوية ، بل بعثوا ليكونوا هداةً وأصحاب رسالة سماوية ، ولذا كانوا يخاطبون الناس بنفس اللغة السائدة بينهم ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾[2] . ولذا وجدنا أن علماءنا السابقين استخدموا المصطلحات اليونانية أو ذات الأصل اليوناني في علمي الكلام والفلسفة ولم يجدوا غضاضة في ذلك .

موقفنا من المصطلحات الوافدة:

وعلى ضوء ذلك ، لا نرى مانعاً من استخدام المصطلحات الوافدة علينا من لغات أخرى ، سواء في المجالات العلمية أو القانونية أو السياسية أو غيرها ، وقد تحدث العلماء والمفسّرون عن اشتمال القرآن على ألفاظ غير عربية من قبيل «أسباط ، آزر ، زنجبيل ، سجّل ، سجّيل ، سرادق . . . وغيرها»[3] . وربما يكون تعبير أمير المؤمنين(ع) : «اصنعوا لنا كل يوم نيروزاً» وذلك بعد أن قُدِّمت له هدية فسأل عن السبب فقالوا : إن اليوم

---

(١) خطوات على طريق الإسلام : ٣٣٤ .

(٢) سورة ابراهيم ، آية : ٤ .

(٣) راجع الإتقان في علوم القرآن : ٢/ ١٢٩ .

هو يوم النيروز ، خير شاهد على عدم وجود عقدة إسلامية من مصطلحات الآخرين ، على الرغم مما تحمله الكلمة المذكورة من مضمون شعائري لم يقره الإسلام وهو عيد «النوروز» الفارسي .

وقد اشتهرت بين الفقهاء عبارة تعكس هذه الذهنية المنفتحة ، وهي جملة «لا مشاحة في الاصطلاح» .

وهذا الموقف المبدئي المرن الذي لا يتعقَّد من مصطلحات الآخرين ولا يتخذ موقفاً سلبياً شاملاً منها ، لا يعفينا من مهمة رصد كل الكلمات الوافدة التي يراد لها أن تدخل قاموس التداول كمصطلحات مقررة ، وذلك بغية التدقيق في مداليلها وإيحاءاتها ، فإن كانت منسجمة مع المفاهيم الإسلامية ، أو على الأقلّ غير متنافية معها ، فلا غضاضة في استخدامها والأخذ بها ، أما إذا كانت تختزن بعض المعاني التي لا تنسجم مع المفاهيم الإسلامية ، فينبغي رفضها والتوقف عن استعمالها ما دامت معبَّأة بذلك المعنى .

وعلى سبيل المثال ، فقد شاع في أوساطنا استخدام كلمة «الإعدام» للإشارة إلى مسألة قتل المجرم ، مع كونها ـ لدى التأمل ـ تعبيراً غير موفّق عن ذلك ، لأن القتل أو الموت في المفهوم الإسلامي لا يشكل عدماً ، بل هو محطة من محطات مسيرة الإنسان ، ولذا يكون الأفضل ترك تداول هذه الكلمة واستبدالها بالمصطلح الإسلامي والإنساني في هذا المجال ، وهو القصاص أو القتل أو ما يرادف ذلك ، هذا على الرغم من إقرارنا بأن المسلم الذي يستعمل كلمة الإعدام لا يدور في خلده معناها الحقيقي .

ومن المصطلحات التي يمكن رسم علامة استفهام حولها ، مصطلح «رجل الدين» ، لأنها تنطلق من خلفية فصل الدين عن الدنيا وتصنّف الناس إلى رجال دين ورجال دنيا وكذا النساء . وهذه الفكرة لا يوافق عليها الإسلام بوجه ، لأنه يرى أن الناس كل الناس ، لا بدّ أن يعملوا للدين والدنيا : «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً ، واعمل لآخرتك كأنك

تموت غداً»[1] ، ولذا فالأنسب استبدال المصطلح المذكور بمصطلح آخر ، كعلماء الدين أو نحو ذلك .

ومن المصطلحات التي ثار الجدل حول استخدامها مصطلح الديمقراطية ، فهناك وجهة نظر تبنّاها بعض العلماء ترفض استخدامها ، على اعتبار أن الكلمة المذكورة تختزن مضموناً فكرياً فلسفياً ، يرى أن الأكثرية هي مصدر الشرعية وأنها تملك كل القرارات ، بما في ذلك حق تغيير حكم الله ، ولذا يمكن أن نستخدم تعبيراً لا يختزن المعنى المذكور ، كما في مصطلح الشورى أو نحوه . وعليه ، فأصحاب هذا الرأي يتحفظون على استخدام كل الكلمات التي ولدت في أجواء فكرية تختلف عن أجوائنا وتحمل مضموناً لا ينسجم مع المضامين الإسلامية[2] .

ولكن في المقابل ، هناك وجهة نظر أخرى ، ترى أنه لا مانع من الحديث عن الديمقراطية الإسلامية وإدخال الكلمة إلى أدبياتنا الإسلامية بعد فصلها عن جذورها الفلسفية ، واعتبار الديمقراطية مجرد آلية لإدارة الحكم وتداول السلطة ، وتجريدها عن كونها نظاماً فكرياً يرتكز على كون الأكثرية هي مصدر الشرعية .

وفكرة : أن علينا نسج أو نحت مصطلحاتنا بوحي من فكرنا وتراثنا فكرة صحيحة ، ولكن عندما ينتشر المصطلح الوافد في إعلامنا ويتردد على ألسنة الكثيرين منا ، فلا نرى مانعاً من احتضانه واستيعابه والعمل على أسلمته وإلباسه لباساً شرعياً يجرده من مضمونه الفكري المضادّ لفكرنا ، لا سيّما عندما تترك مواجهته الحادة بعض السلبيات أو تخلق بعض الاتهامات الظالمة للإسلام والمسلمين .

وفي تاريخنا الفقهي الشيعي نموذج جليّ لاحتضان بعض المصطلحات

---

(١) بحار الأنوار : ٤٤/ ١٣٨ .

(١) راجع اتجاهات وأعلام : ٢٠ .

بعد تجريدها من إيحاءاتها السلبيّة ، عنيت بذلك مصطلح الاجتهاد ، الذي كان يختزن في بداية الأمر معنى الأخذ بالرأي والاستحسان ، مما لا يصحّ الاعتماد عليه لدى مدرسة أهل البيت(ع) ، ولذا كان مرفوضاً عند الأقدمين من فقهائنا ، ولكن بعد تطويره من قبل الفقهاء والأصوليين ، ليصبح معناه : «بذل الجهد واستفراغ الوسع في سبيل استنباط الحكم الشرعي من مداركه الأصلية» ، زالت العقدة تجاهه ، وأصبح شائعاً في كتبهم ومتقبلاً لدى الرأي العام الشيعي[1] .

التأكيد على المصطلحات القرآنية:

والأمر الآخر الذي نذكره هنا ، هو أن المرونة المذكورة تجاه المصطلحات الوافدة ، لا تمنعنا من التأكيد على أولوية مراعاة المصطلحات القرآنية والحرص على استخدامها في لغتنا الإعلامية والسياسية والقانونية لتصبح جزءاً من أدبياتنا ، لا لدقة هذه المصطلحات وعمقها فحسب ، كونها صادرة عن الله سبحانه ، بل بهدف تركيزها في وجدان الأمة ، وحرصاً على توطيد علاقة المسلم بكتابه ، ليبقى حياً في النفوس وفاعلاً ومحركاً للواقع كله .

ولذا ، فالمفترض بالمفكرين والحركيين العمل على ترويج المصطلحات القرآنية ، واستخدامها في محاوراتهم ومواعظم وخطبهم لتدخل القاموس السياسي والإعلامي والقانوني ، لا سيّما ونحن أمام هجوم العولمة الذي لن يكتفي بعولمة الاقتصاد والثقافة والسياسة ، بل إنه يعمل على عولمة المصطلحات واللغات ليحيي لغات وتميت أخرى ، وإننا نرى إرهاصات ذلك على لسان الكثيرين من إعلاميّي أمتنا وسياسيّيها و«مفكريها» ، ممّن يتجنّبون استخدام المصطلحات الإسلامية من موقع العقدة النفسية والانبهار بحضارة الآخر وتقليده ، لأن المهزوم مغرم بتقليد المنتصر ، وقد كان الإمام الخميني(قده) رائداً في هذا المجال ، حيث حرّك المصطلحات القرآنية من

---

(١) يراجع الحلقة الأولى من أصول الشهيد السيد محمد باقر الصدر .

قبيل مصطلحات الاستكبار والاستضعاف والشيطان وغيرها في الواقع الإعلامي والسياسي ، لتصبح جزءاً من القاموس السياسي الإسلامي المعاصر .

استبدال المصطلحات بأخرى:

وانطلاقاً مما تقدَّم من أن الألفاظ لا تملك قداسةً في ذاتها ، وأن اللغة كائن حي متحرك ، وربما أصيبت بعض ألفاظها بالشيخوخة والهرم ، فلا غضاضة في تجميد استخدام بعض الألفاظ وترك استعمالها إذا صارت تحمل معنى سلبياً لدى الرأي العام ، أو شكَّلت علامة فارقة لحركة أو جماعة معادية أو منحرفة ، وهذا ما يمكن استيحاؤه من قوله تعالى : ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا . . .**﴾[1] ، إذ على الرغم من أن كلمتي «راعنا» و«انظرنا» تحملان معنى واحداً ، وهو الإمهال والانتظار ، لكن حيث إن كلمة «راعنا» كان اليهود يرددونها على وجه الاستهزاء بالرسول(ص) ، أو أنها تعني في لغتهم السب ، أو لأنهم كانوا يلوون بها ألسنتهم ، كما يشهد به قوله تعالى : ﴿**ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليّاً بألسنتهم**﴾[2] ، فلهذا أو ذاك نهى الله المسلمين عن استخدامها عند مخاطبة النبي(ص) .

وانسجاماً مع هذا المبدأ ، رأينا أن الأئمة من أهل البيت(ع) يرفضون استخدام كلمة «مخلوق» لدى تعبيرهم عن فكرة حدوث القرآن وعدم كونه قديماً ، وذلك في خضمّ الجدل في الأوساط الثقافية آنذاك حول مسألة خلق القرآن ، كما هو معروف ومسطور في الكتب الكلامية ، ففي الخبر أن سليمان الجعفري سأل الإمام الكاظم(ع) عن رأيه في المسألة وبيّن له انقسام الناس في ذلك فمنهم من يقول إنه مخلوق ومنهم من يرفض ذلك ، فكان جوابه(ع) : «**إني لا أقول في ذلك ما يقولون ولكني أقول إنه**

---

(١) سورة البقرة ، آية : ١٠٤ .

(٢) سورة النساء ، آية : ٤٦ ، راجع التبيان : ١/ ٣٨٨ .

كلام الله»[1] . ورفضه(ع) لاستخدام كلمة مخلوق يعود إما إلى كونها تحمل إيحاءً سلبياً يرادف معنى الكذب والاختلاق كما رجّحه الصدوق[2] ، أو لأن الكلمة أصبحت عَلَماً ومميزاً لفرقة إسلامية لم يجد الإمام مصلحة في تبني مصطلحاتها .

وانسجاماً مع المبدأ المذكور ، رأى بعض الأعلام[3] أنه لا ضير في ترك استعمال بعض الكلمات ولو كانت واردة في الكتاب أو السنة ، ومن ذلك كلمة العصابة التي أطلقها النبي(ص) على المجموعة القليلة من المسلمين في معركة بدر في قوله(ص) : «**اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد ، وإن شئت أن لا تعبد لا تعبد**»[4] ، ورفض استعمالها يعود لكونها تحولت إلى مدلول جديد يمثل المجموعة القليلة الذين يمارسون العدوان على الناس ، وأصبحت من كلمات السباب بدلاً من أن تكون من الكلمات التي تدل على التجمع المترابط الذي يشبه إحاطة العصابة بالرأس .

وهكذا دعا بعض العلماء إلى ترك استعمال كلمة الكافرين عند مخاطبة المسيحيين ومحاورتهم ، لأنها تحمل معنى الشتيمة ، وتوحي بأنهم يكفرون بذات الله سبحانه ويجحدونه ، مع أنهم ليسوا كذلك ، وإنما يجعلونه ثالث ثلاثة أو يجعلون له ولداً ، أضف إلى أن القرآن الكريم يخاطبهم على الدوام بعبارة محببة ، وهي قوله ﴿**يا أهل الكتاب**﴾ ، وأما الموارد التي وسمهم فيها بالكفر ، فلم تكن في مقام المخاطبة معهم ، بل في صدد تقرير واقع حالهم وحقيقة معتقدهم ، وأما قوله تعالى : ﴿**قل يا أيها**

---

(١) التوحيد : ٢٢٤ .

(٢) م . ن . ، ٢٢٥ .

(٣) خطوات على طريق الإسلام : ٣٤٤ .

(٤) بحار الأنوار : ١٩/ ٢٥٥ ، وقد تكرر إطلاق كلمة العصابة على الجماعة المؤمنة في كلمات الأئمة(ع) ، راجع على سبيل المثال الكافي : ٥/ ١١٠ و٨/ ٢ و٥ و٧ ، ويلاحظ الأمر عينه في كلام الكليني والطوسي ، راجع : الكافي : ٧/ ١١٥ ، التهذيب : ١/ ٢ ، ١٤٢ ، ١٥٧ ، ٢١٩ وغيرها .

الكافرون . . .﴾[1] ، فهي نازلة ـ على الظاهر ـ في المشركين لا في أهل الكتاب .

والفكرة من حيث المبدأ لا اعتراض عليها ، ويمكن استيحاؤها من الكتاب والسنة ـ كما سلف ـ بل إنها موافقة للقاعدة المتسالم عليها ، وهي قاعدة تقديم الأهمّ على المهم عند تزاحم المصالح والمفاسد . ولكننا نخشى من التراخي في هذا الشأن للتفلت من المصطلحات الإسلامية الذي قد ينطلق من عقدة نقص وانبهار من حضارة الآخر وقوتها المادية ، ولهذا علينا أن نركّز على الثقة بذاتنا ودينا ومصطلحاتنا ، ونعمل على خلق المناخات الملائمة لتقبّل هذه المصطلحات وتفهمها وإزالة اللبس العالق في الأذهان نحوها ، فعندما يثور الحديث عن كلمة الكفر ـ مثلاً ـ ينبغي علينا أن نوضح للأخرين أنها عندما تطلق على أهل الكتاب ، فإن ذلك لا يراد به الانتقاص من إنسانية الآخر ، بل إنه يرمز إلى حالة ثقافية بحتة وهي أنهم يكفرون بالرسول محمد(ص) أو لا يؤمنون برسالته ، وهكذا الحال في سائر المصطلحات الإسلامية التي يثور الجدل حولها ، كمصطلح أهل الذمة أو غيره .

---

(١) سورة الكافرون ، آية : ٢ .

الخطاب الإسلامي

ومراعاة الزمان والمكان

هل يتأثر الخطاب الإسلامي بمرور الزمان وتبدل المكان وتغيّر الظروف؟ أم أنه خطاب ثابت في شكله وحروفه كما هو ثابت في مضمونه وعمقه وليس لتغير الزمان والمكان تأثير عليه؟

في الاجابة على ذلك نقول : أما تأثير الزمان والمكان على مضمون الخطاب الديني الإسلامي فقد تحدثنا عنه في كتاب «الشريعة تواكب الحياة» تحت عنوان : «دور الزمان والمكان في العملية الاجتهادية» وخلصنا هناك إلى أن لتغير الزمان والمكان تأثيراً بيّناً على الأحكام الشرعية ، إما من خلال تأثيره على موضوعاتها ومتعلقاتها أو لمساهمته في خلق فهم جديد للنصوص الدينية .

وأما تأثير تغيّر الزمان والمكان على شكل الخطاب وصياغته فهو ما نعرض له فيما يلي ، وحيث عرفنا ـ في بحث سابق ـ إن الخطاب ليس مقدساً في ذاته ولا هو أمر تعبدي توقيفي ، وإنما هو مجرد وسيلة للتواصل مع الآخر ونقل الأفكار والمعاني إليه ، فلا يلزمنا الجمود على مصطلحات معينة أو التقيد بلغة وألفاظ بعينها ولو كانت جارية على ألسنة المعصومين أو واردة في القرآن الكريم ، ولذا فبإمكاننا في عملية الدعوة إلى الله الاستعانة بكل اللغات والاستفادة من المصطلحات والأساليب التعبيرية والبيانية المستجدة ، وهذا ما جرت عليه سيرة الأنبياء والأوصياء ، فإنهم لم

يأتوا بلغة جديدة بل تحادثوا مع شعوبهم باللغة الشائعة بينهم والأساليب التعبيرية المتعارفة ، قال تعالى : ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبيّن لهم﴾[1] ، فوظيفة النبي والرسول ليست تغيير المصطلحات والألفاظ أو الاتيان بلغة جديدة ، بل وظيفته هي تغيير الواقع الفاسد والمنحرف مستعيناً بلغة قومه ، وبالألفاظ التي لا تحمل مضامين سلبية أو إيحاءات باطلة ، وانطلاقاً من ذلك يرى بعض العلماء أن التعبير عن الإنسان بأنه ابن الله كما جاء في بعض الكتب السماوية ليس بالضرورة يمثل تحريفاً في ذلك الكتاب انطلق لخدمة بعض العقائد الدينية التي تنظر للمسيح على أنه ابن الله ، بل ربما كان تعبيراً صحيحاً وَرَدَ على نحو المجاز ، وإن أسيء فهمه فيما بعد عند أتباع تلك الديانة .

الداعية وثقافة العصر:

وعلى ضوء ما تقدم يكون من الضروري أن يتقن الداعية المسلم لغة عصره ويطّلع على ثقافته ويدرس الواقع ويقرأ في كتاب الحياة بقدر ما يقرأ في المتون والحواشي ليعرف من يخاطب وكيف يخاطب ، فإن «**العالم بزمانه لا تهجم عليه اللوابس**» كما ورد في الحديث عن الإمام الصادق(ع)[2] ، ولأن «**في التجارب علم مستأنف**» كما قال أمير المؤمنين علي(ع)[3] ، ومن الطبيعي أن الخطاب هو التعبير الحي عن ثقافة الداعية والمرآة التي تعكس ثقافته وذهنيته وقد قالها علي(ع) «**المرء مخبوء تحت لسانه**»[4] .

وبوحي مما تقدم يكون من اللازم إعادة النظر ـ باستمرار ـ في لغة

---

(١) سورة ابراهيم ، آية : ٤ .

(٢) الكافي : ١/ ٢٧ .

(٣) م . ن . : ٨/ ٢٢ .

(٤) نهج البلاغة : ٤٩٧ .

الخطاب الديني ودراسة مدى مواءمتها للعصر وانتمائها للحاضر ، كي لا تكون مجرد صيحة في واد أو هواء في شبك لا تجد آذانا صاغية ولا تلقى اهتماماً من أحد .

ولو أردنا تقييم الخطاب الديني المعاصر لوجدنا أنه على مستوى الظاهرة لا يزال ينتمي إلى الماضي ، وإن كنا لا ننكر وجود نماذج كثيرة مشرقة تعمل على إيصال الإسلام إلى الإنسان المعاصر من خلال دراسة ذهنيته قبل مخاطبته ، مستفيدة في الوقت عينه من كل الوسائل الحديثة المتاحة لها في هذا الصدد ، لكن غالبية الوعاظ والدعاة لا يزالون أسرى للخطاب الماضوي والأساليب القديمة في التبليغ ، وتتردد على ألسنتهم مصطلحات عفى عليها الزمن ولم يبق لها وجود سوى في المعاجم اللغوية وهجرها الناس لوحشيتها أو غرابتها وثقلها على الأسماع .

الرسالة العملية وضرورة التحديث:

والأمر لا يقتصر على الوعاظ والخطباء بل يمتد إلى الفقهاء فإن الرسالة العملية التي تكتب لتكون مرجعاً لعامة الناس لا تزال تكتب بلغة علميّة ومصطلحات تنتمي إلى التاريخ ولا علاقة لها بالحاضر ، وهذا ما يحول دون الاستفادة العامة من الرسالة المذكورة للإنسان العادي ما لم يستعن ببعض العارفين والمختصين بفك رموزها ومعرفة أسرارها .

ويُعتبر الشهيد الصدر(قده) من أوائل الفقهاء الذين تنبهوا لهذه الاشكالية ، ولذا عمل على صياغة رسالته العملية «الفتاوى الواضحة» ، بلغة تتلاءم مع تطور الحياة وأنماط العيش فضلاً عن تطور اللغة وأساليب البيان والتعبير ، يقول(قده) : إن الرسائل العمليّة لم تعد بوضعها التاريخي المألوف كافية لأداء مهمتها بسبب تطور اللغة والحياة ، وذلك إن الرسالة العملية تعبر عن أحكام شرعية لوقائع من الحياة ، والأحكام الشرعية بصيغها العامة وإن كانت ثابتة ولكن أساليب التعبير تختلف وتتطور من عصر إلى عصر ، ووقائع الحياة تتجدد وتتغير وهذا التطور الشامل في

مناهج التعبير ووقائع الحياة يفرض وجوده على الرسائل العملية بشكل وآخر . . . فاللغة المستعملة تاريخياً في الرسائل العملية كانت تتفق مع ظروف الأمة السابقة إذ كان قرّاء الرسالة العمليّة مقصورين غالباً على علماء البلدان وطلبة العلوم المتفقهين ، لأن الكثرة الكاثرة من أبناء الأمة لم تكن متعلمة ، وأما اليوم فقد أصبح عدد كبير من أبناء الأمة قادراً على أن يقرأ ويفهم ما يقرأ إذا كتب بلغة عصره وفقاً لأساليب التعبير الحديث ، فكان لا بدّ للمجتهد المرجع أن يضع رسالته العملية للمقلدين وفقاً لذلك . . .»[1] .

مشكلة المناهج:

ومشكلة إنتماء الرسالة العملية إلى الماضي تتكرر بنفسها في كل المناهج الحوزوية التي لا تزال عصيّة على التحديث والتطوير رغم الحاجة الملحة إلى ذلك في خضم التغيّر الكامل للحياة في أنظمتها التعليمية وأنماط العيش والسلوك ووسائل المواصلات والاتصالات ، وإن من المفارقات العجيبة أن النظام التعليمي في العالم شهد ولا يزال ثورة على مستوى المناهج الدراسية حتى أن جامعات العالم جعلت التخصص في وضع البرامج وإعدادها واحدة من الفروع التخصصية فيها ، بينما نجد المناهج الدراسية في الحوزات العلمية مصابة إلى حد كبير بالشلل ، فلا تزال الكتب المقررة للدراسة في الفقه أو النحو أو الأصول أو علم الكلام . . . تعود إلى مئات السنين على الرغم من الإضافات الهامة التي أدخلها المتأخرون على العلوم المذكورة في العمق والشكل وفي المنهج والأسلوب ، بحيث أصبحت الكتب القديمة تنفع في دراسة تاريخ هذه العلوم لا في دراسة نفس العلوم .

ويعتبر السيد محسن الأمين العاملي من أوائل الفقهاء الذين أحسوا بهذه المشكلة ووعوها ولذا دعا(قده) إلى ضرورة تطوير مناهج الحوزة

---

(١) الفتاوى الواضحة : ٩٦ .

وتغيير الكتب الدراسية المعتمدة واستبدالها بما هو أفضل ، من خلال لجان علميّة يتم تشكيلها تحت نظر المرجعية تقوم بالمهمة المذكورة[1] .

وقد تبعه على خطى التحديث علماء كثيرون كالشيخ المظفر والسيد الشهيد محمد باقر الصدر ، والشهيد المطهري والسيد فضل الله والشيخ شمس الدين وغيرهم ، وهؤلاء العلماء وإن لم يوفّقوا للتغيير الكامل فقد استطاعوا أن يخلقوا إحساساً عاماً بضرورة التغيير والتحديث وهو ما جعل الأوساط الحوزوية على مستوى الناشئة تتقبل إلى حد كبير بعض المحاولات التحديثية على مستوى المناهج والمقررات .

أين تكمن المشكلة؟

وأعتقد أن المشكلة لا تكمن في عجز الدعاة عن تحديث لغتهم وأساليبهم التعبيرية ولا في عجز الفقهاء والعلماء عن تحديث المناهج الحوزوية ، أو تطوير لغة الرسالة العملية بل المشكلة في افتقادهم إرادة التغيير وأنسهم بالمألوف ووحشتهم من الجديد على طريقة المتنبي :

خلقت ألوفاً لو رددت إلى الصبا
لفارقت شيبي موجع القلب باكياً

إن المشكلة تكمن في الذهنية الاستصحابية والنزعة القهقرائية التي تقدس الماضي وتنشدّ إليه ، وهذه الذهنية هي التي تقف حجر عثرة بوجه كل نشاط أو جهد تطويري أو تنويري ، وما لم يعمل المخلصون ممن يدركون هذه المشكلة على تغيير هذه الذهنية بالتربية والتعليم في سبيل نزع قداسة الماضي بما هو ماضي ، فلن تفلح كل الجهود التطويرية في الوصول إلى أهدافها .

---

(١) راجع رسالته حول ذلك في كتابه معادن الجواهر ونزهة الخواطر : ١/ ٤٤ .

الخطاب الإسلامي

بين جمود الفكر وجنوح العاطفة

يلاحظ المتأمل في أسلوب الكثيرين من الدعاة إلى الإسلام تغليباً للخطاب العاطفي على الخطاب العقلاني ، وتركيزاً على الثقافة الوجدانية بدل الثقافة البرهانية . ويلقى الخطاب العاطفي رواجاً كبيراً وله أنصار كثيرون ، وعلى سبيل المثال : لو أننا دعونا المؤمنين إلى المشاركة في مجلس عزاء حسيني لواحد من القرّاء العاديين ، وفي الوقت عينه دعينا إلى محاضرة دينية يتناول فيها عَالم كبير قضية الثورة الحسينية بالدرس والتحليل ، لرأينا أن المشاركين في مجلس العزاء أكثر من المشاركين في المحاضرة .

وفي المقابل ، ينشط اتجاه آخر له أتباعه ومنظّروه في الدعوة إلى الثقافة العقلية البرهانية التي تتناول القضايا بالتحليل الفكري الجاد بعيداً عن العاطفة والمشاعر .

ويجدر بنا أمام هذين الاتجاهين أن نبحث عن الموقف الإسلامي إزاء ذلك ، لمعرفة أن الصواب هل هو في أحدهما أو أنه في اتجاه ثالث؟

الإنسان عقل وقلب:

والذي نعتقده ، أن طبيعة الخطاب الثقافي الإسلامي يجب أن تتلاءم وتتكيّف مع طبيعة الإنسان نفسه وأن تتحدد على ضوئها ، لأن هذا الخطاب موجَّه للإنسان ، والإنسان ـ كما نعلم ـ عقل وقلب ، والقلب

مركز العاطفة والشعور ، والعقل مركز التفكير والإبداع ، قال علي(ع) : «الرجل بجنانه»[1] .

وقال النبي(ص) : «العقل عقال من الجهل ، والنفس مثل أخبث الدواب فإن لم تعقل حارت ، وإن الله تعالى خلق العقل فقال له أقبل فأقبل وقال له أدبر فأدبر فقال : وعزتي وجلالي ، ما خلقت خلقاً أعظم منك ولا أطوع منك ، بك أبدأ وبك أعيد ، لك الثواب وعليك العقاب . .»[2] .

وليست إنسانية الإنسان فقط هي التي تتقوم وتتحدد على أساس قلبه وعقله ، بل إن تدينه أيضاً لا يكتمل إلا باكتمال عقله وصفاء قلبه ، أما علاقة الدين بالعقل فواضحة ، فالعقل هو ميزان التدين ، قال أحدهم للإمام الصادق(ع) : «فلان في دينه وفضله؟ فقال(ع) فكيف عقله؟ فقال السائل : لا أدري ، فقال : «إن الثواب على قدر العقل»[3] ، وعن علاقة الدين بالقلب قال رسول الله(ص) : «لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه»[4] .

وكما أن الإنسان قد يصاب في جسده ، فإنه قد يصاب في عقله وقلبه ، فكما أنّ للجسد أمراضاً ، فإن لكل من العقل والقلب أمراضاً ومصارع .

مصارع العقل:

١ ـ فمن أمراض العقل الهوى قال علي(ع) : «كم من عقل أسير تحت هوى أمير»[5] .

---

(١) تصنيف غرر الحكم : ٦٦ .

(٢) مستدرك الوسائل : ١/ ٨٣ .

(٣) الكافي : ١/ ١١ .

(٤) عوالي اللئالي : ١/ ٢٧٨ .

(٥) : نهج البلاغة ص : ٥٠٦ ، ٥٠٧ .

٢ ـ ومن أمراضه المطامع : «أكثر مصارع الرجال تحت بروق المطامع»[١] .

٣ ـ ومنها العجب : «عجب المرء بنفسه أحد حساد عقله»[٢] .

وليس الجسد فقط هو الذي ينام ، بل إن نومة العقل أعمق وأخطر ، ومن هنا قال علي(ع) : «نعوذ بالله من سبات العقل وقبح الزلل»[٣] .

أمراض القلب:

يقول علي(ع) : «ألا إن من البلاء الفاقة وأشد من الفاقة مرض البدن ، وأشد من مرض البدن مرض القلب»[٤] .

ومن أمراض القلب :

١ ـ العمى وهو أخطرها : ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾[٥] .

٢ ـ السآمة والملل : «إن هذه القلوب تمل كما تمل الأبدان ، فابتغوا لها طرائف الحكم»[٦] .

٣ ـ الفراغ : «القلب الفارغ يبحث عن السوء ، واليد الفارغة تنازع إلى الإثم»[٧] .

إلى غير ذلك من أمراض القلب والعقل التي يجب أن يتوجه الخطاب الإسلامي إلى مداواتها ومعالجتها ، ولذا فمن اللازم أن يقدم هذا الخطاب

---

(١) و(٢) : نهج البلاغة ص : ٥٠٦ ، ٥٠٧ .

(٣) م . ن . : ٣٤٦ .

(٤) م . ن . : ٣٨٨ .

(٥) سورة الحج ، آية : ٤٦ .

(٦) نهج البلاغة : ٥٠٤ .

(٧) شرح نهج البلاغة : ٢٠/ ٣٠٣ .

أولاً غذاءً للعقل ، فيلبي حاجياته ويجيب على أسئلته ويشبع تطلعاته ، «فإن العاقل يتعظ بالآداب والبهائم لا تتعظ إلا بالضرب»[1] ، كما قال علي(ع) .

وثانياً : لا بدّ من أن يقدم غذاءً ودواءً للروح والقلوب يروي ظمأها ويتألف وحشتها ، لأن «قلوب الرجال وحشية فمن تألفها أقبلت عليه»[2] ، ومن الضروري أن ندرك هذه القلوب بالتوعية قبل أن تلوثها الأفكار الفاسدة وتقسو بفعل تراكم الذنوب ورتابة الحياة ، ولذا يقول علي(ع) مخاطباً ابنه الحسن(ع) : «إنما قلب الحدث كالأرض الخالية ما ألقي فيها من شيء قبلته ، فبادرتك بالأدب قبل أن يقسو قلبك ويشتغل لبّك»[3] .

الخطاب القرآني: مزاوجة بين العقل والقلب:

وخير دليل على ضرورة مراعاة الخطاب الإسلامي لحاجيات العقل والقلب معاً ، أنّا نجد الأسلوب القرآني قد راعى ذلك في عملية تثقيف الأمة ، فهو من جهة يطرح الحجج والبراهين العقلية في قضايا الفكر والدين وما يرتبط بوجود الله ووحدانيته والمعاد وغير ذلك ، ومن جهة أخرى ، فإنه يلامس المشاعر ويحرك العواطف ويدغدغ الوجدان في قضايا الإيمان وعلاقة الإنسان بخالقه أو بأخيه الإنسان .

ويمتزج في الثقافة القرآنية خطاب العقل مع خطاب القلب في سياق واحد ، فتنطلق الآية مخاطبة العقل ومحاولة إقناعه بالبرهان الساطع ، ثم تسير في خط تحويل القناعة العقلية إلى قناعة وجدانية ، لأن القناعة لا ينبغي أن تقف عند حدود العقل ، بل لا بدّ أن تتجاوز أسوار القلب وتدخله ليطمئن ويشعر ببرد الإيمان كما شعر العقل بساطع البرهان ، ولذا

---

(١) نهج البلاغة ص : ٤٠٢ .

(٢) م . ن . : ٤٧٧ .

(٣) م . ن . : ٣٩١ .

رأينا شيخ الأنبياء ابراهيم(ع) ، وعلى الرغم من توفر القناعة التامة لديه بقدرة الله على إحياء الموتى ، يطلب برهاناً حسياً على ذلك لتتحول قناعته العقلية إلى قناعة وجدانية قلبية ﴿وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي . . .﴾[1] .

التوازن بين خطاب العقل والقلب:

وهكذا يتضح أن على الخطاب الإسلامي أن يكون متوازناً فيما يقدمه للإنسان ، فيراعي حاجيات القلب والعقل ، ويقدم الغذاء النافع لهما ، ويتجنب الإفراط والتفريط ، فلا يطغى حساب العاطفة على حساب العقل ولا العكس أيضاً ، بل يوازن بين الإثنين ، فلكلٍ نصيبٌ ومقدار ، وكلٌ يوضع في ميزانه ويؤتى من بابه :

١ ـ فالقلب في الإيمان له دور القاعدة والأساس ، ولكن في الخطاب له دور الأسلوب والوسيلة ، فهو مفتاح العقل وبابه ، لأن أقرب طريق إلى عقل الإنسان قلبه ، فلا يجوز أن تتحول الوسيلة إلى غاية وهدف ، كما في قضية البكاء على الإمام الحسين(ع) ، فإن البعض يقدمه كغاية وهدف مطلوب في نفسه ، مع أنه وسيلة وأسلوب من وسائل نشر أهداف الثورة الحسينية وثقافة أهل البيت(ع) .

٢ ـ والعقل هو الضابط لحركة القلب وانفعالاته العاطفية والمحرك والحاكم للمسيرة الإنسانية ، قال علي(ع) : «للقلوب خواطر سوء ، والعقول تزجر عنها»[2] ، وقال : «لحظ الإنسان رائد قلبه»[3] . وعليه ، فلا يجوز أن يكون نصيب العقل في الخطاب الإسلامي هامشياً . . .

---

(١) سورة البقرة ، آية : ٢٦٠ .

(٢) تصنيف غرر الحكم : ٦٦ .

(٣) م . ن . : ٦٧ .

الخطاب العاطفي: محاذيره وسلبياته:

قد يستطيع الخطاب العاطفي أن يجد له جمهوراً واسعاً في الأمة الإسلامية ، لا سيّما في الأوساط التي تعيش القهر والمعاناة ، ما يجعلها تأنس للخطاب العاطفي كونه يدغدغ مشاعرها وينفّس عن غيظها وكربها ، كذا في الأوساط التي تعيش السطحية والسذاجة ، ما يجعلها تشعر بثقل الخطاب الفكري ولا ترتاح له .

ولكن الخطاب العاطفي له سلبياته ومحاذيره المتعددة :

أولاً : هو يسهم في بناء شخصية عاطفية لا ترتكز على قاعدة ثقافية ، وهذه الشخصية ستكون بطبيعة الحال عرضةً للاهتزاز أمام التيارات المتصارعة والرياح العاتية ، ويكون حالها كحال الأمواج التي ما إن تتوقف حركتها حتى تنتهي وتضمحل ، ولهذا يكون من الضروري في عملية بناء الشخصية الإسلامية تأصيل العاطفة وبناؤها على ركيزة فكرية متينة ، كي لا تبقى مجرد وهج ينطفىء بزوال مسبباته ، أو يخبو لأدنى شبهة تعترضه ، وربما يلمّح إلى هذا المعنى كلام أمير المؤمنين(ع) : «**رأي الشيخ أحب إليّ من جلد الغلام**»[1] .

فإن رأي الشيخ ينطلق من خبرة وتجربة ، بينما جلد الغلام وقوة بأسه تنطلق من عاطفة وانفعالات لا ترتكز على قاعدة .

ثانياً : إن الخطاب العاطفي قد يُستغلّ من قبل الكثيرين من ذوي المصالح والمطامع ، لحجب الحقيقة عن الأمة في محاولة لتجهيلها وتعمية الأمور عليها ، كما هو واقع الحال في أمتنا العربية التي يحركها شعور أو شعار ويخدّرها شعور أو شعار ، ولذا تندفع مع هذا الزعيم مهللة باسمه ، وتنكفىء عن ذاك الزعيم وهي تلعنه ، وكل ذلك على أساس عاطفي من

---

(١) نهج البلاغة : ٤٨٢ .

دون قاعدة واضحة للاندفاع أو الانكفاء ، بل كل ما في الأمر أنها وقعت أسيرة لبريق الشعارات ووهج المشاعر .

ثالثاً : إن الشخصية الإنسانية عندما تُبنى على أساس عاطفي لا على أساس فكري ، فإن ذلك يجعلها شخصية متلقية تستقبل كل ما يُلقى إليها مما يصب في تعزيز هدفها العاطفي ، ولو كان يحمل في طياته مفاهيم قلقة وغير موزونة ، بل لا يعود السؤال ـ بعد استبعاد العقل الذي هو بمثابة المصفاة لما يلقى إلى السمع عن دائرة البناء الفكري ـ عن عقلانية الفكرة وتوازن الصورة مطروحاً وارداً .

فمثلاً : عندما يصبح الهدف من إحياء عاشوراء هو البكاء والتباكي ، فإنّ المستمع سيتلقى من قارىء العزاء كل ما يَستدرُّ دمعته ويثير عاطفته ، ولو كان يحمل أو يعكس صورة مشوهة ومسيئة أو غير موثقة ، وهذا من قبيل الصورة التي يُقدّم بها الإمام الحسين(ع) رجلاً هزيلاً يستغيث فلا يغاث ، وتكون آخر كلمات يتمتم بها لسانه هي قوله «وحق جدي إني عطشان» ، أو قوله «يا قوم اسقوني جرعة من الماء فقد تفتت كبدي من الظمأ» ، وهكذا الصورة الشعرية أو النثرية التي تقدم بها السيدة زينب(ع) إنسانة هزيلة ضعيفة فاقدة لتوازنها وثباتها التي عرفت به ، فإنّ هاتين الصورتين وأمثالهما تتليان على المنابر باستمرار ، وقلّما تجد من يتساءل عن صدقيتها ومعقوليتها وانسجامها مع شخصية الإمام الحسين(ع) أو شخصية العقيلة زينب(ع) ، وما ذلك إلاّ لأنّ عاشوراء قد ترسخت في الذهن العام على أساس أنها موسم للبكاء ، فكل ما يبكي مقبول ولو كان غير معقول .

رابعاً : إن الخطاب العاطفي لكونه خطاباً معلّباً ومقولباً ، سيُسهم في إنتاج وتكوين شخصيات مغلقة ترفض النقد لآرائها ومواقفها أو مواقف قادتها الذين سيتحولون بفعل الثقافة العاطفية إلى رموز مقدسة فوق درجة النقد والمساءلة ، وتتحول أخطاؤهم ومساوئهم إلى حسنات لا بدّ أن يُدافع

عنها وتساق لها التبريرات المتعددة بدل أن تنتقد وتصوّب ، وهكذا ستضيق هذه الشخصية المنغلقة بالآخر وفكره ، وستعمل على قمعه وقتله معنوياً وربما جسدياً بفعل تنامي حس الانتقام منه ، وهذا ما نلمسه في قصيدة السيد الحلي التي يستنهض فيها راية صاحب الزمان عجّل الله تعالى فرجه ، فيقول :

واستأصلي حتى الرضيع لآل حرب والرضيعة

«فنحن نجد أمامنا دعوة صارخة مثيرة لاستئصال بني أمية ، حتى الرضيع منهم من الذكور والإناث ، لنصطدم بهذا المفهوم الذي لا يتناسب مع القيمة الإسلامية الإنسانية في خط العدالة التي جاء بها القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾»[1] .

الابتعاد عن جمود الفكر:

وما ذكرناه لا يعني إقصاء اللمسة العاطفية عن الخطاب الثقافي ، فإن من يتنكر للعاطفة ولا يحسب لها حساباً ، فهو يتنكر لطبيعة الإنسان التي تحتاج في ما تحتاجه إلى غذاء للروح والقلب كما تحتاج إلى غذاء للعقل . أضف إلى ذلك ، أن تقديم الفكرة بطريقة عقلية جافة ، مع عدم إضفاء أية مسحة أو لمسة عاطفية عليها قد يحول دون اختراقها جدار السمع ، فضلاً عن تحولها إلى قناعة راسخة يتبعها سلوك عملي . ولهذا كلما أضفينا على خطابنا العقلي لمسة روحية ، كان أكثر إيقاعاً وإقناعاً .

ومن هنا وجدنا أن الله سبحانه وتعالى يأمر نبيه موسى وأخاه هارون عليهما السلام بأن يخاطبا فرعون خطاباً ليناً يحرك الإحساس ويستثير الضمير قال تعالى : ﴿إذهب أنت وأخوك بآياتي ولا تنيا في ذكري* اذهبا إلى فرعون إنه طغى* فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى﴾[2] .

---

(١) سورة الإسراء ، آية : ١٥ . راجع حديث عاشوراء ، ص : ٢٣ .

(٢) سورة طه ، آية : ٤٢ ـ ٤٤ .

وحاصل الكلام : إن على الخطاب الثقافي الإسلامي كي يتجنب الوقوع في مزالق العاطفة وانفعالاتها ، ويتخلّص من جمود العقل وقسوته ، أن يتوازن ليكون خطاباً أساسه العقل والبرهان ، ورداؤه العاطفة والوجدان .

الخطاب الإسلامي بين التبشير والتنفير

يلاحظ المتأمل في أسلوب الخطاب الديني وجود إسلوبين في عملية التبشير الديني والدعوة إلى الله :

فهناك الاسلوب الكنسي الذي يعتمده المبشرون المسيحيون ، وهو ـ في الغالب ـ أسلوب ترغيبي يركز على تقديم الله سبحانه إلى عباده بصفته رحماناً محباً غفوراً مسامحاً ، وتكاد تغيب عن لغة الخطاب الكنسي صورة الإله العزيز الجبار الشديد العقاب ذي الانتقام .

وهناك ـ في المقابل ـ أسلوب آخر ينتهجه الكثير من الوعاظ المسلمين وغيرهم ، وهو أسلوب ترهيبي تخويفي يطغى عليه الحديث عن شدة عذاب الله وعظيم ناره التي أعدها للعصاة من عباده ، وكثيراً ما يخوض أرباب هذا الخطاب وهم من ذوي النزعات السلفية والتكفيرية ـ غالباً ـ في بيان التفاصيل المرعبة لنار جنهم بما تقشعرُّ له الجلود ويشيب لهوله الوليد . والسؤال الذي لا بدّ من طرحه : ما هو الموقف الإسلامي من هذين الأسلوبين؟

على العموم ، يمكننا القول إن الخطاب الإسلامي لا يجوز أن يكون تضليلياً يمارس الخداع والتعمية على واقع صفات الله وحقيقة أفعاله ، ومما

لا ريب فيه أن الله سبحانه يتصف بالرحمة وأنه أعدّ الجنة للمطيعين من عباده ، كما أنه ينتقم من العصاة ويدخلهم النار التي أعدها لهم جزاءً بما كسبت أيديهم . وعليه ، فلا يجوز تغييب صفة العزة أو العدالة الإلهية أو إغفال الحديث كلياً عن عذاب الله ، تماماً كما لا يجوز تغييب صفة الرحمة أو المحبة أو إغفال الحديث عن الجنة في الخطاب الإسلامي .

ولكن بما أن الخطاب هو مفتاح القلوب والعقول ، والإنسان هو الأسلوب ـ كما قيل ـ وبما أن الغاية السامية لله سبحانه وهدفه الأعلى هو جذب الناس نحو الدين والقيم الدينية ، وتقريبهم من الهدى والإيمان : «يا علي ، لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك مما طلعت عليه الشمس»[1] ، فإن التساؤل يقع عن الأسلوب التبليغي الأجدى والأكثر إقناعاً وإيقاعاً في الواقع الإنساني ، فهل التركيز على الرحمة الإلهية أجدى أم التركيز على الانتقام الإلهي ، أم التركيز على الأمرين ، أم إن لكل مقام مقالاً؟

الأسلوب القرآني:

أعتقد أن من الضروري استنطاق القرآن في ذلك واقتفاء أثره في الدعوة إلى الله وتعريف الناس بربهم فكيف قدّم الله لنا نفسه في كتابه؟ هل قدّم نفسه جلاداً أو إلهاً مرعباً ومخيفاً؟ أم أنه قدّم نفسه بطريقة متوازنة ، فهو أرحم الراحمين في موضع العفو والرحمة وأشد المعاقبين في موضع النكال والنقمة؟

قال سبحانه وهو يعلّم نبيه(ص) كيف يقدمه للناس ويعرفهم به ﴿نبىء عبادي أني أنا الغفور الرحيم* وأن عذابي هو العذاب الأليم﴾[2] ويلاحظ المتأمل في الآية :

---

(١) بحار الأنوار : ٣٢/ ٤٤٨ .

(٢) سورة الحجر ، آية : ٤٩ ـ ٥٠ .

أولاً : أنه تعالى وصف نفسه بصفتي المغفرة والرحمة ، ونسبهما إليه لا إلى فعله ، مع أنهما من صفات الفعل ، أما «الأليم» ، فجاء في الآية وصفاً لفعله وهو العذاب لا لذاته مع أنّه كان بإمكانه القول : وإني أنا المعذّب العذاب الأليم ، لكنه قال «وإن عذابي هو العذاب الأليم» ، وما ذلك إلا ليبعد عن ذاته شبح الإله المخيف .

ثانياً : إن الملحوظ في الآية أن صفة الرحمة سبقت صورة العذاب ، وقد ورد في بعض الأدعية «يا من سبقت رحمته غضبه» ، أضف إلى ذلك ، أن تصدير الكلام بكلمة «عبادي» ، حيث نسب الكل إليه ، مطيعين أو مذنبين فلم يقل العباد أو الناس ، يحمل معنى إيحائياً محبباً ، وأنهم مهما فعلوا فهم عباده وهو ربهم .

وفي آية أخرى تنسج على المنوال نفسه ، قال تعالى : ﴿**وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون**﴾[1] ، وهذه الآية في مقام الاجابة على سؤال العباد عن ربهم ، قدمت الله إليهم بصورة محببة تجذب الأرواح والنفوس إلى عظيم رحمته وواسع رأفته ، وقد أشار المفسرون إلى اشتمال هذه الآية على سبع نقاط مفعمة بالدلالة أو الإشارة على قرب الله من عباده ومحبته لهم وهي :

١ ـ أنه نسب العباد إلى نفسه فقال : «عبادي» ولم يقل : الناس أو العباد وما شابه .

٢ ـ حذف الواسطة في الجواب فقال : «فإني قريب» ولم يقل : «فقل إني قريب» .

٣ ـ تأكيد الجواب بـ«إنّ» حيث قال : «فإني» .

٤ ـ الإتيان بالصفة «قريب» دون الفعل ليدل على ثبوت القرب ودوامه .

---

(١) سورة البقرة ، آية : ١٨٦ .

٥ ـ الإتيـان بفـعل المضـارع «أجـيب» ، وهو يدل على تجـدد الإجـابة واستمرارها .

٦ ـ تقييد الجواب بقوله : «إذا دعان» ، وفيه إيحاء باستجابة دعوة الداعي من غير شرط ، كما في قوله ﴿ادعوني استجب لكم﴾[١] .

٧ ـ أن أساس الآية بُني على ضمير المتكلم دون الغائب وفي ذلك دلالة على كمال العناية والقرب ، سيما أن الضمير ـ ضمير المتكلم ـ كُرِّر سبع مرات .

وأضف إلى ذلك ، أن أدنى مقارنة إحصائية يجريها الإنسان بين صفة الرحمة أو المغفرة وما شاكلها من الصفات الواردة في القرآن وبين الصفات المقابلة لها تدلل على رجحان الكفة بشكل ملفت للصنف الأول من الصفات . وعلى سبيل المثال :

فإن صفة الرحمن تكررت في القرآن ٢٣٩ مرة ، وصفة الرحيم/ رحيم/ رحيماً وردت ٢٢٦ مرة ، وصفة الغفور/ الغفار/ غفوراً وردت ٩٤ مرة ، بينما في مقابل ذلك ، نجد أن صفة «شديد العقاب» وردت ١٣ مرة ، وصفة «ذو انتقام» وردت ٣ مرات .

إن ما نستوحيه ونستلهمه من ذلك كله ، أن الله تعالى يريد أن يقدّم لنا نفسه إلها رحماناً رحيماً أكثر مما يريد أن يقدم نفسه بصفته معذباً شديد العقاب ، ولهذا ابتدأت كل سور القرآن الكريم ـ عدا البراءة ـ باسمه المقرون بالرحمانية والرحيمية ، فالرحمة عنده هي الصفة الأم ، وهي المبدأ والأساس ﴿كتب على نفسه الرحمة﴾[٢] ﴿ربنا وسعت كل شيء رحمةً وعلماً﴾[٣] ، وأما العذاب والعقاب فهو استثناء ﴿كتب ربكم على نفسه

---

(١) سورة غافر ، آية : ٦٠ .

(٢) سورة الأنعام ، آية : ١٢ .

(٣) سورة غافر ، آية : ٧ .

الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم﴾[1] . وعليه ، فإذا كان الله قد قدّم لنا نفسه بصفة الرحمة فعلينا في خطابنا التبليغي أن نقدمه كذلك ، وإذا كانت الرحمة عنده هي الأساس والعقوبة استثناء ، فلا بدّ أن يكون حضور الرحمة والرحيمية في الخطاب هو الأصل ، وحضور العذاب هو الفرع .

هذا ولكننا لا نوافق على إغفال الحديث عن العقوبة الإلهيّة التي توعد بها العصاة والظالمين ، ليس لأن في ذلك تضليلاً وتجهيلاً للناس وربما تجريئاً لهم على الذنوب والمعاصي فحسب ، بل لأن ذلك خلاف الرحمة والمحبة ، فإن المحبة للناس تفرض ضرورة تنبيههم إلى المخاطر المحتمل تعرضهم لها والأشواك والآلام التي قد تواجههم في نهاية الطريق .

إن كل ما أريد قوله ، إن علينا ونحن ندعو إلى الله ونبشّر به بين عباده ، سواء في موقع رحمته وغفرانه أو في موقع غضبه وانتقامه ، أن لا نصوّره إلهاً مرعباً أو جلاداً مخيفاً تشمئز منه القلوب وتنفر منه النفوس ، لأن في ذلك تعدياً على ذاته المقدسة وتشويهاً لصفاته وأسمائه الكريمة ، وتنفيراً لعباده وإبعاداً لهم عن ساحة رحمته ومواقع رضاه .

بشّروا ولا تنفّروا:

وهذا الأمر ينسحب على كل العقائد والمفاهيم الدينية ، كالنبوّة والمعاد وحساب القبر وعذاب النار وما إلى ذلك . فكل هذه العقائد لا بدّ أن تقدّم للرأي العام بطريقة متوازنة تبتعد عن التضليل والخداع وبأسلوب يجذب القلوب نحو الإيمان بها بدل أن ينفّر منها .

وقد روي عن رسول الله(ص) أنه قال : «بشّروا ولا تنفّروا ، ويسّروا ولا تعسّروا»[2] . إن قوله(ص) : «بشّروا ، لا تنفّروا» يشكّل دعوة صريحة إلى

---

(١) سورة الأنعام ، آية : ٥٤ .

(٢) الجامع الصغير : ٢/ ٣٢٣ .

ضرورة اختيار أفضل الأساليب التبليغية وأحبّها إلى قلب الإنسان وأكثرها إيقاعاً وإقناعاً ، وضرورة اجتناب الأساليب المنفّرة شكلاً ومضموناً حتى لو كانت مما درج عليه السلف ، لأن الأساليب ـ في الغالب ـ لا تملك قدسية في ذاتها وإنما هي مطلوبة لغيرها ، فتكون من الأمور المتحركة التي قد تختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر ، ومن جيل لآخر ، فربَّ أسلوب كان في الماضي ناجعاً ومؤثراً غدا اليوم مقزِّزاً ومنفّراً .

وعلى سبيل المثال : إن صورة المبلّغ أو المعلّم الذي يحمل العصا في يده فيضرب بها العصاة والمقصرين وينهال عليهم بأقسى الكلمات ، ويصل به الأمر إلى درجة السب والشتم ، إن هذه الصورة ربما كانت مؤثرة ونافعة في الزمن الغابر ولذا قيل : «إن المتعلم لم يكن يتألم من شتم المعلم ، لأنه يعدّ نفسه أدون من عبده ، بل ربما كان يفتخر بالسب لدلالاته على كمال لطف المعلّم به»[1] ، لكنها اليوم ليست مجدية ولا محبّبة بالتأكيد ، بل إنها منفّرة وغير مقبولة على الإطلاق .

وإن لغة الوعظ الاستعلائية التي يخاطب فيها الداعية مستمعيه بطريقة تصوّرهم أناساً يقبعون في دهاليز المعصية وظلماتها ، بينما هو يعيش في نور الهداية والمعرفة ، ولذا يقرع أسماعهم بضمائر المخاطب «اتقوا ، أحسنوا ، عليكم بكذا ، توبوا» دون أن يشمل نفسه بهذه الأوامر والنواهي ؛ إن هذ اللغة لو كانت مجدية في يوم من الأيام ، فإنها اليوم ليست كذلك بالتأكيد ، كما أن الزمن الذي كان يعتلي فيه الخطيب المنبر ويخطب في الناس لساعات طويلة قد ولّى إلى غير رجعة ، ولم يعد إنسان اليوم ، الذي يعيش زحمة الحياة ويرهقه ضجيجها ، مستعداً أن يستمع لأفضل الخطباء أكثر من ساعة من الوقت .

---

(١) كما ذكر الشيخ الأنصاري في آخر بحث السب من المكاسب .

ضرورة قراءة كتاب الحياة:

وعلى ضوء ذلك ، يكون لزاماً على الداعية الإسلاميّ قبل أن يعتلي منبر الوعظ والإرشاد وقبل أن يحمل قلم الكتابة والتأليف ، أن يقرأ في كتاب الحياة جيداً بمقدار قراءته في كتاب الفقه والأصول بل أكثر ، لأن الحياة الاجتماعية في حركة مستمرة في أساليبها وعاداتها وتقاليدها والنموّ المعرفي لأهلها ، ما يفرض عليه أن يدرس عصره وذهنية الناس فيه بشكل جيد ، حتى لا يخاطب الناس بما لا يفهمون ، أو على الأقل بلغة لا تنتمي إلى عصرهم ولا تلامس مشاكلهم .

وباختصار : إن على الداعية ليكون مصداقاً لقول الإمام الصادق(ع) : «رحم الله عبداً حبّبنا إلى الناس ولم يبغّضنا إليهم»[1] ، أن يعرف أنه يتعامل مع الإنسان ، هذا المخلوق الذي يمكن وصفه بالسهل الممتنع ، والذي يمكن أن تفتح قلبه كلمة أو ابتسامة ويمكن أن تغلق قلبه كلمة أو نظرة عابسة ، وقد قالها علي(ع) وهو يبيّن طبيعة الإنسان هذه :

أتزعم أنك جرم صغير ... وفيك انطوى العالم الأكبر

الخطاب الترهيبي ومحاذيره:

إن للخطاب الترهيبي تأثيراً سلبياً على المستمع يفوق تأثيره الإيجابي بمراتب :

١ ـ **اليأس من روح الله** : فهو قد يبعث على اليأس من روح الله ورحمته ، ما يدفع اليائس إلى الانغماس في المعاصي والابتعاد عن مواقع رضا الله ، مع أنه تعالى يخاطب نبيّه بالقول : ﴿**قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إنّ الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم**﴾[2] ، ولذا يكون لزاماً على الداعية توخي الحذر

---

(١) الكافي : ٨/ ٢٢٩ .

(٢) سورة الزمر ، آية : ٥٣ .

واعتماد الخطاب المتوازن الذي لا يبعث على اليأس والقنوط من رحمة الله ، كما لا يؤدي إلى الأمن من مكر الله وعقوبته .

٢ ـ **التنفير من الدين** : إن الاستغراق في الخطاب الترهيبي التخويفي سيسهم بلا شك في تشويه صورة الخالق في ذهن المخلوق ، كما أن التركيز على صورة العذاب والتنكيل الإلهي ربما شكّل دعوةً ضد الدين بدل أن يكون دعوة إليه ، ولا نغالي إذا قلنا : إن المرء يشعر وهو يستمع إلى بعض الخطباء وهو يصوّر عذاب الله وعظيم ناره ، أنه أمام إله مرعب يتلذذ بجلد عباده ، ما يجعل هذا العبد المسكين مرتعد الفرائص من خالقه وتسيطر عليه الكوابيس المزعجة التي تؤرّق نومه وحياته . إن تقديم الله بهذه الصورة المرعبة مجاف للحقيقة ، لأن الله تعالى غير مخيف أبداً ، فهو الذي يتصف بالعدّل والرحمة ، ومن يتصف بهاتين الصفّتين لا يُخاف منه . نعم ، على الإنسان أن يخاف من ذنوبه وسيئات عمله ﴿ويخافون سوء الحساب﴾[1] .

أوَ ليس أسلوب الكثير من الآباء والأمهات والمربين قائم على تخويف الطفل من الله؟ ! ولذا ترانا نقول له : إذا فعلت القبيح الفلاني يخنقك الله أو يشنقك ! هل نتخيل الصورة المرعبة والمشوّهة عن الله التي سيرسمها هذا اللون من الخطاب في ذهن الطفل وما قد يتبع ذلك من ردة فعل اتجاه الدين والعقائد الدينية؟

لقد حدثني بعض الأخوة أن ابنه البالغ من العمر خمس سنوات كان على الدوام يُخَاطَب بكلمة «الله سوف يخنقك» عندما يقوم ببعض الأعمال الطفولية ، فما كانت ردّة فعله ذات يوم إلا أن قال : لماذا هو سيخنقني أنا سأخنقه !

٣ ـ **الانكفاء والانعزال** : إن بعض ردّات الفعل الطبيعية للخطاب الترهيبي

---

(١) سورة الرعد ، آية : ٢١ .

أن ينكفىء المرء عن ساحة الحياة الاجتماعية وينعزل في بيته وصومعته خشية التلوث بالوحول والانغماس في المعاصي والذنوب التي سيعقبها غضب الجبار وعذاب النار ، وربما يكون ذلك هو أحد الأسباب في تكوّن ونشوء الحالة الصوفية في الإسلام بمعناها الانعزالي ، على الرغم من أن الله سبحانه يريد للعبد أن يحفظ دينه وتقواه وهو في معترك الحياة ووسط التيار .

انطلاقاً مما تقدم ، يكون من الضروري والملحّ إعادة النظر في أساليب خطابنا الإرشادي ودراسة مدى انسجامها مع غاية خلق الإنسان وهي هدايته وسوقه إلى رحمة الله لا إلى عذابه ، ومن الضروري أيضاً ، للخروج من عشوائية الخطاب الديني ، تأسيس المعاهد والمدارس التي تعنى بتربية الدعاة وتأهيلهم وإرشادهم إلى أفضل الأساليب التبليغية وأنجعها ، وحتى نصل إلى هذه الغاية المنشودة ، يلزمنا ـ في أضعف الإيمان ـ إسكات الكثير من الأصوات التي تنفّر الناس عن الدين باسم الدين ، وتبعد الخلق عن الله باسم الله .

خاتمة

كيف نواجه التطرّف؟

كيف نواجه التطرّف؟

كيف نواجه حركات التطرّف والجماعات التكفيرية المنتشرة في شرق عالمنا الإسلامي وغربه ، وهي تزداد ضراوة وشراسة كلما ازداد الهجوم الاستكباري والعدواني على أمتنا؟ هل نواجه التطرّف بتطرّف آخر والتكفير بتكفير مضاد أم أن هناك أسلوباً آخر أكثر فاعلية وتأثيراً؟

التكفير لا يواجه بالتكفير:

إن أول نقطة يلزمنا التنبيه عليها هي أن لا نواجه التكفير بتكفير مضاد ، لأن ذلك لا يحل مشكلة ولا يغيّر قناعة ، بل ربما زاد المشكلة تعقيداً والقناعة رسوخاً ، ومن جهة أخرى فإن الخُلق الإسلامي يأبى عن مواجهة الشتيمة بمثلها والسيئة بأختها ، وإنما يدعونا إلى الإغضاء والصفح والدفع بالتي هي أحسن ﴿ولا تستوي الحسنة ولا السيئة إدفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾[1] ، ولنا في أمير المؤمنين(ع) أسوة حسنة فقد شتمه الخوارج وكفّروه لكنه رفض أن يقابلهم بالمثل ، فهذه كتب التاريخ وغيرها تحدثنا أنه كان ذات يوم جالساً مع أصحابه ، إذ مرّت بهم إمرأة جميلة فرمقها القوم بأبصارهم فقال(ع) : إن عيون هذه الفحول طوامح وإن ذلك سبب هبابها فإذا نظر أحدكم إلى امرأة تعجبه

---

(١) سورة فصلت ، آية : ٣٤ .

فليلامس أهله فإنما هي امرأة كامرأة» وقد هزّت هذه الكلمات رجلاً خارجياً كان جالساً ، فقال قاصداً الإمام(ع) : قاتله الله كافراً ما أفقهه ! فوثب القوم ليقتلوه فقال(ع) : «رويداً فإنما هو سب بسب أو عفو عن ذنب»[1] .

ويحدثنا الإمام الصادق(ع) ـ فيما روي عنه ـ عن أبيه(ع) : أن علياً(ع) لم يكن ينسب أحداً من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق ولكنه كان يقول : إخواننا بغوا علينا»[2] ، تلك هي تعاليم الإسلام وأخلاقه التي جسدها علي(ع) ، وما أوسع الهوة بين واقعنا وبين تلك الآداب ، حيث يعمد بعضنا إلى تكفير البعض الآخر لمجرد اختلاف في الرأي أو تنوع في المذهب .

وأما تبرير مواجهة التكفير بالتكفير المضاد بما ورد في مضمون الأحاديث الواردة عن رسول الله(ص) «من كفّر مسلماً فقد كفر»[3] ، فلا يخلو من ملاحظة وهي أن هذه الروايات لو صحت سنداً فهي واردة في سياق النهي عن التكفير لا التشجيع عليه ، ولذا يكون المراد بكفر المكفِّر كفره من الناحية العملية لا العقدية ، كيف وقد عرفت أن أمير المؤمنين(ع) لم يحكم بكفر الخوارج رغم تكفيرهم له .

رفع أسباب التكفير:

والخطوة الثانية اللازمة في هذا السبيل هي دراسة أسباب التكفير ومعرفة منطلقاته كمقدمة ضرورية لمعالجتها والتخلص منها ، فربما كانت الأجواء الاقتصادية والأمنية والسياسية مؤثرة في نمو الأفكار التكفيرية ، وطريق المعالجة في هذه الحالة ينحصر برفع تلك الموانع وازالة تلك

---

(١) نهج البلاغة : ٥٥٠ .

(٢) الوسائل : ١٥/ ٨٣ .

(٣) راجع كنز العمال : ٣/ ٦٣٥ ، وما بعدها .

الأسباب ، وأما لو كانت أسباب التكفير ثقافية ، والمشكلة هنا صعبة وعلاجها أشد صعوبة ، ففي هذه الحالة يكون لزاماً علينا مواجهة الفكر التكفيري ومقارعته بالحجة والبرهان لا بالسجن والسنان ، لأن دروس التاريخ علمتنا أن السيف يقمع ولا يقنع والسجن يعالج المشكلة من الخارج لا من الداخل .

لذا ، فإن المطلوب إحداث زلزال في البنى التحتية والركائز الأساسية للفكر التكفيري باثبات وهنه من الناحية الإسلامية وابتعاده عن أسس الشرعية الدينية ، هكذا يتم تجفيف منابع الإرهاب والتطرف لا بأسلوب العنف وملاحقة الأشخاص لمجرد ميولهم الإسلامية أو انتسابهم إلى بعض الحركات السلفية وقمعهم وزجهم في زنازين المعتقلات ، لأن ذلك سيزيد من ضراوتهم ويحوّلهم إلى قنابل موقوته تهدد الأمة برمتها وتشوّه صورتها في أرجاء المعمورة ، كما أن هذا الأسلوب سيجعل منهم أبطالاً ورموزاً ويزيد من تعاطف الأمة معهم عندما تراهم معلّقين على أعواد المشانق ، ونعود إلى علي(ع) لأنه الإمام والحجة ولأن تجربته مع خصومه الخوارج غنية بالدروس والعبر في كيفية مواجهة هذه الجماعات ، فنراه يرفض محاربة مكفّريه من الخوارج وزجّهم في السجون أو حصارهم اقتصادياً وملاحقتهم أمنياً بل بقوا ـ في عهده ـ مواطنين لهم كافة حقوق المواطنة والحرية الكاملة في التعبير عن أفكارهم ، ويصلهم حقهم من بيت المال كاملاً غير منقوص ، نعم قارعهم بالحجة وواجههم بالمنطق وفنّد أفكارهم بالبرهان وبقيت سيرته معهم على هذا المنوال إلى أن تحولوا إلى قطاع طرق يفسدون في الأرض ويعبثون بأمن الأمة ، فنهض حينها لمواجهتهم ووضع حدٍ لغيهم وعتوهم[1] .

---

(١) راجع حول سيرته معهم : كتاب الجمل وصفين والنهروان لابن مخنف ص : ٤١٤ ـ ٤٢٠ ـ ٤٣٧ .

تعزيز ثقافة التسامح ومنطق الاختلاف:

والخطوة الثالثة في هذا السبيل هي تعزيز ثقافة التسامح ونشر رسالة المحبة والتأكيد على احترام الآخر في نفسه وماله وعرضه ، ورعاية حقوقه وحفظ إنسانيته وكف الأذى عنه ما دام لا يتحرك بالظلم والعدوان قال تعالى : **﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تَبَرّوهم وتقسطوا اليهم إن الله يحب المقسطين﴾**[1] .

وأخال أن أهم قيمة يجدر بنا التبشير بها والدعوة إليها بعد تأصيلها وتنظيمها هي «حق الاختلاف» بين بني البشر ، لأن التكفير ينبت وينمو في أجواء القمع والاستبداد ويتحرك في ظل أحادية الرأي والفهم التي يراد فرضها على الآخرين ومصادرة حقهم في الاختلاف .

إن الاختلاف لا يساوي التمزق والتشتّت ولا يعني أن من ليس معي فهو ضدي ومن لا يوافقني الرأي فهو عدوي ، وإذا ما قاد الاختلاف إلى التناحر والتنازع فهو تخلف وجاهلية قال تعالى : **﴿ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾**[2] ، أما إذا تحرك وفق قانون التدافع والتنافس فهو ليس أمراً جائزاً وممدوحاً فحسب ، بل هو شرط لديمومة الحياة الاجتماعية والإنسانية كما يؤكد علماء الاجتماع ، وفي ذلك جاء قوله تعالى : **﴿نحن قَسَمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً﴾**[3] .

فلننظر إلى الإيجابيات:

ثم أخيراً لماذا لا نحدق إلا في سلبيات ومعايب الجماعات التكفيرية ونعمل على تكبيرها وتضخيمها؟ أليس لديهم إيجابيات تستحق الثناء؟

---

(١) سورة الممتحنة ، آية : ٨

(٢) سورة الأنفال ، آية : ٤٦ .

(٣) سورة الزخرف ، آية : ٣٢ .

أليس في قلوبهم وعقولهم بصيص أمل ونافذة نور يمكن النفوذ من خلالها إلى داخلهم في محاولة للأخذ بأيديهم ومحاورتهم؟ ! أم أنه الشنآن يعمي ويصم ويبدل الحسنات سيئات كما قال الشاعر :

لقد مرّ المسيح(ع) ذات يوم مع حواريه وانصاره على جيفة كلب فقال الحواريون : ما أنتن ريح هذا الكلب؟ فقال عيسى(ع) : ما أشد بياض أسنانه!»[1] .

ولم تمنع عداوة الخوارج وسوء فعالهم علياً(ع) أن يُنصفهم ويتحدث عن إخلاص نيتهم عندما قال في كلمته الشهيرة : «لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه»[2] .

إنَّ في ذلك لعبرة لمن اعتبر وموعظة لمن فكّر ونظر .

---

(١) بحار الأنوار : ١٤/ ٣٢٧ .

(٢) نهج البلاغة : ٩٤ .